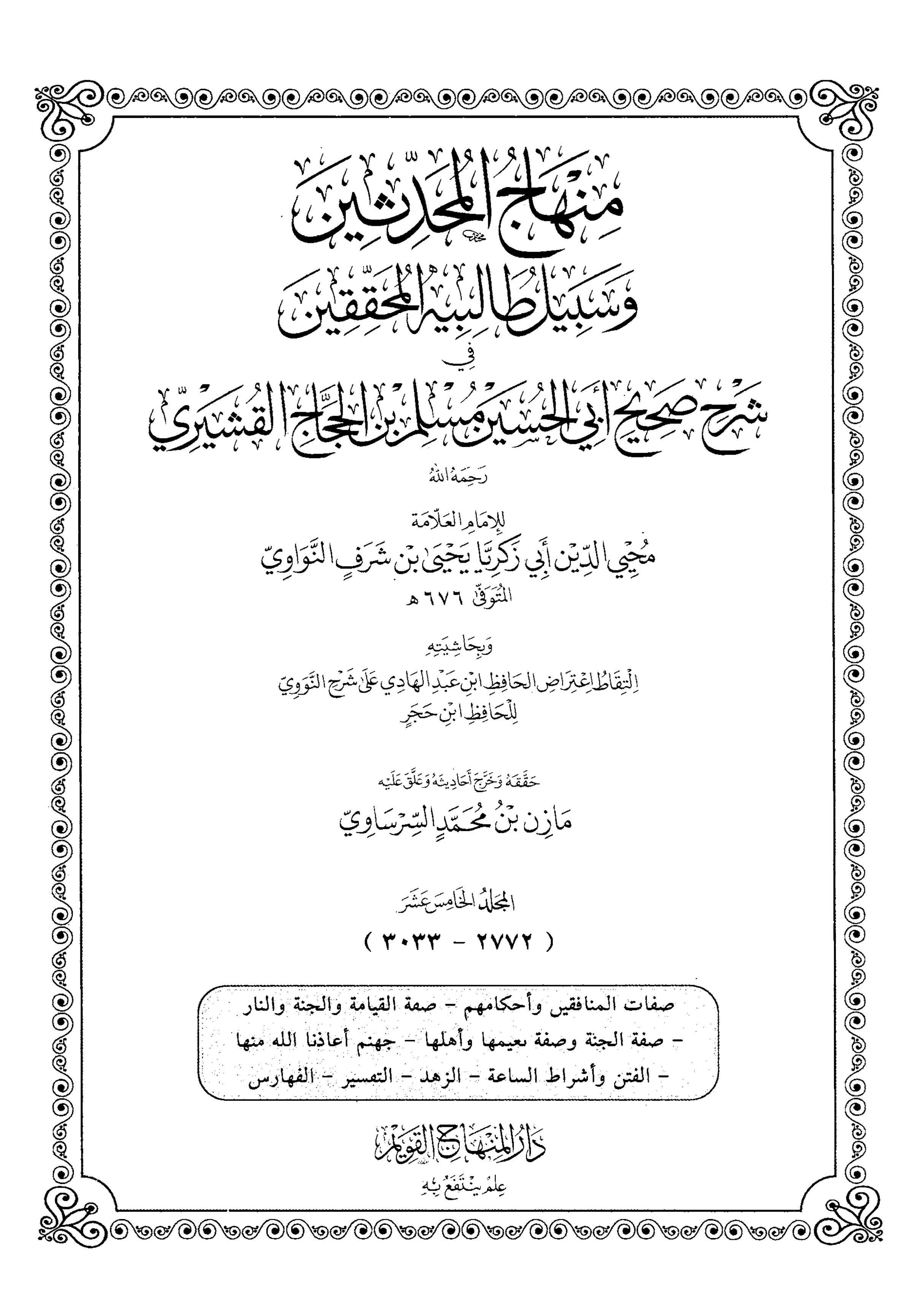


مِنهاج المحدِّثين

وسبيل طالبيه المحقِّقين

في

شرح صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري

رحمه الله

للإمام العلامة

محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

المتوفى ٦٧٦ هـ

وبحاشيته

التقاط اعتراض الحافظ ابن عبد الهادي على شرح النووي

للحافظ ابن حجر

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

مازن بن محمد السرساوي

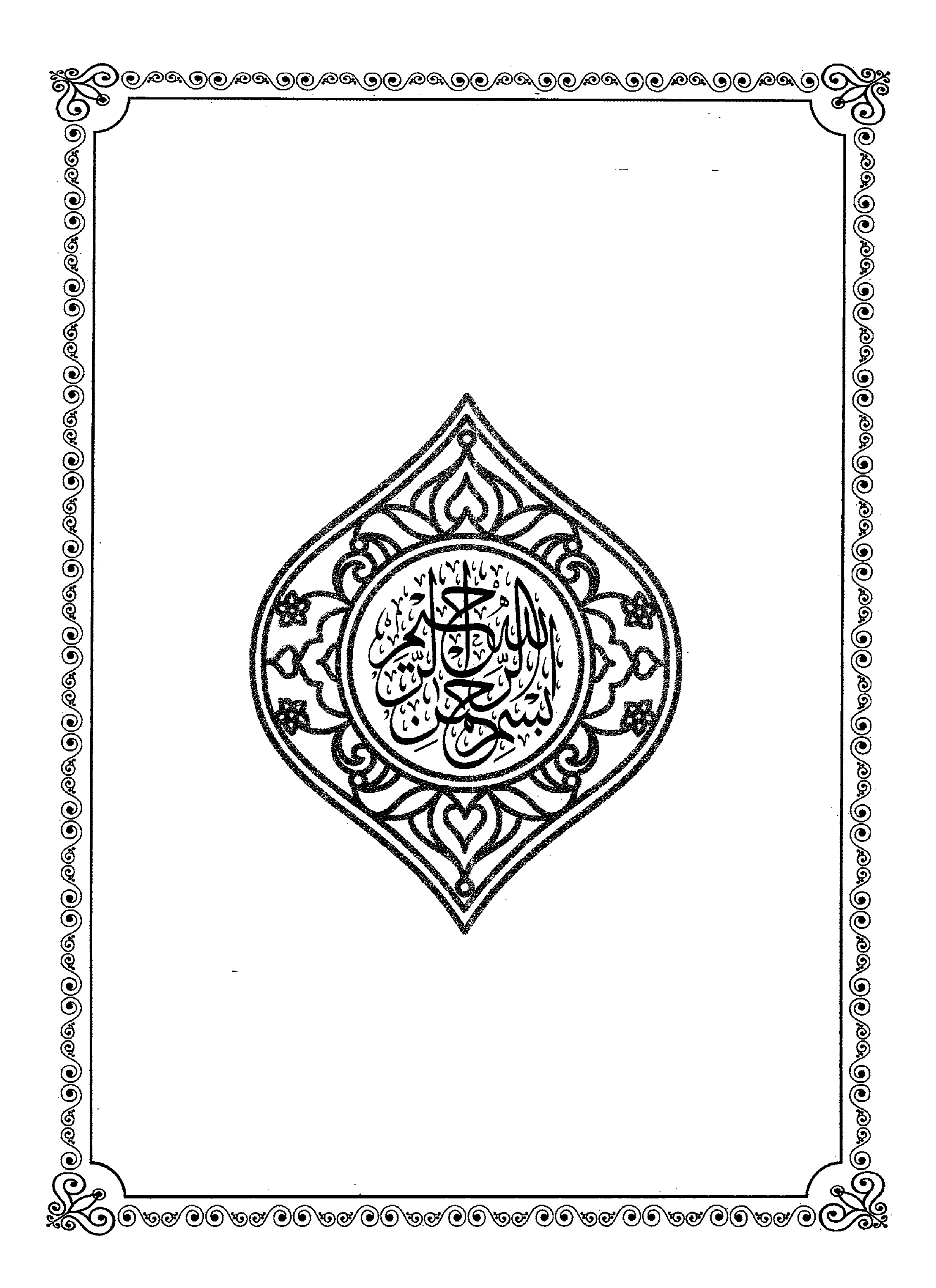
المجلد الخامس عشر

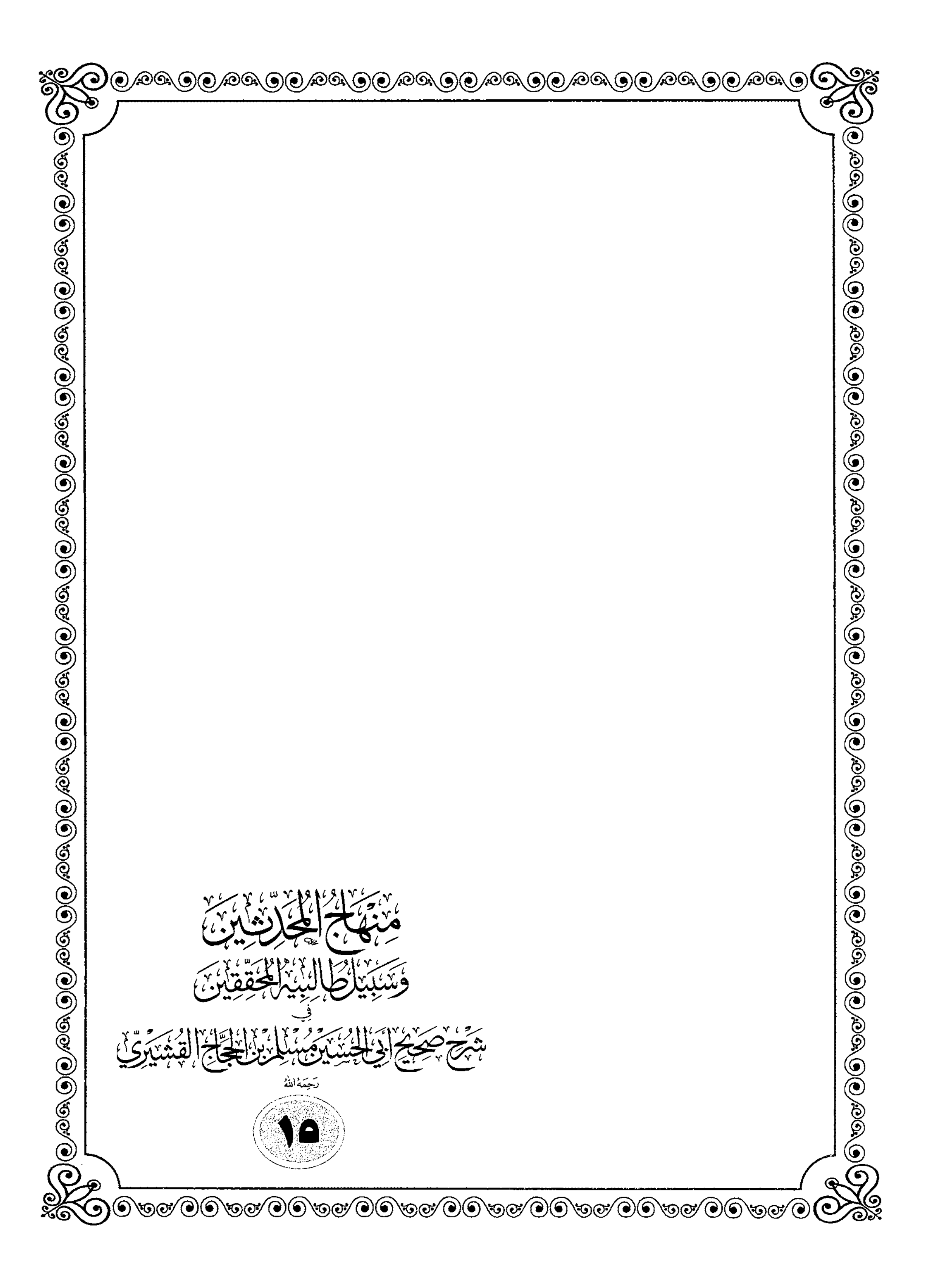
(٢٧٧٢ - ٣٠٣٣)

صفات المنافقين وأحكامهم - صفة القيامة والجنة والنار
- صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها - جهنم أعاذنا الله منها
- الفتن وأشراط الساعة - الزهد - التفسير - الفهارس

دار المنهاج القويم

علم ينتفع به


بسم الله الرحمن الرحيم



منهاج المحدثين

وسبيل طالبيه المحققين

في

شرح صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري

رحمه الله

١٥

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م



الجمهورية العربية السورية

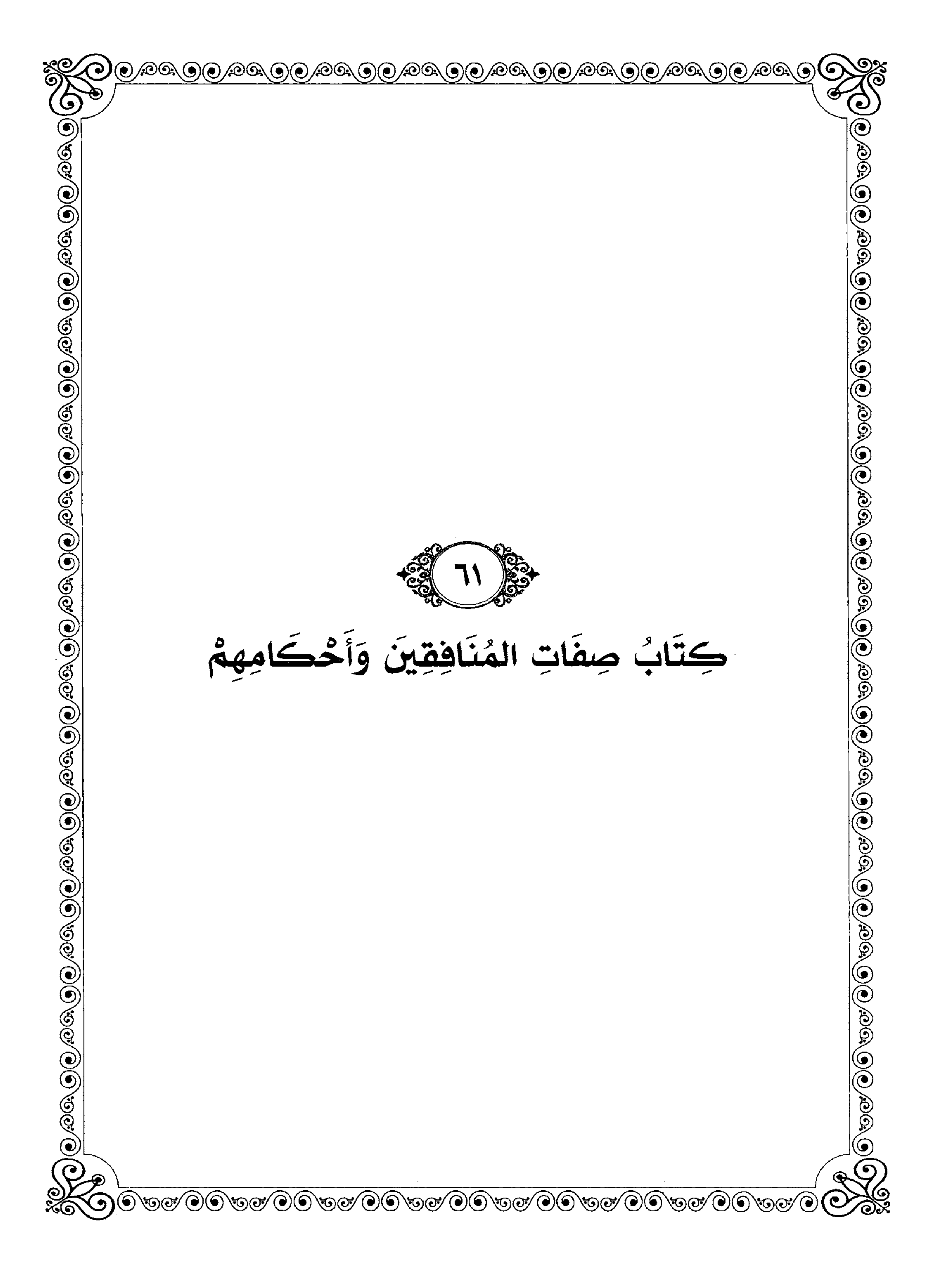
دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح

هاتف - 2235402 - فاكس - 2242340 - ص.ب - 31446

جوال - 00963944272501 - العلاقات العامة - 00963947320948

Email : darminhagkawem@hotmail.com
Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN : 978-9933-609-13-9



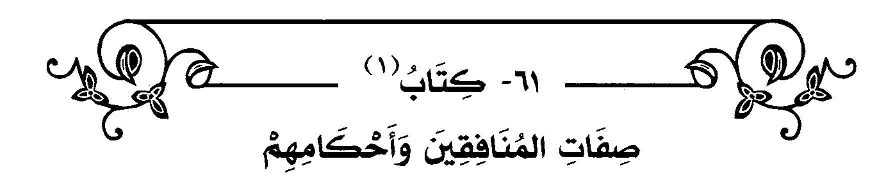
٦١

كِتَابُ صِفَاتِ المُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ

كِتَابُ
صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ

[٧١٢٤] |١ (٢٧٧٢)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ لأَصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ.

قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةُ مَنْ خَفَضَ «حَوْلَهُ».



٦١- كِتَابُ[١] صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ

[٧١٢٤] قَوْلُهُ: (حَتَّى يَنْفَضُّوا) أَيْ: يَتَفَرَّقُوا.

قَوْلُهُ: (قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةُ مَنْ خَفَضَ «حَوْلَهُ») يَعْنِي: قِرَاءَةَ مَنْ يَقْرَأُ: «مِنْ حَوْلِهِ»، بِكَسْرِ مِيمِ «مِنْ»، وَجَرِّ «حَوْلِهِ»، وَاحْتُرِزَ بِهِ عَنِ الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ «وَمَن حَوْلَهُ» بِالْفَتْحِ[٢].

---

(١) في (ف): «باب».

(٢) هاتان القراءتان ليستا من المتواتر ولا المشهور، وقد ذكر السيوطي في «الدر المنثور» عن ابن مَرْدُويَهْ: أن زيد بن أرقم، وابن مسعود كانا يقرآن ﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ «مِنْ حَوْلِهِ»، وقد توسع ابن قرقول في «المطالع» (٢/ ٤٨٧) في التعليق على ضبط هذا الحرف: «من حوله»، واختلاف الرواة فيه والمشايخ، ثم ختم كلامه بقوله: «هذا الفصل كله تخليط غير مصفى».

وَقَالَ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] **قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقِي:** ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ: فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ، وقَوْلُهُ: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] **وَقَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ.**

قَوْلُهُ تَعَالَى: (﴿لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ﴾ [المنافقون: ٥]) قُرِئَ فِي السَّبْعِ بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَتَخْفِيفِهَا[١].

(﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ﴾) بِضَمِّ الشِّينِ وَإِسْكَانِهَا، الضَّمُّ لِلْأَكْثَرِينَ[٢].

وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ هَذَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْإِمَامِ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ كِبَارِ وُلَاةِ الْأُمُورِ، وَيُخَافُ ضَرَرُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يُبَلِّغَهُ إِيَّاهُ لِيَحْتَرِزَ مِنْهُ.

وَفِيهِ: مَنْقَبَةٌ لِزَيْدٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ الْمُنَافِقِ وَإِلْبَاسِهِ قَمِيصَهُ، [ط/١٧/١٢٠] وَاسْتِغْفَارِهِ لَهُ، وَنَفْثِهِ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، فَسَبَقَ شَرْحُهُ[٣]، وَالْمُخْتَصَرُ مِنْهُ: أَنَّهُ ﷺ فَعَلَ هَذَا كُلَّهُ إِكْرَامًا لِابْنِهِ، وَكَانَ صَالِحًا،

---

(١) قرأ الجمهور بالتشديد، إلا نافعا من السبعة، وروح عن يعقوب من العشرة، فقرآ بالتخفيف. وانظر: «النشر» (٢/ ٣٨٨)

(٢) «أَسْكَنَ الشِّينَ: أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْ قُنْبُلٍ؛ فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ الضَّمَّ» قاله في «النشر» (٢/ ٢١٦-٢١٧).

(٣) انظر: (١٣/ ٢٢٨).

[٧١٢٥] |٢ (٢٧٧٣)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧١٢٦] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٧١٢٧] |٣ (٢٧٧٤)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ، فَقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤].

وَقَدْ صَرَّحَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَاتِهِ بِأَنَّ ابْنَهُ سَأَلَ ذَلِكَ، وَلِأَنَّهُ أَيْضًا مِنْ مَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ ﷺ، وَحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِ لِمَنِ انْتَسَبَ إِلَى صُحْبَتِهِ.

وَكَانَتْ هَذِهِ الصَّلَاةُ قَبْلَ نُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] [ط/١٧/١٢١] كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقِيلَ: أَلْبَسَهُ الْقَمِيصَ مُكَافَأَةً بِقَمِيصٍ كَانَ أَلْبَسَهُ الْعَبَّاسَ.

[٧١٢٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَزَادَ قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

[٧١٢٩] |٥ (٢٧٧٥)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ اللهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] الآيَةَ.

[٧١٣٠] (...) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ (ح)

[٧١٣١] وقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، بِنَحْوِهِ.

[٧١٢٩] قَوْلُهُ: (قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ) قَالَ الْقَاضِي: «هَذَا فِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ الْفِطْنَةَ قَلَّمَا تَكُونُ مَعَ السِّمَنِ»[١].

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٠٩).

[٧١٣٢] |٦ (٢٧٧٦)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النِّساء: ٨٨].

[٧١٣٣] (...) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧١٣٤] |٧ (٢٧٧٧)| حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

[٧١٣٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: (﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النِّساء: ٨٨])، قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: مَعْنَاهُ: أَيُّ شَيْءٍ لَكُمْ فِي الاخْتِلَافِ فِي أَمْرِهِمْ؟ وَ«﴿فِئَتَيْنِ﴾» مَعْنَاهُ: فِرْقَتَيْنِ[١]، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى الْحَالِ، قَالَ سِيبُوَيْهِ: «إِذَا قُلْتَ: مَا لَكَ قَائِمًا؟ فمَعْنَاهُ: لِمَ قُمْتَ؟ وَنَصَبْتَهُ عَلَى تَقْدِيرِ: أَيُّ شَيْءٍ يَحْصُلُ لَكَ فِي هَذَا[٢] الْحَالِ؟»[٣] وَقَالَ الْفَرَّاءُ: [ط/ ١٧/ ١٢٢]

---

(١) في (هـ): «فريقين». (٢) في (ف): «هذه».

(٣) «الكتاب» (٢/ ٦١) بنحوه.

[٧١٣٥] ٨ (٢٧٧٨)| حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ، لِبَوَّابِهِ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّبًا لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الآيَةَ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

[٧١٣٦] ٩ (٢٧٧٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ، أَوْ شَيْئًا عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُذَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

«هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ كَانَ مَحْذُوفَةٍ، فَقَوْلُكَ[١]: مَا لَكَ قَائِمًا؟ تَقْدِيرُهُ: لِمَ كُنْتَ قَائِمًا؟»[٢].

---

(١) في (ع)، و(هـ): «فقوله».

(٢) «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨١) بنحوه.

[٧١٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِي.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ.

[٧١٣٧] قَوْلُهُ ﷺ: (فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ[١] يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ في صُدُورِهِمْ).

أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «فِي أَصْحَابِي»، فَمَعْنَاهُ: الَّذِينَ يُنْسَبُونَ إِلَى صُحْبَتِي، كَمَا قَالَ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (فِي أُمَّتِي).

وَ«سَمُّ الْخِيَاطِ» بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، الْفَتْحُ أَشْهَرُ، وَبِهِ قَرَأَ الْقُرَّاءُ السَّبْعَةُ، وَهُوَ ثُقْبُ الْإِبْرَةِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَدْخُلُونَ أَبَدًا كَمَا لَا يَدْخُلُ الْجَمَلُ فِي ثُقْبِ الْإِبْرَةِ أَبَدًا.

وَأَمَّا «الدُّبَيْلَةُ» فَبِدَالٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَقَدْ فَسَّرَهَا فِي الْحَدِيثِ بِسِرَاجٍ مِنْ نَارٍ.

---

(١) في (ع)، و(ف): «نار».

[٧١٣٨] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ للهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَذَرَ ثَلَاثَةً قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ، فَمَشَى فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْبِقْنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

وَمَعْنَى «يَنْجُمُ»: يَظْهَرُ وَيَعْلُو، وَهُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ.

وَرُوِيَ: «تَكْفِيهِمُ الدُّبَيْلَةُ»[1] بِحَذْفِ الْكَافِ الثَّانِيَةِ، وَرُوِيَ: «تَكْفِتُهُمْ»[2] بِتَاءٍ مُثَنَّاةٍ فَوْقُ بَعْدَ الْفَاءِ، مِنَ الْكَفْتِ، وَهُوَ الْجَمْعُ وَالسَّتْرُ، أَيْ: تَجْمَعُهُمْ فِي قُبُورِهِمْ وَتَسْتُرُهُمْ.

[٧١٣٨] قَوْلُهُ: (كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ للهِ وَلِرَسُولِهِ[3] فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ).

هَذِهِ الْعَقَبَةُ لَيْسَتِ الْعَقَبَةَ الْمَشْهُورَةَ [ط/١٧/ ١٢٥] بِمِنًى الَّتِي كَانَتْ بِهَا بَيْعَةُ الْأَنْصَارِ ﵃، وَإِنَّمَا هَذِهِ عَقَبَةٌ عَلَى طَرِيقِ تَبُوكَ، اجْتَمَعَ الْمُنَافِقُونَ فِيهَا لِلْغَدْرِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَعَصَمَهُ اللهُ مِنْهُمْ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «الكبير» [١٦٩٣٧]، وأبو يعلى [١٦١٦].

(٢) انظر: «جامع المسانيد والسنن» [٧٨٣٩].

(٣) في (ف): «ورسوله».

[٧١٣٩] |١٢ (٢٨٨٠)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَتَامَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: وَاللهِ لأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ.

قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

[٧١٤٠] وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

[٧١٣٩] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ) هَكَذَا هُوَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: «الْمُرَارِ» بِضَمِّ الْمِيمِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَفِي الثَّانِيَةِ: (الْمُرَارِ، أَوِ الْمَرَارِ)[٧١٤٠] بِضَمِّ الْمِيمِ أَوْ[١] فَتْحِهَا عَلَى الشَّكِّ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ بِضَمِّهَا أَوْ كَسْرِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَ«الْمُرَارُ» شَجَرٌ مُرٌّ، وَأَصْلُ الثَّنِيَّةِ: الطَّرِيقُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، وَهَذِهِ الثَّنِيَّةُ عِنْدَ الْحُدَيْبِيَةِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: «قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: هِيَ مَهْبِطُ الْحُدَيْبِيَةِ»[٢].

قَوْلُهُ: (لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي[٣] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ) «يَنْشُدُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الشِّينِ، أَيْ: يَسْأَلُ عَنْهَا، قَالَ الْقَاضِي: [ط/١٧/١٢٦] «قِيلَ: هَذَا الرَّجُلُ هُوَ الْجَدُّ بْنُ قِيسٍ الْمُنَافِقُ»[٤].

---

(١) في (هـ): «و».
(٢) «الأماكن» للحازمي (٨٣٤).
(٣) في (د): «راحلتي».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣١٢).

مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوِ الْمَرَارِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

[٧١٤١] ١٤ (٢٧٨١)| حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُو ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأُعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذًا.

[٧١٤٢] ١٥ (٢٧٨٢)| حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ، هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ.

[٧١٤١] قَوْلُهُ: (فَنَبَذَتْهُ[١] الْأَرْضُ) أَيْ: طَرَحَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا عِبْرَةً لِلنَّاظِرِينَ.

وَقَوْلُهُ: (قَصَمَ اللهُ عُنُقَهُ) أَيْ: أَهْلَكَهُ.

[٧١٤٢] قَوْلُهُ: (هَاجَتْ رِيحٌ تَكَادُ أَنْ[٢] تَدْفِنَ الرَّاكِبَ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «تَدْفِنَ» بِالْفَاءِ وَالنُّونِ، أَيْ: تُغَيِّبُهُ عَنِ النَّاسِ، وَتَذْهَبُ بِهِ لِشِدَّتِهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ) أَيْ: عُقُوبَةً لَهُ، وَعَلَامَةً لِمَوْتِهِ وَرَاحَةِ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ مِنْهُ.

---

(١) في (و): «فنبذ به».

(٢) «أن» ليست في (ف)، و(د).

[٧١٤٣] |١٦ (٢٧٨٣)| حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِيَاسٌ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفِّيَيْنِ، لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

[٧١٤٤] |١٧ (٢٧٨٤)| حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً.

[٧١٤٣] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٢٧] (الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفِّيَيْنِ) أَيْ: الْمُوَلِّيَيْنِ أَقْفِيَتُهُمَا مُنْصَرِفَيْنِ.

قَوْلُهُ: (لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ) سَمَّاهُمَا[١] مِنْ أَصْحَابِهِ، لِإِظْهَارِهِمَا الْإِسْلَامَ وَالصُّحْبَةَ، لَا أَنَّهُمَا مِمَّنْ نَالَتْهُ فَضِيلَةُ الصُّحْبَةِ.

[٧١٤٤] قَوْلُهُ ﷺ: (مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً) «الْعَائِرَةُ»: الْمُتَرَدِّدَةُ الْمُتَحَيِّرَةُ لَا تَدْرِي لِأَيِّهِمَا تَتْبَعُ.

وَمَعْنَى «تَعِيرُ»: أَيْ: تَرَدَّدُ[٢] وَتَذْهَبُ.

---

(١) في (هـ): «أسماهما»، وليست في (د).

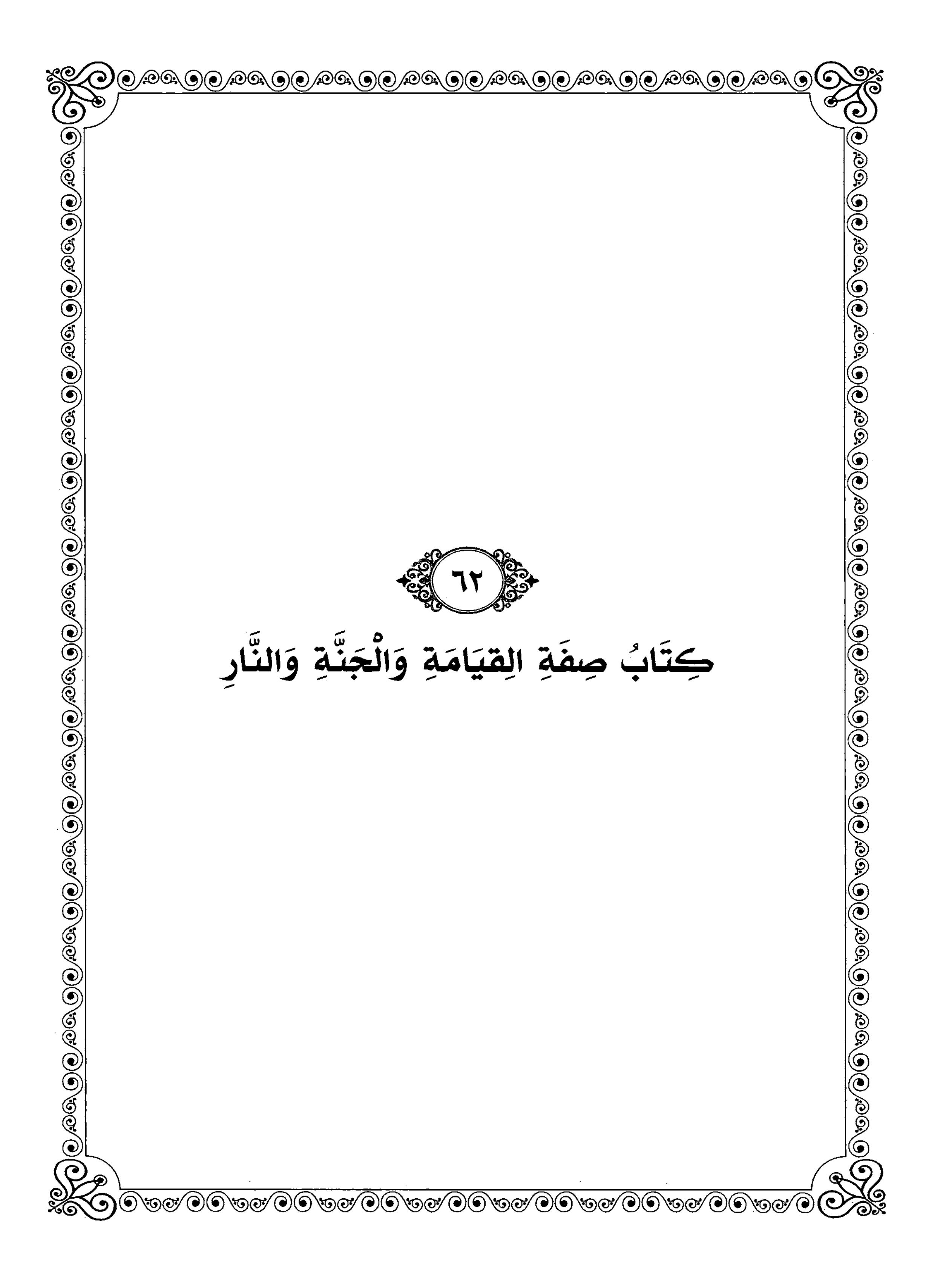
(٢) في (هـ)، و(ف)، و(د)، و(ط): «تتردد».

[٧١٤٥] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: تكِرُّ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً.

[٧١٤٥] وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (تكِرُّ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً)، أَيْ: تَعْطِفُ عَلَى هَذِهِ، وَعَلَى هَذِهِ، وَهُوَ نَحْوُ «تَعِيرُ»، وَهُوَ بِكَسْرِ الْكَافِ.

[ط/١٧/١٢٨]





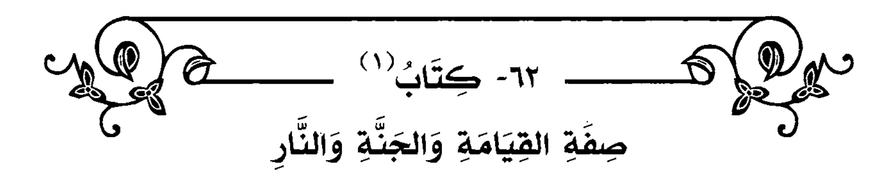
٦٢

كِتَابُ صِفَةِ القِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

[٧١٤٦] |١٨ (٢٧٨٥)| حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، اقْرَؤُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

[٧١٤٧] |١٩ (٢٧٨٦)| حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ،



٦٢- كِتَابُ[1] صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

[٧١٤٦] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ) أَيْ: لَا يَعْدِلُهُ فِي الْقَدْرِ وَالْمَنْزِلَةِ، أَيْ: لَا قَدْرَ لَهُ. وَفِيهِ: ذَمُّ السِّمَنِ[2].

[٧١٤٧] و(الْحَبْرُ) بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ، وَهُوَ الْعَالِمُ.

قَوْلُهُ: (إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ) إِلَى قَوْلِهِ: (ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ) هَذَا مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ سَبَقَ فِيهَا الْمَذْهَبَانِ:

(١) في (شد)، و(ل): «باب».
(٢) في (ع): «السمين».

فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٦٧)﴾ [الزُّمَر: ٦٧].

التَّأْوِيلُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ، مَعَ الْإِيمَانِ بِهَا، مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهَا غَيْرُ مُرَادٍ[١].

فَعَلَى قَوْلِ الْمُتَأَوِّلِينَ يَتَأَوَّلُونَ الْأَصَابِعَ هُنَا عَلَى الِاقْتِدَارِ، أَيْ: خَلَقَهَا مَعَ[٢] عِظَمِهَا، بِلَا تَعَبٍ وَلَا مَلَلٍ، وَالنَّاسُ يَذْكُرُونَ الْأُصْبُعَ[٣] فِي مِثْلِ هَذَا لِلْمُبَالَغَةِ وَالِاحْتِقَارِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: بِأُصْبُعِي أَقْتُلُ زَيْدًا، أَيْ: [ط/١٧/١٢٩] لَا كُلْفَةَ عَلَيَّ فِي قَتْلِهِ، وَقِيلَ: يُحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ أَصَابِعُ بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ، وَهَذَا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ يَدَ الْجَارِحَةِ مُسْتَحِيلَةٌ[٤].

قَوْلُهُ: (**فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا[٥] قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾).

ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَ الْحَبْرَ فِي قَوْلِهِ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقْبِضُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ[٦]، وَالْمَخْلُوقَاتِ بِالْأَصَابِعِ**»، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي فِيهَا الْإِشَارَةُ إِلَى نَحْوِ مَا يَقُولُ.

---

(١) سبق قبل بيان غلط هذا القول، وأنه قول محدث لم يقل به أحد من السلف، والسلف إنما يمرونها كما جاءت، ويفوضون الكيف لا المعنى.

(٢) في (د): «على».

(٣) في (د): «الأصابع».

(٤) هذا من التأويل الممنوع الذي تنزه عنه السلف، وقد سبق التعليق على نحو هذا في (٣/ ٢٠٥).

(٥) في (ع): «بما».

(٦) في (ع)، و(هـ)، ونسخة على (ف): «والأرض».

[٧١٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ.

وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] وَتَلَا الآيَةَ.

[٧١٤٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١].

[٧١٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: لَيْسَ ضَحِكُهُ ﷺ وَتَعَجُّبُهُ وَتِلَاوَتُهُ الْآيَةَ تَصْدِيقًا لِلْحَبْرِ، بَلْ هُوَ رَدٌّ لِقَوْلِهِ، وَإِنْكَارٌ وَتَعَجُّبٌ مِنْ سُوءِ اعْتِقَادِهِ، فَإِنَّ مَذْهَبَ الْيَهُودِ التَّجْسِيمُ، فَفُهِمَ مِنْهُ ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ: «**تَصْدِيقًا لَهُ**» [ط/١٧/ ١٣٠] إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الرَّاوِي عَلَى مَا فَهِمَ»[١]، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣١٧).

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ.

[٧١٥١] |٢٣ (٢٧٨٧)| حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقْبِضُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟

[٧١٥٢] |٢٤ (٢٧٨٨)| وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَطْوِي اللهُ ﷿ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟

[٧١٥٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: يَأْخُذُ اللهُ ﷿ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ:

[٧١٥٢] قَوْلُهُ ﷺ: (يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ).

[٧١٥٣] وَفِي رِوَايَةٍ: (أَنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: يَأْخُذُ اللهُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ[١] بِيَدَيْهِ، وَيَقُولُ:

---

(١) في (ع)، و(ف)، و(ز): «وأرضه»، وليست في (هـ).

أَنَا اللهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا، أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟

أَنَا اللهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا، أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلَ[1] مِنْهُ).

قَالَ [ط/١٧/ ١٣١] الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «**يَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا**» النَّبِيُّ ﷺ، وَلِهَذَا قَالَ: إِنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللهِ ﷺ.

وَأَمَّا إِطْلَاقُ الْيَدَيْنِ[2] للهِ تَعَالَى فَمُتَأَوَّلٌ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَكَنَّى عَنْ ذَلِكَ بِالْيَدَيْنِ، لِأَنَّ أَفْعَالَنَا تَقَعُ بِالْيَدَيْنِ، فَخُوطِبْنَا بِمَا نَفْهَمُهُ، لِيَكُونَ[3] أَوْضَحَ وَأَوْكَدَ فِي النُّفُوسِ، وَذَكَرَ الْيَمِينَ وَالشِّمَالَ حَتَّى يَتِمَّ الْمِثَالُ[4]، لِأَنَّا نَتَنَاوَلُ بِالْيَمِينِ مَا نُكْرِمُهُ، وَبِالشِّمَالِ مَا دُونَهُ، وَلِأَنَّ الْيَمِينَ فِي حَقِّنَا تَقْوَى لِمَا لَا تَقْوَى لَهُ الشِّمَالُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ السَّمَوَاتِ أَعْظَمُ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَضَافَهَا إِلَى الْيَمِينِ، وَالْأَرَضِينَ إِلَى الشِّمَالِ، لِيُظْهِرَ التَّقْرِيبَ فِي الِاسْتِعَارَةِ، وَإِنْ كَانَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُوصَفُ بِأَنَّ شَيْئًا أَخَفُّ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا أَثْقَلُ مِنْ شَيْءٍ، هَذَا مُخْتَصَرُ كَلَامِ الْمَازَرِيِّ[5] فِي هَذَا.

---

(١) كذا في جميع النسخ، وفي (ط): «أسفل شيء» وهو الموافق لما في مطبوعات «الصحيح» ولما يأتي في كلام المصنف، وقد سبق التنبيه مرارا على توسع المصنف في سياق ما يورده من ألفاظ الصحيح ما دام ليس محل الشرح بلفظه، والله أعلم.

(٢) في (د): «اليد».

(٣) بعدها في (ف): «ذلك».

(٤) هذا كله من التأويل الممنوع الذي تنزه عنه السلف، وقد سبق بيان ما فيه في (٣/ ٢٠٥)، فانظره.

(٥) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٤٦).

قَالَ الْقَاضِي: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ ثَلَاثَةُ أَلْفَاظٍ: «يَقْبِضُ»، وَ«يَطْوِي»، وَ«يَأْخُذُ»، وَكُلُّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ، لِأَنَّ السَّمَاوَاتِ مَبْسُوطَةٌ، وَالْأَرَضِينَ مَدْحُوَّةٌ مَمْدُودَةٌ[١]، ثُمَّ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى مَعْنَى الرَّفْعِ وَالْإِزَالَةِ، وَتَبْدِيلِ[٢] الْأَرْضِ غَيْرَ الْأَرْضِ، وَالسَّمَاوَاتِ، فَعَادَ كُلُّهُ إِلَى ضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَرَفْعِهَا وَتَبْدِيلِهَا بِغَيْرِهَا.

قَالَ: وَقَبْضُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابِعَهُ وَبَسْطُهَا تَمْثِيلٌ لِقَبْضِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ وَجَمْعِهَا بَعْدَ بَسْطِهَا، وَحِكَايَةٌ لِلْمَبْسُوطِ الْمَقْبُوضِ[٣]، وَهُوَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ[٤]، لَا إِشَارَةً إِلَى الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ لِلْقَابِضِ[٥] وَالْبَاسِطِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا تَمْثِيلَ لِصِفَةِ اللهِ تَعَالَى السَّمْعِيَّةِ الْمُسَمَّاةِ بِالْيَدِ الَّتِي لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ»[٦].

وَقَوْلُهُ فِي[٧] الْمِنْبَرِ: «**يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ**»، أَيْ: مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَاهُ، لِأَنَّ بِحَرَكَةِ الْأَسْفَلِ يَتَحَرَّكُ الْأَعْلَى، وَيُحْتَمَلُ [ط/١٧/ ١٣٢] أَنَّ تَحَرُّكَهُ لِحَرَكَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِنَفْسِهِ هَيْبَةً لِمَا سَمِعَهُ، كَمَا حَنَّ الْجِذْعُ. ثُمَّ قَالَ: وَاللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِ نَبِيِّهِ ﷺ فِيمَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ مُشْكِلٍ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِاللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَلَا نُشَبِّهُ شَيْئًا بِهِ، وَلَا نُشَبِّهُهُ بِشَيْءٍ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

---

(١) في (ط): «وممدودة». (٢) في (ع): «وتبدل».

(٣) في (ف): «للمقبوض المبسوط»، وفي «الإكمال»: «للمقبوض والمبسوط».

(٤) في (ع)، و(هـ): «والأرض».

(٥) في (ع)، و(ط): «القابض».

(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٣١٩).

(٧) في (هـ): «على».

[٧١٥٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَلَى الْمِنبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: يَأْخُذُ الْجَبَّارُ ﷻ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

[٧١٥٥] |٢٧(٢٧٨٩)| حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: خَلَقَ اللهُ ﷻ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ،

وَمَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَبَتَ عَنْهُ، فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ، فَمَا أَدْرَكْنَا عِلْمَهُ فَبِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى، وَمَا خَفِيَ عَلَيْنَا آمَنَّا بِهِ وَوَكَلْنَا عِلْمَهُ إِلَيْهِ[1] سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَحَمَّلْنَا لَفْظَهُ[2] مَا احْتَمَلَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الَّذِي خُوطِبْنَا بِهِ، وَلَمْ نَقْطَعْ عَلَى مُغَيَّبِهِ[3]، بَعْدَ تَنْزِيهِهِ سُبْحَانَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»[4]، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

قَوْلُهُ: (وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى أُصْبُعٍ)[٧١٤٩] «الثَّرَى» هُوَ التُّرَابُ النَّدِيُّ.

قَوْلُهُ: (بَدَتْ نَوَاجِذُهُ) بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: أَنْيَابُهُ.

[٧١٥٥] قَوْلُهُ[5] ﷺ: (وخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ) هَكَذَا هُوَ

---

(١) في (ع)، و(هـ): «إلى الله»، وفي (د): «عليه». (٢) بعدها في (ط): «على».
(٣) «نقطع على مغيبه» كذا ضبطه في (و)، وفي (ف): «نقع على مغيبه»، وفي (ط): «نقطع على معنييه».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢٠).
(٥) قبلها في (ط): «باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام»، وليس في شيء من نسخنا الخطية.

وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

[٧١٥٦] قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ، وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

فِي مُسْلِمٍ، وَرُوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «وَخَلَقَ التِّقْنَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ»، كَذَا رَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ، قال: وَهُوَ مَا يَقُومُ بِهِ الْمَعَاشُ، وَيَصْلُحُ بِهِ التَّدْبِيرُ كَالْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ مِنْ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَقُومُ بِهِ صَلَاحُ شَيْءٍ فَهُوَ تِقْنُهُ، وَمِنْهُ إِتْقَانُ الشَّيْءِ، وَهُوَ إِحْكَامُهُ. قُلْتُ: وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ، فَكِلَاهُمَا[1] خُلِقَ يَوْمَ [ط/١٧/ ١٣٣] الثُّلَاثَاءِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ) هَكَذَا[2] هُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «النُّورَ» بِالرَّاءِ، وَرَوَاهُ ثَابِتُ بْنِ قَاسِمٍ: «النُّونَ» بِالنُّونِ فِي آخِرِهِ. قَالَ الْقَاضِي[3]: «وَكَذَا رَوَاهُ بَعْضُ رُوَاةِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَهُوَ الْحُوتُ»[4]، وَلَا مُنَافَاةَ أَيْضًا، فَكِلَاهُمَا خُلِقَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ.

وَهُوَ «الْأَرْبِعَاءُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ، وَفَتْحِهَا، وَضَمِّهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ، حَكَاهُنَّ صَاحِبُ «الْمُحْكَمِ»[5]، وَجَمْعُهُ أَرْبَعَاوَاتٌ، وَحُكِيَ أَيْضًا أَرَابِيعُ.

---

(١) في (ف)، و(ز): «وكلاهما».

(٢) في (ط): «كذا».

(٣) في (ع): «العلماء».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢١).

(٥) «المحكم» لابن سيده (٢/ ١٤٢) مادة (ر ب ع).

[٧١٥٧] ٢٨ (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لأَحَدٍ.

[٧١٥٨] ٢٩ (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: عَلَى الصِّرَاطِ.

[٧١٥٧] قَوْلُهُ[١] ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ).

«الْعَفْرَاءُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْمَدِّ: بَيْضَاءُ إِلَى حُمْرَةٍ.

وَ«النَّقِيُّ»: بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْقَافِ، وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ: هُوَ الدَّقِيقُ الْحُوَّارَى، وَهُوَ الدَّرْمَكُ[٢]، وَهُوَ الْأَرْضُ الْجَيِّدُ[٣]، قَالَ الْقَاضِي: «كَأَنَّ النَّارَ غَيَّرَتْ بَيَاضَ وَجْهِ هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَى الْحُمْرَةِ»[٤].

قَوْلُهُ ﷺ: «لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ» هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، أَيْ: لَيْسَ بِهَا[٥] عَلَامَةُ سُكْنَى[٦] أَوْ بِنَاءٍ، وَلَا[٧] أَثَرٍ. [ط/١٧/١٣٤]

---

(١) قبله في (ط): «باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة» وخلت منه جميع نسخنا.

(٢) الحُوَّارَى، والدَّرْمَكُ: الدقيق الجيد أو لب الدقيق.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي (شد)، و(ط): «الجيدة».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢٢).

(٥) في (ع): «فيها».

(٦) في (ع)، و(ف): «سكن»، وأثر التغيير ظاهر عليها في (ف).

(٧) في (د): «أو».

[٧١٥٩] ٣٠|(٢٧٩٢)| حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ:

[٧١٥٩] قَوْلُهُ[١] ﷺ: (تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) أَمَّا «النُّزُلُ» فَبِضَمِّ النُّونِ وَالزَّايِ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الزَّايِ، وَهُوَ مَا يُعَدُّ لِلضَّيْفِ عِنْدَ نُزُولِهِ.

وَأَمَّا «الْخُبْزَةُ» فَبِضَمِّ الْخَاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هِيَ الطُّلْمَةُ[٢] الَّتِي تُوضَعُ فِي الْمَلَّةِ.

وَ«يَكْفَؤُهَا» بِالْهَمْزِ، وَرُوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «يَتَكَفَّؤُهَا» بِالْهَمْزِ أَيْضًا[٣].

وَ«خُبْزَةُ الْمُسَافِرِ» هِيَ الَّتِي يَجْعَلُهَا فِي الْمَلَّةِ وَيَتَكَفَّؤُهَا بِيَدَيْهِ[٤]، أَيْ: يُمِيلُهَا مِنْ يَدٍ إِلَى يَدٍ حَتَّى تَجْتَمِعَ وَتَسْتَوِيَ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مُنْبَسِطَةً[٥] كَالرُّقَاقَةِ وَنَحْوِهَا.

---

(١) قبلها في (ط): «باب نُزُل أهل الجنة»، وليس في شيء من نسخنا.

(٢) في (ط): «الظلمة»، وهو تصحيف، والطُّلمة هي الخبزة التي توضع في المَلَّة وهي الحفرة التي تعمل فيها، ويطلقون على الخبزة أيضا: الملة، انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٣/ ٩٠-٩١) (ط ل م) وغيره.

(٣) عند البخاري [٦٥٢٠].

(٤) في (ع): «بيده».

(٥) في (د): «مبسوطة».

إِدَامُهُمْ بَالَامُ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا.

وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِي الْيَدِ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى وَتَأْوِيلِهَا قَرِيبًا، مَعَ الْقَطْعِ بِاسْتِحَالَةِ الْجَارِحَةِ[١]، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[٢] [الشورى: ١١]. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَجْعَلُ الْأَرْضَ كَالطُّلْمَةِ وَالرَّغِيفِ الْعَظِيمِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ طَعَامًا نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

قَوْلُهُ: (**إِدَامُهُمْ بَالَامُ وَنُونٌ**[٣]، **قَالُوا: وَمَا هَذَا**[٤]؟ **قَالَ: «ثَوْرٌ وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ**[٥] **كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا**) أَمَّا «**النُّونُ**» فَهُوَ الْحُوتُ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

وَأَمَّا «**بَالَامُ**» فَبِبَاءٍ [ط/١٧/ ١٣٥] مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَتَخْفِيفِ[٦] اللَّامِ، وَمِيمٍ مَرْفُوعَةٍ غَيْرِ مُنَوَّنَةٍ، وَفِي مَعْنَاهَا أَقْوَالٌ مُضْطَرِبَةٌ، الصَّحِيحُ مِنْهَا: الَّذِي اخْتَارَهُ الْقَاضِي[٧] وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، أَنَّهَا لَفْظَةٌ عِبْرَانِيَّةٌ مَعْنَاهَا بِالْعِبْرَانِيَّةِ ثَوْرٌ، وَفَسَّرَهُ بِهِ[٨]، وَلِهَذَا سَأَلُوا الْيَهُودِيَّ[٩] عَنْ تَفْسِيرِهَا، وَلَوْ كَانَتْ عَرَبِيَّةً لَعَرَفَتْهَا[١٠] الصَّحَابَةُ، وَلَمْ يَحْتَاجُوا إِلَى سُؤَالِهِ عَنْهَا، فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي بَيَانِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ.

---

(١) وسبق كذلك التنبيه على غلط القول بالتأويل في هذا الباب كله، فانظر: (٣/ ٢٠٥).
(٢) بعدها في (ف)، و(د): «﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾».
(٣) «بالام ونون» في (هـ): «باللام والنون»، وفي (د): «باللام ونون»، وكله تصحيف.
(٤) في (ع): «هو».
(٥) في (ع): «زيادة»، وفي (ط): «زائد».
(٦) في (ط): «وبتخفيف».
(٧) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢٤).
(٨) في (ط): «بهذا».
(٩) في (ع)، و(هـ): «اليهود».
(١٠) في (ع): «لعرفها».

[٧١٦٠] |٣١(٢٧٩٣)| **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ تَابَعَنِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ.**

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: «لَعَلَّ الْيَهُودِيَّ أَرَادَ التَّعْمِيَةَ عَلَيْهِمْ، فَقَطَعَ الْهِجَاءَ، وَقَدَّمَ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَهِيَ لَامُ أَلِفٍ وَيَاءٍ، يُرِيدُ: «لَأْى» عَلَى وَزْنِ «لَعَى»، وَهُوَ الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ، فَصَحَّفَ الرَّاوِي الْيَاءَ الْمُثَنَّاةَ فَجَعَلَهَا مُوَحَّدَةً، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذَا أَقْرَبُ مَا يَقَعُ لِي فِيهِ»[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «**زَائِدَةُ الْكَبِدِ**» فَيُقَالُ لَهَا: زِيَادَةُ الْكَبِدِ، وَهِيَ: الْقِطْعَةُ الْمُنْفَرِدَةُ[٢] الْمُتَعَلِّقَةُ فِي الْكَبِدِ، وَهِيَ أَطْيَبُهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**يَأْكُلُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا**»، فَقَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّهُمُ السَّبْعُونَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلَا[٣] حِسَابٍ، فَخُصُّوا بِأَطْيَبِ النُّزُلِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَبَّرَ بِالسَّبْعِينَ أَلْفًا عَنِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَلَمْ يُرِدِ الْحَصْرَ فِي ذَلِكَ الْقَدْرِ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ»[٤]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧١٦٠] قَوْلُهُ ﷺ: (لَوْ بَايَعَنِي[٥] عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ[٦] عَلَى ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ) قَالَ صَاحِبُ «التَّحْرِيرِ»: الْمُرَادُ عَشَرَةٌ مِنْ أَحْبَارِهِمْ.

---

(١) «أعلام الحديث» للخطابي (٣/ ٢٢٦٦).
(٢) في (ع): «المفردة».
(٣) في (هـ): «بغير».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢٤).
(٥) في (ع): «تابعني».
(٦) «لم يبق» في (د): «ما بقي».

[٧١٦١] |٣٢(٢٧٩٤)| حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ، لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ:

[٧١٦١] قَوْلُهُ[١]: (كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ) فَقَوْلُهُ: «فِي [ط/١٧/١٣٧] حَرْثٍ» بِثَاءٍ مُثَلَّثَةٍ، وَهُوَ مَوْضِعُ الزَّرْعِ، وَهُوَ مُرَادُهُ بِقَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (فِي نَخْلٍ)[٧١٦٣].

وَاتَّفَقَتْ نُسَخُ[٢] «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَلَى أَنَّهُ «حَرْثٌ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ[٣]، وَرَوَاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي «بَابِ ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥]»: «خَرِبٌ»[٤] بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ جَمْعُ خَرِبٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْأَوَّلُ أَصْوَبُ، وَلِلْآخَرِ وَجْهٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَوْضِعُ فِيهِ الْوَصْفَانِ.

وَأَمَّا «الْعَسِيبُ»: فَهُوَ جَرِيدَةُ النَّخْلِ.

وَقَوْلُهُ: (مُتَّكِئٌ عَلَيْهِ) أَيْ: مُعْتَمِدٌ[٥].

قَوْلُهُ: (سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟ لَا[٦] يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ»، أَيْ: مَا دَعَاكُمْ

---

(١) قبله في (ط): «باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾».

(٢) في (ع): «رواة».

(٣) منها: البخاري [٤٧٢١].

(٤) البخاري [١٢٥].

(٥) في (ع): «معتمده».

(٦) في (هـ): «ألا».

فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [الإسراء: ٨٥].

إِلَى سُؤَالِهِ؟ أَوْ مَا شَكَّكُمْ فِيهِ حَتَّى احْتَجْتُمْ إِلَى سُؤَالِهِ؟ أَوْ مَا دَعَاكُمْ إِلَى سُؤَالٍ تَخْشَوْنَ سُوءَ عُقْبَاهُ؟.

قَوْلُهُ: (**فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ**) أَيْ: سَكَتَ، وَقِيلَ: أَطْرَقَ، وَقِيلَ: أَعْرَضَ عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (**فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ:** ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾) وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَكْثَرِ أَبْوَابِهِ، قَالَ الْقَاضِي: «قِيلَ[1]: هُوَ وَهَمٌ، وَصَوَابُهُ مَا سَبَقَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ»، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[2] فِي مَوْضِعٍ، وَفِي مَوْضِعٍ: «فَلَمَّا صَعِدَ الْوَحْيُ»[3]، قَالَ: وَهَذَا وَجْهُ الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ قَبْلَ ذَلِكَ نُزُولُ الْوَحْيِ عَلَيْهِ»[4].

قُلْتُ: وَكُلُّ الرِّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ، وَمَعْنَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ وَتَمَّ نُزُولُهُ[5].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾) هَكَذَا هُوَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «**أُوتِيتُمْ**» عَلَى وَفْقِ الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَفِي أَكْثَرِ نُسَخِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا».

قَالَ الْمَازَرِيُّ: «الْكَلَامُ فِي الرُّوحِ وَالنَّفْسِ مِمَّا يَغْمُضُ وَيَدِقُّ، وَمَعَ

---

(١) في (ط): «و».
(٢) البخاري [١٢٥].
(٣) البخاري [٧٢٩٧].
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٢٦).
(٥) في (ط): «نزل».

[٧١٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، بِنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصٍ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ: وَمَا أُوتُوا، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

[٧١٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ.

هَذَا فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ الْكَلَامَ، وَأَلَّفُوا فِيهِ التَّوَالِيفَ. قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: هُوَ النَّفَسُ الدَّاخِلُ وَالْخَارِجُ، وَقَالَ ابْنُ الْبَاقِلَانِيُّ: هُوَ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ هَذَا الَّذِي قَالَهُ الْأَشْعَرِيُّ، وَبَيْنَ الْحَيَاةِ، وَقِيلَ: هُوَ جِسْمٌ لَطِيفٌ مُشَارِكٌ لِلْأَجْسَامِ الظَّاهِرَةِ وَالْأَعْضَاءِ الظَّاهِرَةِ»[١].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَعْلَمُ الرُّوحَ إِلَّا اللهُ تَعَالَى، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾، وَقَالَ الْجُمْهُورُ: هِيَ مَعْلُومَةٌ، وَاخْتَلَفُوا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَقِيلَ: هِيَ الدَّمُ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَا تُعْلَمَ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهَا، وَإِنَّمَا أَجَابَ بِمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، [ط/١٧/١٣٨] لِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِنْ أَجَابَ بِتَفْسِيرِ الرُّوحِ فَلَيْسَ بِنَبِيٍّ، وَفِي الرُّوحِ لُغَتَانِ: التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٥٨).

وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥].

[٧١٦٤] ٣٥|(٢٧٩٥)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيَكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكِيعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أَفَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالٗا وَوَلَدًا ٧٧﴾ [مريم: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَأۡتِينَا فَرۡدٗا﴾ [مريم: ٨٠].

[٧١٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلًا، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ.

[٧١٦٦] ٣٧|(٢٧٩٦)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ، أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ٣٣ وَمَا لَهُمۡ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمۡ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

[٧١٦٥] قَوْلُهُ: (كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ) أَيْ: حَدَّادًا.

[٧١٦٧] ‏|٣٨(٢٧٩٧)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقِبَيْهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا،

[٧١٦٧] قَوْلُهُ[١]: (هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ؟) أَيْ: يَسْجُدُ وَيُلْصِقُ وَجْهَهُ بِالْعَفَرِ، وَهُوَ التُّرَابُ.

قَوْلُهُ: (فَمَا [ط/١٧/ ١٣٩] فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقِبَيْهِ) أَمَّا «فَجِئَهُمْ» فَبِكَسْرِ الْجِيمِ، وَيُقَالُ أَيْضًا: «فَجَأَهُمْ» بِفَتْحِهَا لُغَتَانِ، أَيْ: بَغَتَهُمْ.

وَ«يَنْكِصُ» بِكَسْرِ الْكَافِ: رَجَعَ[٢] عَلَى عَقِبَيْهِ يَمْشِي إِلَى وَرَائِهِ.

وَقَوْلُهُ: (إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا[٣] مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً) تلكَ أَجْنِحَةِ الْمَلَائِكَةِ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ فِي عِصْمَتِهِ[٤] ﷺ مِنْ أَبِي جَهْلٍ وَغَيْرِهِ، مِمَّنْ أَرَادَ بِهِ ضَرَرًا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ الهجرة، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) قبله في (ط): «باب قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العَلَق: ٧]».
(٢) في (ف): «يرجع».
(٣) «وبينه لخندقًا» في (د): «وبين الروح خندقًا».
(٤) في (ع): «عصمة النبي».

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ، لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ﴿٨﴾ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾ أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ﴿١٢﴾ أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١٣﴾﴾، يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ، ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطِعْهُ﴾.

زَادَ عُبَيْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ.

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [العلق: ١٧] يَعْنِي قَوْمَهُ.

[٧١٦٨] |٣٩(٢٧٩٨)| حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقُصُّ وَيَزْعُمُ: أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ، فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَجَلَسَ وَهُوَ غَضْبَانُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللهَ ﷻ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص: ٨٦] إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَبْعٌ كَسَبْعِ يُوسُفَ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ

[٧١٦٨] قَوْلُهُ[١]: (إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ) هُوَ بَابٌ بِالْكُوفَةِ.

قَوْلُهُ: (فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ) [ط/١٧/ ١٤٠] «السَّنَةُ»: الْقَحْطُ وَالْجَدْبُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠].

---

(١) قبله في (ط): «باب الدخان».

إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللهِ، وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللهَ لَهُمْ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدّخان: ١٥].

قَالَ: أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدّخان: ١٦].

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ.

[٧١٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدّخان: ١٠] قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ،

وَ«حَصَّتْ» بِحَاءٍ[(١)] وَصَادٍ مُشَدَّدَةٍ مُهْمَلَتَيْنِ، أَيْ: اسْتَأْصَلَتْهُ.

قَوْلُهُ: (أَفَيُكْشَفُ[(٢)] عَذَابُ الْآخِرَةِ؟) هَذَا اسْتِفْهَامُ إِنْكَارٍ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الدُّخَانَ يكون يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الدّخان: ١٥]، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَشْفَ الْعَذَابِ ثُمَّ عَوْدَهُمْ لَا يَكُونُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ [ط/١٧/١٤١] فِي الدُّنْيَا.

---

(١) «وحصت بحاء» في (ع): «وحصلت كل شيء بالحاء المهملة».

(٢) في (ع): «فيكشف»، وفي (و): «أفتكشف».

فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، وَحَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرِ اللهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: لِمُضَرَ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ قَالَ: فَدَعَا اللهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الدخان: ١٥] قَالَ: فَمُطِرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ: عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان: ١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

[٧١٦٩] قَوْلُهُ ﷺ: (كَسِنِي يُوسُفَ) بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ.

قَوْلُهُ: (فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ) بِفَتْحِ الْجِيمِ، أَيْ: مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ، وَحُكِيَ ضَمُّهَا.

قَوْلُهُ: (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرِ اللهَ لِمُضَرَ) هَكَذَا وَقَعَ[١] فِي جَمِيعِ نُسَخِ «مُسْلِمٍ»: «اسْتَغْفِرِ اللهَ لِمُضَرَ»، وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: «اسْتَسْقِ اللهَ لِمُضَرَ»[٢]، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: «اسْتَسْقِ» هُوَ الصَّوَابُ اللَّائِقُ بِالْحَالِ، لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ لَا يُدْعَى لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ»[٣].

قُلْتُ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَمَعْنَى: «اسْتَسْقِ» اطْلُبْ لَهُمُ الْمَطَرَ وَالسُّقْيَا، وَمَعْنَى «اسْتَغْفِرْ»: ادْعُ لَهُمْ بِالْهِدَايَةِ الَّتِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا الِاسْتِغْفَارُ.

---

(١) في (هـ): «هو». (٢) البخاري [٤٨٢١].
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٣١).

[٧١٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

[٧١٧١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٧١٧٢] |٤٢ (٢٧٩٩)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ ﷿: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ﴾ [السَّجدَة: ٢١] قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوِ الدُّخَانُ، شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ.

[٧١٧٠] قَوْلُهُ: [ط/١٧/١٤٢] (مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ) وَفَسَّرَهَا كُلَّهَا فِي الْكِتَابِ إِلَّا اللِّزَامَ، وَالْمُرَادُ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفُرقان: ٧٧]، أَيْ: يَكُونُ عَذَابُهُمْ لَازِمًا، قَالُوا: وَهُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْقَتْلِ وَالْأَسْرِ، وَهِيَ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى.

❁ ❁ ❁

[٧١٧٣] |٤٣ (٢٨٠٠)| حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اشْهَدُوا.

[٧١٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: اشْهَدُوا.

[٧١٧٥] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

[٧١٧٦] (٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

---

١ بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللهُ: «انْشِقَاقُ الْقَمَرِ مِنْ أُمَّهَاتِ مُعْجِزَاتِ نَبِيِّنَا ﷺ[١]، وَقَدْ رَوَاهَا[٢] عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، مَعَ ظَاهِرِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَسِيَاقِهَا.

---

(١) في (د): «محمد ﷺ».

(٢) في (هـ): «رووها».

قَالَ الزَّجَّاجُ: وَقَدْ أَنْكَرَهَا بَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ الْمُضَاهِينَ لِمُخَالِفِي[١] الْمِلَّةِ، وَذَلِكَ لِمَا أَعْمَى اللهُ قَلْبَهُ، وَلَا إِنْكَارَ لِلْعَقْلِ فِيهَا، لِأَنَّ الْقَمَرَ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ تَعَالَى، يَفْعَلُ فِيهِ مَا يَشَاءُ، كَمَا يُفْنِيهِ[٢] وَيُكَوِّرُهُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الْمَلَاحِدَةِ: لَوْ وَقَعَ هَذَا لَنُقِلَ مُتَوَاتِرًا، وَاشْتَرَكَ أَهْلُ الْأَرْضِ كُلُّهُمْ فِي مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَخْتَصَّ بِهَا أَهْلُ مَكَّةَ، فَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْهُ بِأَنَّ هَذَا [ط/١٧/١٤٣] الِانْشِقَاقَ حَصَلَ فِي اللَّيْلِ، وَمُعْظَمُ النَّاسِ نِيَامٌ غَافِلُونَ، وَالْأَبْوَابُ مُغْلَقَةٌ، وَهُمْ مُتَغَطُّونَ بِثِيَابِهِمْ، فَقَلَّ مَنْ يَتَفَكَّرُ فِي السَّمَاءِ أَوْ[٣] يَنْظُرُ إِلَيْهَا إِلَّا الشَّاذُّ النَّادِرُ.

وَمِمَّا هُوَ مُشَاهَدٌ مُعْتَادٌ أَنْ كُسُوفَ الْقَمَرِ، وَغَيْرَهُ مِنَ الْعَجَائِبِ، وَالْأَنْوَارَ الطَّوَالِعَ، وَالشُّهُبَ الْعِظَامَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَحْدُثُ فِي السَّمَاءِ فِي اللَّيْلِ، يَقَعُ وَلَا يَتَحَدَّثُ بِهَا إِلَّا الْآحَادُ[٤]، وَلَا عِلْمَ عِنْدَ غَيْرِهِمْ بِهَا، لِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَانَ هَذَا الِانْشِقَاقُ آيَةً حَصَلَتْ[٥] فِي اللَّيْلِ لِقَوْمٍ سَأَلُوهَا، وَاقْتَرَحُوا رُؤْيَتَهَا، فَلَمْ يَتَأَهَّبْ[٦] غَيْرُهُمْ لَهَا.

قَالُوا: وَقَدْ يَكُونُ الْقَمَرُ كَانَ حِينَئِذٍ فِي بَعْضِ الْمَجَارِي وَالْمَنَازِلِ الَّتِي تَظْهَرُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْآفَاقِ دُونَ بَعْضٍ[٧]، كَمَا يَكُونُ ظَاهِرًا لِقَوْمٍ غَائِبًا عَنْ قَوْمٍ، وَكَمَا[٨] يَجِدُ الْكُسُوفَ أَهْلُ بَلَدٍ دُونَ بَلَدٍ»[٩]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) في (ع): «المخالفي هذه»، وفي (ط): «المخالفي».
(٢) في (ع): «يغيبه».
(٣) في (ع)، و(هـ): «و».
(٤) في (ع): «آحاد».
(٥) «آية حصلت» في (و)، و(ز)، و(ع): «أنه حصل»، وفي (د): «أنه حصلت».
(٦) في (ط): «يتنبه».
(٧) في (ع): «البعض».
(٨) في (ف)، و(د)، و(ط): «كما».
(٩) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٣٤-٣٣٥).

[٧١٧٧] (...) وحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ: اشْهَدُوا، اشْهَدُوا.

[٧١٧٨] |٤٦(٢٨٠٢)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ.

[٧١٧٩] (...) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧١٨٠] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٧١٨١] |٤٨(٢٨٠٣)| حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٧١٧٧] قَوْلُهُ: [ط/١٧/١٤٤] (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ: «بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ»، وَفِي بَعْضِهَا: «بِإِسْنَادَيْ مُعَاذٍ»، قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُه: «هَذَا أَشْبَهُ بِالصِّحَّةِ، لِأَنَّهُ ذَكَرَ لِمُعَاذٍ إِسْنَادَيْنِ قَبْلَ هَذَا»[1]، وَالْأَوَّلُ أَيْضًا صَحِيحٌ، لِأَنَّ الْإِسْنَادَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ. [ط/١٧/١٤٥]

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٣٣).

[٧١٨٢] |٤٩ (٢٨٠٤)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ.

[٧١٨٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

---

٢ بَابٌ فِي الْكُفَّارِ

[٧١٨٢] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ اللهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هو يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى وَاسِعُ الْحِلْمِ حَتَّى عَلَى الْكَافِرِ الَّذِي يَنْسُبُ[١] إِلَيْهِ الْوَلَدَ وَالنِّدَّ.

قَالَ الْمَازَرِيُّ: «حَقِيقَةُ الصَّبْرِ مَنْعُ النَّفْسِ مِنَ الِانْتِقَامِ أَوْ غَيْرِهِ، فَالصَّبْرُ نَتِيجَةُ الِامْتِنَاعِ، فَأُطْلِقَ اسْمُ الصَّبْرِ عَلَى الِامْتِنَاعِ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى لِذَلِكَ»[٢]، قَالَ الْقَاضِي: «وَالصَّبُورُ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ الْعُصَاةَ بِالِانْتِقَامِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْحَلِيمِ فِي أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْحَلِيمُ هُوَ الصَّفُوحُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الِانْتِقَامِ»[٣]. [ط/١٧/١٤٦]

---

(١) في (ع): «نسب».

(٢) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٤٨).

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٣٦).

[٧١٨٤] وحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ.

[٧١٨٥] |٥١(٢٨٠٥)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ؛ أَنْ لَا تُشْرِكَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ.

[٧١٨٦] (...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

[٧١٨٥] قَوْلُهُ(١) ﷺ: (يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ(٢) مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ؛ أن لا تُشْرِكَ) إِلَى قَوْلِهِ: (فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ).

---

(١) قبلها في (ط): «باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا».
(٢) في (ع): «كنت».

[٧١٨٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ.

[٧١٨٨] وَحَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ (ح) وحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[٧١٨٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (فيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلت أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ).

[٧١٨٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيُقَالُ له: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ).

الْمُرَادُ بِـ «أَرَدْتُ» فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: طَلَبْتُ مِنْكَ وَأَمَرْتُكَ، وَقَدْ أَوْضَحَهُ فِي الرِّوَايَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: «قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ»، فَيَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ «أَرَدْتُ» عَلَى ذَلِكَ جَمْعًا بَيْنَ الرِّوَايَاتِ، وَلِأَنَّهُ يَسْتَحِيلُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنْ يُرِيدَ اللهُ تَعَالَى شَيْئًا فَلَا يَقَعُ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ، خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَمِنْهَا: الْإِيمَانُ وَالْكُفْرُ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُرِيدٌ لِإِيمَانِ الْمُؤْمِنِ، وَمُرِيدٌ لِكُفْرِ الْكَافِرِ[١] خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ أَرَادَ إِيمَانَ الْكَافِرِ وَلَمْ يُرِدْ كُفْرَهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْبَاطِلِ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِمْ إِثْبَاتُ الْعَجْزِ فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّهُ وَقَعَ[٢] [ط/١٧/١٤٧] فِي مُلْكِهِ مَا لَمْ يُرِدْهُ[٣]. وَأَمَّا هَذَا الْحَدِيثُ فَقَدْ بَيَّنَّا تَأْوِيلَهُ.

---

(١) في (د): «الكفار».
(٢) في (هـ): «واقع».
(٣) في (ع): «يرد».

[٧١٨٩] ٥٤ (٢٨٠٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ» فَالظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ[١] يُقَالُ لَهُ: لَوْ رَدَدْنَاكَ إِلَى الدُّنْيَا، وَكَانَتْ لَكَ كُلُّهَا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ فَأَبَيْتَ، وَيَكُونُ هَذَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

وَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ، لِيُجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِن سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزُّمَر: ٤٧]، أَيْ: لَوْ كَانَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ وَأَمْكَنَهُمْ الِافْتِدَاءُ بِهِ[٢]؛ لَافْتَدَوْا[٣].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: «اللهُ يَقُولُ»، وَقَدْ أَنْكَرَهُ بَعْضُ السَّلَفِ، وَقَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: «اللهُ يَقُولُ»، وَإِنَّمَا يُقَالُ: «قَالَ اللهُ»، وَقَدْ قَدَّمْنَا[٤] فَسَادَ هَذَا الْمَذْهَبِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الصَّوَابَ جَوَازُهُ، وَبِهِ قَالَ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ [الأحزاب: ٤]، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مِثْلُ هَذَا، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/١٤٨]

---

(١) في (ط): «أن».

(٢) «الافتداء به» في (ع): «الفداية».

(٣) «أي: لو كانوا ... لافتدوا» مكانها في (د): «﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ﴾ [الرّعد: ١٨]».

(٤) انظر: (٣/ ١٨٤).

[٧١٩٠] ٥٥ (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ.

[٧١٩٠] قَوْلُهُ ﷺ: (فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً) «الصَّبْغَةُ» بِفَتْحِ الصَّادِ، أَيْ: يُغْمَسُ غَمْسَةً، وَالْبُؤْسُ بِالْهَمْزِ هُوَ: الشِّدَّةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

***

[٧١٩١] |٥٦(٢٨٠٨)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا للهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا.

[٧١٩٢] حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ.

---

٣ بَابُ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي الدُّنْيَا

[٧١٩١] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا[١] حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، [ط/١٧/١٤٩] وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ[٢] مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا).

[٧١٩٢] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ[٣] بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ).

---

(١) في (د): «المؤمن».
(٢) في (ع): «بحسناته».
(٣) في (ع): «يطعم».

[٧١٩٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.
وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَشَجَرِ الْأَرْزِ.

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ الَّذِي(١) مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ لَا ثَوَابَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا يُجَازَى فِيهَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا، مُتَقَرِّبًا إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَصَرَّحَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنْ(٢) يُطْعَمَ فِي الدُّنْيَا بِمَا عَمِلَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ، أَيْ: بِمَا(٣) فَعَلَهُ مُتَقَرِّبًا بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِمَّا لَا تَفْتَقِرُ(٤) صِحَّتُهُ إِلَى النِّيَّةِ، كَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَالصَّدَقَةِ(٥)، وَالْعِتْقِ، وَالضِّيَافَةِ، وَسُبُلِ(٦) الْخَيْرَاتِ وَنَحْوِهَا.

وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَتُدَّخَرُ لَهُ حَسَنَاتُهُ وَثَوَابُ أَعْمَالِهِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَيُجْزَى بِهَا مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا فِي الدُّنْيَا، وَلَا مَانِعَ مِنْ جَزَائِهِ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ، فَيَجِبُ اعْتِقَادُهُ.

وَقَوْلُهُ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً**»، مَعْنَاهُ: لَا يَتْرُكُ مُجَازَاتِهِ(٧) بِشَيْءٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ. وَالظُّلْمُ يُطْلَقُ بِمَعْنَى النَّقْصِ، وَحَقِيقَةُ الظُّلْمِ مُسْتَحِيلَةٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

وَمَعْنَى «**أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ**»: صَارَ إِلَيْهَا، وَأَمَّا إِذَا فَعَلَ الْكَافِرُ مِثْلَ هَذِهِ الْحَسَنَاتِ، ثُمَّ أَسْلَمَ، فَإِنَّهُ يُثَابُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ، وَقَدْ سَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»(٨). [ط/١٧/ ١٥٠]

---

(١) في (ز): «إذا».
(٢) في (ع): «بأنه»، وإليها غيرت في (ف).
(٣) في (هـ): «مما».
(٤) في (ط): «يفتقر».
(٥) في (د): «والصلاة».
(٦) في (ط): «وتسهيل».
(٧) بعدها في (د): «في الدنيا».
(٨) انظر: (٢/ ٤٩١).

[٧١٩٤] |٥٨ (٢٨٠٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ.

[٧١٩٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، مَكَانَ قَوْلِهِ: تُمِيلُهُ، تُفِيئُهُ.

[٧١٩٦] |٥٩ (٢٨١٠)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى، حَتَّى تَهِيجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً.

---

٤ بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ، وَالْمُنَافِقِ وَالْكَافِرِ كَالْأَرْزَةِ

[٧١٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ(١)، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدُ(٢)).

[٧١٩٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهِيجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً).

---

(١) «مثل الزرع» في (ع): «كالزرع». (٢) في (د): «تحصد».

[٧١٩٧] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفِيئُهَا الرِّيَاحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً.

أَمَّا «**الْخَامَةُ**» فَبِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفُ الْمِيمِ، وَهِيَ: الطَّاقَةُ الْغَضَّةُ[١] اللَّيِّنَةُ مِنَ الزَّرْعِ، وَأَلِفُهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ.

وَأَمَّا «**تُمِيلُهَا**»، وَ«**تُفِيئُهَا**» فَبِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَمَعْنَاهُ: تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ يَمِينًا وَشِمَالًا.

وَمَعْنَى «**تَصْرَعُهَا**»: تَخْفِضُهَا.

وَ«**تَعْدِلُهَا**»: بِفَتْحِ التَّاءِ، وَكَسْرِ الدَّالِ، أَيْ: تَرْفَعُهَا.

وَمَعْنَى «**تَهِيجُ**»[٢]: تَيْبَسُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**تَسْتَحْصِدَ**» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَكَسْرِ الصَّادِ، كَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَكَذَا نَقَلَهُ[٣] الْقَاضِي[٤] عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ[٥]. وَعَنْ بَعْضِهِمْ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ الصَّادِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَالْأَوَّلُ [ط/١٧/١٥١] أَجْوَدُ، أَيْ: لَا تَتَغَيَّرُ حَتَّى تَنْقَلِعَ[٦] مَرَّةً وَاحِدَةً كَالزَّرْعِ الَّذِي انْتَهَى يُبْسُهُ.

---

(١) في (ط): «والقصبة».
(٢) بعدها في (ف): «أي».
(٣) في نسخة على (ف): «رواه».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٤٤).
(٥) في (د): «الآخرين».
(٦) في (د): «تنقطع».

وَأَمَّا «الْأَرْزَةُ» فَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَرَاءٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ زَايٍ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي ضَبْطِهَا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الرِّوَايَاتِ، وَكُتُبِ الْغَرِيبِ[١]، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ[٢] وَصَاحِبُ «نِهَايَةِ الْغَرِيبِ» أَنَّهَا تُقَالُ أَيْضًا بِفَتْحِ الرَّاءِ، قَالَ فِي «النِّهَايَةِ»: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ «الْآرِزَةُ» بِالْمَدِّ وَكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى وَزْنِ «فَاعِلَةٍ»، وَأَنْكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ»[٣].

وَقَدْ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْآرِزَةُ [ط/١٧/ ١٥٢] بِالْمَدِّ: الثَّابِتَةُ، وَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ هُنَا، فَإِنْكَارُ أَبِي عُبَيْدٍ مَحْمُولٌ عَلَى إِنْكَارِ رِوَايَتِهَا كَذَلِكَ، لَا إِنْكَارٌ لِصِحَّةِ مَعْنَاهَا، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ: شَجَرٌ مَعْرُوفٌ يُقَالُ لَهُ: الْأَرْزَنُ[٤]، يُشْبِهُ شَجَرَ الصَّنَوْبَرِ، بِفَتْحِ الصَّادِ، يَكُونُ بِالشَّامِ وَبِلَادِ الْأَرْمَنِ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّنَوْبَرُ.

وَأَمَّا «الْمُجْذِيَةُ» فَبِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ جِيمٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، وَهِيَ الثَّابِتَةُ الْمُنْتَصِبَةُ، يُقَالُ مِنْهُ: جَذَتْ تَجْذُو، وَأَجْذَتْ تُجْذِي.

وَ«الِانْجِعَافُ»: الِانْقِلَاعُ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ كَثِيرُ الْآلَامِ فِي بَدَنِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ مَالِهِ، وَذَلِكَ[٥] مُكَفِّرٌ لِسَيِّئَاتِهِ، وَرَافِعٌ لِدَرَجَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَقَلِيلُهَا، وَإِنْ وَقَعَ بِهِ شَيْءٌ لَمْ يُكَفِّرْ شَيْئًا[٦] مِنْ سَيِّئَاتِهِ، بَلْ يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَامِلَةً. والله أعلم.

---

(١) في (ع): «العرب».
(٢) «الصحاح» للجوهري (٣/ ٨٦٣) مادة (أ ر ز).
(٣) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٣٨).
(٤) في (ع)، و(هـ): «الأرز».
(٥) في (و): «وكذلك».
(٦) في (ع): «به شيء».

[٧١٩٨] وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

غَيْرَ أَنَّ مَحْمُودًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ بِشْرٍ: وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ.

وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ، كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

[٧١٩٩] وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، وقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

وَقَالَا جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى: وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ.

***

[٧٢٠٠] |٦٣ (٢٨١١)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ.

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

---

٥ بَابُ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ

[٧٢٠٠] قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا).

أَمَّا قَوْلُهُ: «لَأَنْ تَكُونَ» فَهُوَ بِفَتْحِ اللَّامِ.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ [ط/١٧/١٥٣] النُّسَخِ: «الْبَوَادِي»، وَفِي بَعْضِهَا «الْبَوَادِ» بِحَذْفِ الْيَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: اسْتِحْبَابُ إِلْقَاءِ الْعَالِمِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ، لِيَخْتَبِرَ[١] أَفْهَامَهُمْ، وَيُرَغِّبَهُمْ فِي الْفِكْرِ وَالِاعْتِنَاءِ.

---

(١) بعدها في (ع): «بها».

وَفِيهِ: ضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَشْبَاهِ.

وَفِيهِ: تَوْقِيرُ الْكِبَارِ كَمَا فَعَلَ ابْنُ عُمَرَ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْكِبَارُ الْمَسْأَلَةَ، فَيَنْبَغِي لِلصَّغِيرِ الَّذِي يَعْرِفُهَا أَنْ يَقُولَهَا.

وَفِيهِ: سُرُورُ الْإِنْسَانِ بِنَجَابَةِ وَلَدِهِ، وَحُسْنِ فَهْمِهِ، وَقَوْلُ عُمَرَ ﵁: «لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ» أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو لِابْنِهِ، وَيَعْلَمُ حُسْنَ فَهْمِهِ وَنَجَابَتِهِ.

وَفِيهِ: فَضْلُ النَّخْلِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَشَبَّهَ النَّخْلَةَ بِالْمُسْلِمِ فِي كَثْرَةِ خَيْرِهَا، وَدَوَامِ ظِلِّهَا، وَطِيبِ[1] ثَمَرِهَا، وَوُجُودِهِ عَلَى الدَّوَامِ، فَإِنَّهُ مِنْ حِينِ يَطْلُعُ ثَمَرُهَا لَا يَزَالُ يُؤْكَلُ مِنْهُ حَتَّى يَيْبَسَ، وَبَعْدَ أَنْ يَيْبَسَ، وَيُتَّخَذُ مِنْهُ مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ، وَمِنْ خَشَبِهَا وَوَرَقِهَا وَأَغْصَانِهَا، فَيُسْتَعْمَلُ[2] جُذُوعًا، وَحَطَبًا، وَعِصِيًّا، وَمَخَاصِرَ، وَحُصْرًا، وَحِبَالًا، وَأَوَانِيَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ آخِرُ شَيْءٍ مِنْهَا نَوَاهَا، وَيُنْتَفَعُ بِهِ عَلَفًا لِلْإِبِلِ، ثُمَّ جَمَالُ نَبَاتِهَا، وَحُسْنُ هَيْئَةِ ثَمَرِهَا.

فَهِيَ مَنَافِعُ كُلُّهَا، وَخَيْرٌ وَجَمَالٌ، كَمَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ خَيْرٌ كُلُّهُ، مِنْ كَثْرَةِ طَاعَاتِهِ، وَمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ، فَيُوَاظِبُ عَلَى صَلَوَاتِهِ[3] وَصِيَامِهِ، وَقِرَاءَتِهِ، وَذِكْرِهِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالصِّلَةِ، وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي وَجْهِ التَّشْبِيهِ.

وَقِيلَ: وَجْهُ الشَّبَهِ[4] أَنَّهُ إِذَا قُطِعَ رَأْسُهَا مَاتَتْ بِخِلَافِ بَاقِي الشَّجَرِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا لَا تَحْمِلُ حَتَّى تُلَقَّحَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ع): «وكثرة وطيب».
(٢) بعدها في (ع): «منه».
(٣) في (ط): «صلاته».
(٤) في (هـ)، و(ز)، و(ع): «التشبيه»، وليست في (د).

[٧٢٠١] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا لأَصْحَابِهِ: أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي، أَوْ رُوعِيَ أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَتُوا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ.

[٧٢٠٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.

قَوْلُهُ: «فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي» أَيْ: ذَهَبَتْ أَفْكَارُهُمْ إِلَى أَشْجَارِ الْبَوَادِي، فَكَانَ[١] كُلُّ إِنْسَانٍ يُفَسِّرُهَا بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ شَجَرِ[٢] الْبَوَادِي، وَذَهِلُوا عَنِ النَّخْلَةِ.

قَوْلُهُ: (قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ [ط/ ١٧/ ١٥٤] أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ) «الرُّوعُ» هُنَا بِضَمِّ الرَّاءِ، وَهُوَ النَّفْسُ، وَالْقَلْبُ، وَالْخَلَدُ.

وَ«أَسْنَانُ الْقَوْمِ» يَعْنِي[٣]: كِبَارُهُمْ وَشُيُوخُهُمْ.

[٧٢٠٢] قَوْلُهُ: (فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ) هُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَهُوَ الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْ قَلْبِ النَّخْلِ يَكُونُ لَيِّنًا.

---

(١) في (ع)، و(ز)، و(ط): «وكان».

(٢) في (ع): «أشجار».

(٣) في (ع): «بمعنى».

[٧٢٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٧٢٠٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شِبْهِ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتُؤْتِي أُكُلَهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا، وَلَا تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

[٧٢٠٣] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا) هَكَذَا صَوَابُهُ: «سَيْفٌ»، قَالَ الْقَاضِي: «وَوَقَعَ فِي نُسْخَةٍ: «سُفْيَانَ» وَهُوَ غَلَطٌ، بَلْ هُوَ سَيْفٌ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: «وَكِيعٌ يَقُولُ: هُوَ سَيْفٌ أَبُو سُلَيْمَانَ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ يَقُولُ[(١)]: سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى الْقَطَّانِ يَقُولُ: سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ»[(٢)]»[(٣)].

[٧٢٠٤] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا) أَيْ: لَا يَتَنَاثَرُ وَيَتَسَاقَطُ[(٤)].

قَوْلُهُ: («لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا»، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: «وَتُؤْتِي»، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا: «وَلَا تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ») مَعْنَى هَذَا: أَنَّهُ

---

(١) بعدها في (ز): «هو».

(٢) «التاريخ الكبير» (٤/ ١٧١).

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٤٨).

(٤) في (ف): «ويسقط»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ صَاحِبِ مُسْلِمٍ، وَرِوَايَةِ[1] غَيْرِهِ أَيْضًا عَنْ مُسْلِمٍ: «**لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ**».

وَاسْتَشْكَلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ هَذَا لِقَوْلِهِ: «وَلَا تُؤْتِي أُكُلَهَا»، خِلَافُ بَاقِي الرِّوَايَاتِ، فَقَالَ: لَعَلَّ مُسْلِمًا رَوَاهُ: «وَتُؤْتِي» بِإِسْقَاطِ «لَا»، وَأَكُونُ أَنَا وَغَيْرِي غَلِطْنَا فِي إِثْبَاتِ «لَا».

قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: «وَلَيْسَ [ط/١٧/ ١٥٥] هُوَ[2] بِغَلَطٍ كَمَا تَوَهَّمَهُ إِبْرَاهِيمُ، بَلِ الَّذِي فِي مُسْلِمٍ صَحِيحٌ بِإِثْبَاتِ «لَا»، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[3] بِإِثْبَاتِ «لَا»، وَوَجْهُهُ أَنَّ لَفْظَةَ «لَا» لَيْسَتْ مُتَعَلِّقَةً بِقَوْلِهِ: «تُؤْتِي»، بَلْ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا، وَلَا، مُكَرَّرًا[4]، أَيْ: وَلَا يُصِيبُهَا كَذَا، وَلَا كَذَا، لَكِنْ لَمْ يَذْكُرِ الرَّاوِي تِلْكَ الْأَشْيَاءَ الْمَعْطُوفَةَ، ثُمَّ ابْتَدَأَ، فَقَالَ: «تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ»»[5].

❀ ❀ ❀

(١) في (د): «ورواه».
(٢) في (ع): «هذا».
(٣) البخاري [٤٦٩٨].
(٤) في (ط): «مكرر».
(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٤٧)، و بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٢٠٥] |٦٥ (٢٨١٢)| حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

[٧٢٠٦] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٢٠٧] |٦٦ (٢٨١٣)| حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً.

---

٦ بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ، وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا

[٧٢٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ) هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مُعْجِزَاتِ النُّبُوَّةِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَمَعْنَاهُ: أَيِسَ أن يَعْبُدَهُ أَهْلُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّهُ يَسْعَى(١) فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ بِالْخُصُومَاتِ(٢)، وَالشَّحْنَاءِ، وَالْحُرُوبِ، وَالْفِتَنِ، وَنَحْوِهَا.

[٧٢٠٧] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى(٣) الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ [ط/١٧/١٥٦] يَفْتِنُونَ النَّاسَ) «الْعَرْشُ» هُوَ سَرِيرُ الْمُلْكِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَرْكَزَهُ الْبَحْرُ، وَمِنْهُ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فِي نَوَاحِي الْأَرْضِ.

---

(١) في (ط): «سعى». (٢) في (ف): «في الخصومات».
(٣) في (هـ): «في».

[٧٢٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: أُرَاهُ قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ.

[٧٢٠٩] حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ، فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً.

[٧٢١٠] |٦٩ (٢٨١٤)| حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ

[٧٢٠٨] قَوْلُهُ: (فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ) هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ، وَهِيَ[1] «نِعْمَ» الْمَوْضُوعَةُ لِلْمَدْحِ، فَيَمْدَحُهُ لإِعْجَابِهِ بِصُنْعِهِ، وَبُلُوغِهِ الْغَايَةَ الَّتِي أَرَادَهَا.

وَقَوْلُهُ: (فَيَلْتَزِمُهُ) أَيْ: يَضُمُّهُ إِلَى نَفْسِهِ وَيُعَانِقُهُ.

[٧٢١٠] قَوْلُهُ ﷺ: («مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ»، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ

---

(١) في (هـ)، و(د): «وهو».

فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

[٧٢١١] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ») رُوِيَ «فَأَسْلَمَ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَرَفْعِهَا[١]، وَهُمَا رِوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: مَعْنَاهُ: أَسْلَمُ[٢] أَنَا مِنْ شَرِّهِ وَفِتْنَتِهِ، وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: إِنَّ الْقَرِينَ أَسْلَمَ، مِنَ الْإِسْلَامِ، وَصَارَ مُؤْمِنًا لَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا، فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الرَّفْعُ[٣]، وَرَجَّحَ [ط/١٧/١٥٧] الْقَاضِي عِيَاضٌ[٤] الْفَتْحَ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وَاخْتَلَفُوا عَلَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ، قِيلَ: أَسْلَمَ بِمَعْنَى اسْتَسْلَمَ وَانْقَادَ، وَقَدْ جَاءَ هَكَذَا فِي غَيْرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «فَاسْتَسْلَمَ»، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ صَارَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ، قَالَ الْقَاضِي: «وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ[٥] عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي جِسْمِهِ وَخَاطِرِهِ وَلِسَانِهِ»[٦].

---

(١) في (ع): «وضمها». (٢) في (ف): «فأسلم».

(٣) الذي في «غريبه» (٣/ ٢٥٣): «عامة الرواة يقولون: «فأسْلَمَ» على مذهب الفعل الماضي، يريدون أن الشيطان قد أسلمَ، إلا سفيان بن عيينة، فإنه يقول: «فأسلمُ» أي أسلمُ من شره، وكان يقول: «الشيطان لا يُسْلِمُ»».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٥٠). (٥) في (ط): «مجتمعة».

(٦) المصدر السابق.

[٧٢١٢] |٧٠(٢٨١٥)| حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ، فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ؟ أَغِرْتِ؟ فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَمَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَرِينِ وَوَسْوَسَتِهِ وَإِغْوَائِهِ، فَأَعْلَمَنَا بِأَنَّهُ مَعَنَا لِنَحْتَرِزَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.

[٧٢١٢] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ) هُوَ بِضَمِّ الْقَافِ، وَفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَاسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ الْمَدَنِيُّ أَبُو عَبْدٍ(١) التَّابِعِيُّ، وَاسْمُ أَبِي صَخْرٍ هَذَا حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ الْخَرَّاطُ الْمَدَنِيُّ سَكَنَ مِصْرَ(٢). [ط/١٧/١٥٨]

***

---

(١) كذا في سائر نسخنا و(ط). وفي (ع)، و(ل)، و(د): «عبد الله»، وكتب لفظ الجلالة بخط أدق فوق «عبد»، وهو الذي في كتب التراجم.

(٢) بعدها في (ط): «والله أعلم».

[٧٢١٣] |٧١(٢٨١٦)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا.

[٧٢١٤] (...) وحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَلَكِنْ سَدِّدُوا.

[٧٢١٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ.

---

٧ بَابُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، بَلْ بِرَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى

[٧٢١٣] قَوْلُهُ ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ»، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا إِيَّايَ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ[١]، وَلَكِنْ سَدِّدُوا»).

[٧٢١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ).

---

(١) «منه برحمة» في (ف)، و(د): «برحمته».

[٧٢١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ.

[٧٢١٧] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ.

[٧٢١٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ).

[٧٢١٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ).

اعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ: أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ بِالْعَقْلِ ثَوَابٌ وَلَا عِقَابٌ، وَلَا إِيجَابٌ وَلَا تَحْرِيمٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا مِنْ أَنْوَاعِ التَّكْلِيفِ، وَلَا تَثْبُتُ هَذِهِ كُلُّهَا، وَلَا [ط/١٧/١٥٩] غَيْرُهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَيْضًا: أَنَّ اللهَ ﷻ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ تَعَالَى اللهُ، بَلِ الْعَالَمُ مُلْكُهُ، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ فِي سُلْطَانِهِ، يَفْعَلُ فِيهِمَا[١] مَا يَشَاءُ، فَلَوْ عَذَّبَ الْمُطِيعِينَ وَالصَّالِحِينَ أَجْمَعِينَ، وَأَدْخَلَهُمُ النَّارَ كَانَ عَدْلًا مِنْهُ، وَإِذَا أَكْرَمَهُمْ وَنَعَّمَهُمْ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ، فَهُوَ فَضْلٌ مِنْهُ، وَلَوْ نَعَّمَ الْكَافِرِينَ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ كَانَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ، وَخَبَرُهُ[٢] صِدْقٌ، أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ

---

(١) في (ع): «فيها».
(٢) في (و): «وخبر».

هَذَا، بَلْ يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَيُعَذِّبُ الكَافِرِينَ[١]، وَيُخَلِّدُهُمْ فِي[٢] النَّارِ عَدْلًا مِنْهُ.

وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَيُثْبِتُونَ الْأَحْكَامَ بِالْعَقْلِ، وَيُوجِبُونَ ثَوَابَ الْأَعْمَالِ، وَيُوجِبُونَ الْأَصْلَحَ، وَيَمْنَعُونَ خِلَافَ هَذَا فِي خَبْطٍ طَوِيلٍ لَهُمْ، تَعَالَى اللهُ عَنِ اخْتِرَاعَاتِهِمُ الْبَاطِلَةِ الْمُنَابِذَةِ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ.

وَفِي ظَاهِرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ لِأَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ الثَّوَابَ وَالْجَنَّةَ بِطَاعَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، [ط/١٧/ ١٦٠] ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الزخرف: ٧٢]، وَنَحْوُهُمَا[٣] مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ يُدْخَلُ[٤] بِهَا الْجَنَّة، فَلَا تُعَارِضُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، بَلْ مَعْنَى الْآيَاتِ: أَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ بِسَبَبِ الْأَعْمَالِ، ثُمَّ التَّوْفِيقُ لِلْأَعْمَالِ، وَالْهِدَايَةُ لِلْإِخْلَاصِ فِيهَا، وَقَبُولُهَا بِرَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى وَفَضْلِهِ، فَيَصِحُّ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ[٥] بِمُجَرَّدِ الْعَمَلِ، وَهُوَ[٦] مُرَادُ الْأَحَادِيثِ، وَيَصِحُّ أَنَّهُ دَخَلَ بِالْأَعْمَالِ أَيْ: بِسَبَبِهَا، وَهِيَ مِنَ الرَّحْمَةِ[٧]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ط): «المنافقين».
(٢) «ويخلدهم في» في (ع): «ويدخلهم».
(٣) في (ع): «ونحوها».
(٤) في (د): «يدخلون».
(٥) بعدها في (ع): «الجنة».
(٦) في (ع): «وهذا».
(٧) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٢٩٧): «ثم رأيت النووي جزم بأن ظاهر الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينها وبين الحديث: أن التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها إنما هو برحمة الله وفضله، فيصح أنه لم =

[٧٢١٨] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ.

[٧٢١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ.

[٧٢٢٠] (٢٨١٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[٧٢٢١] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

وَمَعْنَى «يَتَغَمَّدَنِي بِرَحْمَةٍ[(١)]»: يُلْبِسُنِيهَا وَيَغْمُرُنِي بِهَا، وَمِنْهُ غَمَدْتُ السَّيْفَ وَأَغْمَدْتُهُ إِذَا جَعَلْتُهُ [ط/١٧/١٦١] فِي غِمْدِهِ وَسَتَرْتُهُ بِهِ.

وَمَعْنَى «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا»: اطْلُبُوا السَّدَادَ، وَاعْمَلُوا بِهِ، وَإِن عَجَزْتُمْ عَنْهُ فَقَارِبُوهُ[(٢)]، أَيْ: اقْرَبُوا مِنْهُ. وَالسَّدَادُ: الصَّوَابُ، وَهُوَ[(٣)] بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، فَلَا يَغْلُو وَلَا يُقَصِّرُ[(٤)].

= يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بسبب العمل، وهو من رحمة الله تَعَالَى، ورد الكرماني الأخير بأنه خلاف صريح الحديث».

(١) في (ف)، و(ز)، و(د): «برحمته».

(٢) في (ز): «فقاربوا».

(٣) بعدها في (ع): «ما».

(٤) في (هـ)، و(د)، و(ز): «يغلوا ولا يقصروا»، وفي (ط): «تغلوا ولا تقصروا».

[٧٢٢٢] (٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: وَأَبْشِرُوا.

[٧٢٢٣] |٧٧ (٢٨١٧)| حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللهِ.

[٧٢٢٤] |٧٨ (٢٨١٨)| وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.

[٧٢٢٥] (...) وَحَدَّثَنَاهُ حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَأَبْشِرُوا.

❀ ❀ ❀

[٧٢٢٦] |٧٩ (٢٨١٩)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

[٧٢٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

[٧٢٢٨] |٨١ (٢٨٢٠)| حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَفَطَّرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

---

٨ بَابُ إِكْثَارِ الأَعْمَالِ وَالاجْتِهَادِ فِي العِبَادَةِ

[٧٢٢٦] قَوْلُهُ: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟»).

[٧٢٢٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (حَتَّى تَفَطَّرَ[١] رِجْلَاهُ)، مَعْنَى «تَفَطَّرَتْ»: تَشَقَّقَتْ، قَالُوا: وَمِنْهُ فِطْرُ الصَّائِمِ وَإِفْطَارُهُ[٢]، لِأَنَّهُ خَرَقَ صَوْمَهُ وَشَقَّهُ.

---

(١) في (ز)، و(ع)، و(ط): «تفطرت» والمثبت من سائر النسخ موافق لما في «الصحيح».
(٢) في (ط): «وأفطره».

قَالَ الْقَاضِي: «الشُّكْرُ مَعْرِفَةُ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِ، وَالتَّحَدُّثُ بِهِ، وَسُمِّيَتِ الْمُجَازَاةُ عَلَى فِعْلِ الْجَمِيلِ شُكْرًا، لِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَشُكْرُ الْعَبْدِ للهِ[(١)] تَعَالَى اعْتِرَافُهُ بِنِعْمَتِهِ، وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ، وَتَمَامُهُ[(٢)] مُوَاظَبَتُهُ عَلَى طَاعَتِهِ.

وَأَمَّا شُكْرُ اللهِ تَعَالَى [ط/١٧/ ١٦٢] أَفْعَالَ[(٣)] عِبَادِهِ، فَمُجَازَاتُهُ إِيَّاهُمْ عَلَيْهَا، وَتَضْعِيفُ ثَوَابِهَا، وَثَنَاؤُهُ بِمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَهُوَ الْمُعْطِي وَالْمُثْنِي سُبْحَانَهُ، وَالشَّكُورُ مِنْ أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهَذَا الْمَعْنَى»[(٤)]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

***

(١) في (ط): «الله».
(٢) في (ع): «وتمامه و»، وفي (د)، و(ط): «وتمام».
(٣) في (هـ): «فعال».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٥٥).

[٧٢٢٩] |٨٢ (٢٨٢١)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمْهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ: إِنِّي أُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

[٧٢٣٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ (ح) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَزَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، مِثْلَهُ.

---

٩ بَابُ الاقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ

[٧٢٢٩] قَوْلُهُ: (مَا يَمْنَعُنِي[١] أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا) «السَّآمَةُ» بِالْمَدِّ: الْمَلَلُ.

وَقَوْلُهُ: «أُمِلُّكُمْ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، أَيْ: أُوقِعُكُمْ فِي الْمَلَلِ، [ط/١٧/١٦٣] وَهُوَ الضَّجَرُ.

وَأَمَّا «الْكَرَاهِيَةُ» فَبِتَخْفِيفِ الْيَاءِ.

---

(١) في (ف): «منعني».

[٧٢٣١] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ، وَلَوَدِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

وَمَعْنَى «يَتَخَوَّلُنَا»: يَتَعَاهَدُنَا، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي تَفْسِيرِهَا[١]، قَالَ الْقَاضِي: «وَقِيلَ: يُصْلِحُنَا، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَعْنَاهُ: يَتَّخِذُنَا خَوَلًا، وَقِيلَ: يُفَاجِئُنَا بِهَا، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُذَلِّلُنَا[٢] وَقِيلَ: يَحْبِسُنَا كَمَا يَحْبِسُ الْإِنْسَانُ خَوَلَهُ.

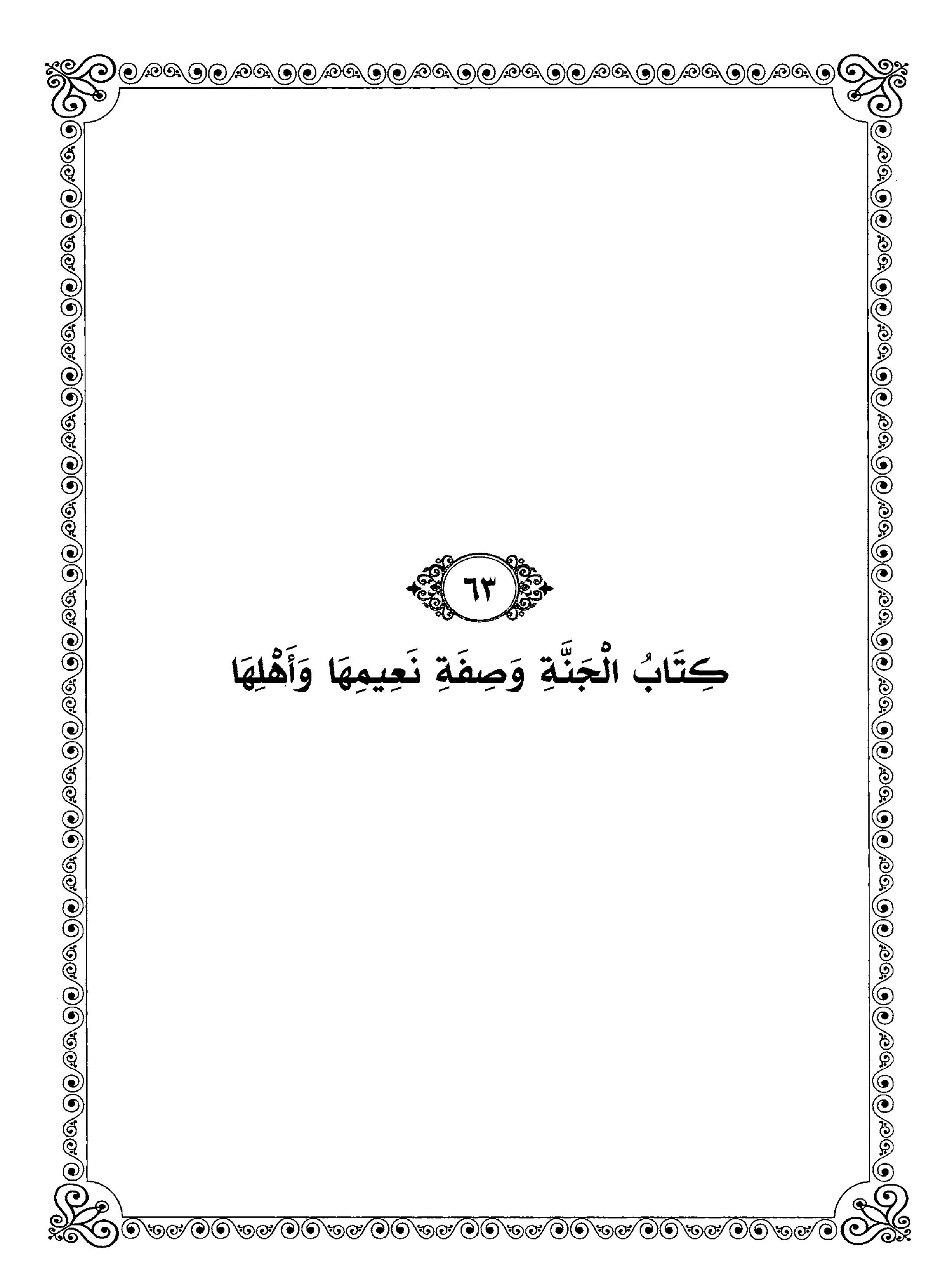
وَهِيَ «يَتَخَوَّلُنَا» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ إِلَّا أَبَا عَمْرٍو[٣]، فَقَالَ: هِيَ بِالْمُهْمَلَةِ أَيْ: يَطْلُبُ حَالَاتِهِمْ وَأَوْقَاتَ نَشَاطِهِمْ»[٤].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الِاقْتِصَادُ فِي الْمَوْعِظَةِ، لِئَلَّا تَمَلَّهَا الْقُلُوبُ، فَيَفُوتُ مَقْصُودُهَا[٥]. [ط/١٧/١٦٤]



---

(١) في (ز): «تفسيره».
(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ط): «يدللنا».
(٣) في (هـ)، و(و)، و(د): «أبا عمرو المهملة»، وليست في سائر النسخ، ولعلها سبق قلم.
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٥٨).
(٥) بعدها في (هـ): «والله أعلم»، وكتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ».



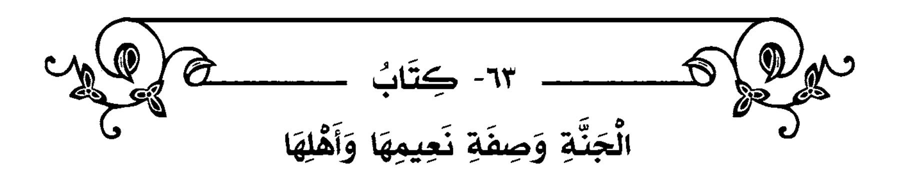
٦٣

كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

[٧٢٣٢] |١ (٢٨٢٢)| حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

[٧٢٣٣] (٢٨٢٣) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.



٦٣- كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

[٧٢٣٢] قَوْلُهُ ﷺ: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ) هَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «حُفَّتْ»، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ: «حُفَّتْ»[١]، وَوَقَعَ فِيهِ أَيْضًا: «حُجِبَتْ»[٢]، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ وَفَصِيحِهِ وَجَوَامِعِهِ الَّتِي أُوتِيَهَا ﷺ مِنَ التَّمْثِيلِ الْحَسَنِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يُوصلُ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا بِارْتِكَابِ الْمَكَارِهِ، وَالنَّارِ بِالشَّهَوَاتِ، وَلِذَلِكَ[٣] هُمَا مَحْجُوبَتَانِ بِهِمَا، فَمَنْ هَتَكَ الْحِجَابَ وَصَلَ إِلَى الْمَحْجُوبِ، فَهَتْكُ حِجَابِ الْجَنَّةِ بِاقْتِحَامِ الْمَكَارِهِ، وَهَتْكُ حِجَابِ[٤] النَّارِ بِارْتِكَابِ الشَّهَوَاتِ.

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١١/ ٣٢٠): ««حجبت» كذا للجميع، ووقع عند أبي نعيم: «حفت» بدل «حجبت»».

(٢) البخاري [٦٤٨٧].

(٣) في (ع)، و(ط): «وكذلك».

(٤) في (د): «حجب».

[٧٢٣٤] |٢ (٢٨٢٤)| حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ ﷻ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٧﴾ [السَّجدَة: ١٧].

[٧٢٣٥] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ ﷻ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللهُ عَلَيْهِ.

فَأَمَّا الْمَكَارِهُ فَيَدْخُلُ فِيهَا الِاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُوَاظَبَةُ عَلَيْهَا، وَالصَّبْرُ عَلَى مَشَاقِّهَا، وَكَظْمُ الْغَيْظِ، وَالْعَفْوُ، وَالْحِلْمُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمُسِيءِ، وَالصَّبْرُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الشَّهَوَاتُ الَّتِي النَّارُ مَحْفُوفَةٌ بِهَا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا الشَّهَوَاتُ الْمُحَرَّمَةُ كَالْخَمْرِ، وَالزِّنَا، وَالنَّظَرِ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ، وَالْغِيبَةِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمَلَاهِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَأَمَّا الشَّهَوَاتُ الْمُبَاحَةُ فَلَا تَدْخُلُ فِي هَذَا[١]، لَكِنْ يُكْرَهُ الْإِكْثَارُ مِنْهَا مَخَافَةَ أَنْ تَجُرَّ إِلَى الْمُحَرَّمَةِ، أَوْ تُقَسِّي الْقَلْبَ، أَوْ تَشْغَلُ عَنِ الطَّاعَاتِ، أَوْ تُحْوِجَ إِلَى الِاعْتِنَاءِ بِتَحْصِيلِ الدُّنْيَا [ط/١٧/ ١٦٥] لِلصَّرْفِ فِيهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

[٧٢٣٥ - ٧٢٣٦] قَوْلُهُ ﷻ: (أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ[٢] عَلَيْهِ).

---

(١) في (ط): «هذه».

(٢) بعدها في (ط): «الله».

[٧٢٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ اللهُ ﷻ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللهُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السَّجدَة: ١٧].

[٧٢٣٧] |٥ (٢٨٢٥)| حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ: أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ اقْتَرَأَ

وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: (أَطْلَعْتُكُمْ عَلَيْهِ) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «ذُخْرًا» فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَأَمَّا رِوَايَةُ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ الْأَيْلِيِّ الْمَذْكُورَةُ قَبْلَهَا، فَفِيهَا: «ذُكِرَ» فِي بَعْضِ النُّسَخِ، وَ«ذُخْرًا» كَالْأَوَّلِ[١] فِي بَعْضِهَا.

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، وَهِيَ أَبْيَنُ كَالرِّوَايَةِ الْأُخْرَى. قَالَ: وَالْأَوْلَى رِوَايَةُ الْفَارِسِيِّ[٢]. فَأَمَّا «بَلْهَ» فَبِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهَا: دَعْ عَنْكَ مَا أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ، فَالَّذِي لَمْ يُطْلِعْكُمْ عَلَيْهِ أَعْظَمُ، فَكَأَنَّهُ أَضْرَبَ عَنْهُ اسْتِقْلَالًا لَهُ فِي جَنْبِ مَا لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا: غَيْرُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا كَيْفَ»[٣].

---

(١) في (ع): «كالأولى».

(٢) يعني: رواية «ذكر»، وانظر: «المشارق» (١/ ٢٧٥) وسياقته فيها أبين.

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٥٨).

هَذِهِ الآيَةَ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝١٦ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٧﴾.

[٧٢٣٨] |٦(٢٨٢٦)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ.

[٧٢٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: لَا يَقْطَعُهَا.

[٧٢٤٠] |٨(٢٨٢٧)| حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا.

[٧٢٤١] (٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِئَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا.

[٧٢٤٠] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٦٦] (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً[1] يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا).

[٧٢٤١] وَفِي رِوَايَةٍ: (يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِـ «ظِلِّهَا» كَنَفُهَا وَذَرَاهَا، وَهُوَ مَا يَسْتُرُهُ[2] أَغْصَانُهَا.

---

(١) في (ع): «شجرة».
(٢) في (ط): «يستر».

[٧٢٤٢] |٩ (٢٨٢٩)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ح) وحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ؟ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

[٧٢٤٣] |١٠ (٢٨٣٠)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ.

وَ«الْمُضَمَّرُ» بِفَتْحِ الضَّادِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ، وَبِإِسْكَانِ الضَّادِ وَفَتْحِ الْمِيمِ، الَّذِي ضُمِّرَ لِيَشْتَدَّ جَرْيُهُ، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الْجِهَادِ»[١] صِفَةُ التَّضْمِيرِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَرَوَاهُ بَعْضُهُمُ: «الْمُضَمِّرُ» بِكَسْرِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ صِفَةً لِلرَّاكِبِ الْمُضَمِّرِ لِفَرَسِهِ»[٢]، [ط/١٧/١٦٧] وَالْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَوَّلُ.

[٧٢٤٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: (أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي) قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»: «أَيْ: أُنْزِلُهُ بِكُمْ»[٣].

---

(١) لم أهتد إليه.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٦٠).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ١٩٥).

[٧٢٤٤] (٢٨٣١) قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوِ الْغَرْبِيِّ.

[٧٢٤٥] (...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

وَ«الرِّضْوَانُ» بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا، قُرِئَ بِهِمَا فِي السَّبْعِ(١).

[٧٢٤٤] وَ(الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ) فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ قُرِئَ بِهِنَّ فِي السَّبْعِ(٢)، الْأَكْثَرُونَ: «دُرِّيٌّ» بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ بِلَا هَمْزٍ. وَالثَّانِيَةُ(٣): بِضَمِّ الدَّالِ مَهْمُوزٌ مَمْدُودٌ. وَالثَّالِثَةُ: بِكَسْرِ الدَّالِ مَهْمُوزٌ(٤) مَمْدُودٌ. وَهُوَ الْكَوْكَبُ الْعَظِيمُ، قِيلَ: سُمِّيَ دُرِّيًّا(٥) لِبَيَاضِهِ كَالدُّرِّ، وَقِيلَ: لِإِضَاءَتِهِ، وَقِيلَ: لِشَبَهِهِ بِالدُّرِّ فِي كَوْنِهِ أَرْفَعَ مِنْ بَاقِي النُّجُومِ، كَالدُّرِّ أَرْفَعُ الْجَوَاهِرِ.

---

(١) قرأ أبو بكر بن عياش شعبة الراوي عن عاصم بضم الراء على تفصيل في مواضعه، وقرأ الجمهور بالكسر، انظر: «النشر» (٢/ ٢٣٨).

(٢) «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الدَّالِ مَعَ الْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَأَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ الدَّالِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَلَا هَمْزٍ، وَحَمْزَةُ، عَلَى أَصْلِهِ فِي تَخْفِيفِهِ وَقْفًا بِالْإِدْغَامِ». انظر: «النشر» (٢/ ٣٣٢).

(٣) بعدها في (ز): «دُريء».

(٤) في (هـ): «بهمز»، وليست في (ع)، و(د).

(٥) في (ف): «به»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

[٧٢٤٦] ١١ (٢٨٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) وحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْم، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأُفُقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ.

[٧٢٤٦] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ [ط/١٧/١٦٨] لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ[١] الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ[٢] الْأُفُقِ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ).

هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ: «مِنَ الْأُفُقِ»، قَالَ الْقَاضِي: «لَفْظَةُ «مِنْ» هُنَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فِي الْأُفُقِ»[٣]، قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الصَّوَابُ، قَالَ: وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ «مِنْ» فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ، وَقَدْ جَاءَتْ كَذَلِكَ كَقَوْلِهِمْ: رَأَيْتُ الْهِلَالَ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ.

قَالَ الْقَاضِي: وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَكِنْ حَمْلُهُمْ لَفْظَةَ «مِنْ» هُنَا عَلَى انْتِهَاءِ الْغَايَةِ غَيْرُ مُسَلَّمٍ، بَلْ هِيَ عَلَى بَابِهَا، أَيْ: كَانَ ابْتِدَاءُ رُؤْيَتِهِ إِيَّاهُ وَبَيَانِهِ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ، وَمِنَ الْأُفُقِ. قَالَ: وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ عَنِ[٤] ابْنِ مَاهَانَ: «عَلَى الْأُفُقِ الْغَرْبِيِّ».

---

(١) في (ع): «تتراءون».
(٢) في (ز): «في».
(٣) البخاري [٣٢٥٦].
(٤) «عن» ليست في (ع)، و(هـ).

[٧٢٤٧] |١٢ (٢٨٣٢)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ.

[٧٢٤٨] |١٣ (٢٨٣٣)| حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا.

وَمَعْنَى «الْغَابِرِ»: الذَّاهِبُ الْمَاضِي[١]، أَيْ: الَّذِي تَدَلَّى[٢] لِلْغُرُوبِ، وَبَعُدَ عَنِ الْعُيُونِ. وَرُوِيَ فِي غَيْرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «الْغَارِبُ»[٣] بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ[٤]، وَهُوَ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَرُوِيَ «الْعَازِبُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالزَّايِ، وَمَعْنَاهُ: الْبَعِيدُ فِي الْأُفُقِ، [ط/١٧/١٦٩] وَكُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مَعْنًى وَاحِدٍ»[٥].

[٧٢٤٨] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا) الْمُرَادُ

---

(١) في (ط): «الماشي».
(٢) في (ع): «تدنى».
(٣) «مسند أحمد» [٨٥٨٧].
(٤) بعدها في (ع): «على الباء».
(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٦٢).

بِـ «السُّوقِ» هُنَا: مَجْمَعٌ[١] لَهُمْ يَجْتَمِعُونَ كَمَا يَجْتَمِعُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا فِي السُّوقِ.

وَمَعْنَى «يَأْتُونَهَا[٢] كُلَّ جُمُعَةٍ» أَيْ: فِي كُلِّ مِقْدَارِ[٣] جُمْعَةٍ، أَيْ: أُسْبُوعٍ، وَلَيْسَ هُنَاكَ حَقِيقَةً أُسْبُوعٌ لِفَقْدِ الشَّمْسِ[٤]، وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وَالسُّوقُ تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، وَهُوَ أَفْصَحُ.

وَ«رِيحُ الشَّمَالِ»: بِفَتْحِ الشِّينِ وَالْمِيمِ بِغَيْرِ هَمْزٍ، هَكَذَا الرِّوَايَةُ، قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: «هِيَ الشَّمَالُ، وَالشَّمْأَلُ بِإِسْكَانِ الْمِيمِ، مَهْمُوزٌ»[٥]، وَالشَّأْمَلَةُ بِهَمْزَةٍ قَبْلَ الْمِيمِ، وَالشَّمَلُ بِفَتْحِ الْمِيمِ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَالشَّمُولُ بِفَتْحِ الشِّينِ وَضَمِّ الْمِيمِ، وَهِيَ الَّتِي تَأْتِي مِنْ دُبُرِ الْقِبْلَةِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَخَصَّ رِيحَ الْجَنَّةِ بِالشَّمَالِ، لِأَنَّهَا رِيحُ الْمَطَرِ عِنْدَ الْعَرَبِ، كَمَا[٦] كَانَتْ [ط/١٧/ ١٧٠] تَهُبُّ مِنْ جِهَةِ الشَّامِ، وَبِهَا يَأْتِي سَحَابُ الْمَطَرِ، وَكَانُوا يَرْجُونَ السَّحَابَةَ الشَّامِيَّةَ. وَجَاءَ[٧] فِي الْحَدِيثِ تَسْمِيَةُ هَذِهِ الرِّيحِ الْمُثِيرَةَ[٨]، أَيْ: الْمُحَرِّكَةَ، لِأَنَّهَا تُثِيرُ فِي وُجُوهِهِمْ مَا تُثِيرُهُ[٩] مِنْ مِسْكِ أَرْضِ الْجَنَّةِ وَغَيْرِهِ مِنْ نَعِيمِهَا»[١٠].

---

(١) في (ع): «مجتمعًا».
(٢) بعدها في (هـ): «في».
(٣) في (ع): «مقدار كل».
(٤) بعدها في (ف): «والقمر».
(٥) «العين» للخليل (٦/ ٢٦٥).
(٦) «كما» من (و)، و(ف)، و(ر)، وليست في سائر النسخ.
(٧) في (ف): «وجاءت».
(٨) عند البزار [٢٨٨١].
(٩) في (ف): «المنثرة ... تنثر ... تنثره» تصحيف.
(١٠) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٦٤).

[٧٢٤٩] ١٤ (٢٨٣٤)| حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا، وَإِمَّا تَذَاكَرُوا: الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ؟

[٧٢٥٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

[٧٢٤٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى[1] صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ) أَمَّا «الزُّمْرَةُ» فَالْجَمَاعَةُ، وَ«الدُّرِّيُّ» تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ وَبَيَانُهُ قَرِيبًا.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «زَوْجَتَانِ»، هَكَذَا هُوَ فِي الرِّوَايَاتِ: «زَوْجَتَانِ» بِالتَّاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ مُتَكَرِّرَةٌ فِي الْأَحَادِيثِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ، وَالْأَشْهَرُ حَذْفُهَا، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ[2]، وَأَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ.

وَقَوْلُهُ: «وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ» هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ بِلَادِنَا: «أَعْزَبُ» بِالْأَلِفِ، وَهِيَ لُغَةٌ، وَالْمَشْهُورُ فِي اللُّغَةِ: «عَزَبٌ» بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَنَقَلَ[3] الْقَاضِي أَنَّ جَمِيعَ رُوَاتِهِمْ رَوَوْهُ: «وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزَبٌ» بِغَيْرِ أَلِفٍ إِلَّا الْعُذْرِيَّ،

---

(١) في (ط): «هي على».
(٢) بعدها في (ع): «العزيز».
(٣) في (ز): «وذكر».

[٧٢٥١] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتْفُلُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ.

[ط/١٧/١٧١] فَرَوَاهُ بِالْأَلِفِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَالْعَزَبُ مَنْ لَا زَوْجَةَ لَهُ، وَالْعُزُوبُ: الْبُعْدُ، وَسُمِّي عَزَبًا لِبُعْدِهِ[١] عَنِ النِّسَاءِ.

قَالَ الْقَاضِي: ظَاهِرُ هَذَا[٢] الْحَدِيثِ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَنَّهُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»[٣]، قَالَ: فَيَخْرُجُ مِنْ مَجْمُوعِ هَذَا أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ وَلَدِ آدَمَ. قَالَ: وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْآدَمِيَّاتِ، وَإِلَّا فَقَدْ جَاءَ أَنَّ لِلْوَاحِدِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْحُورِ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ»[٤].

[٧٢٥١] قَوْلُهُ ﷺ: (**وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ**) أَيْ: عَرَقُهُمْ، (**وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ**) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ اللَّامِ أَيْ: الْعُودُ الْهِنْدِيُّ، وَسَبَقَ بَيَانُهُ مَبْسُوطًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (**أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ**) قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي كُرَيْبٍ فِي ضَبْطِهِ، فَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ يَرْوِيهِ بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ، وَأَبُو كُرَيْبٍ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

---

(١) في (ع): «بالبعد». (٢) «هذا» ليست في (هـ)، و(ف).
(٣) أخرجه البخاري [٣٠٤]، ومسلم [٨٠].
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٦٦).

[٧٢٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خَلْقِ

وَقَدِ اخْتَلَفَتْ(١) فِيهِ رُوَاةُ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»(٢) أَيْضًا. وَيُرَجَّحُ الضَّمُّ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: (لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ)[٧٢٥٣]، وَقَدْ يُرَجَّحُ الْفَتْحُ بِقَوْلِهِ ﷺ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ: (عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ)[٧٢٦٥]، أَوْ (عَلَى طُولِهِ).

قَوْلُهُ ﷺ: (وَلَا يَتَمَخَّطُونَ(٣) [ط/١٧/ ١٧٢] وَلَا يَتْفِلُونَ) هُوَ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا، حَكَاهُمَا الْجَوْهَرِيُّ(٤) وَغَيْرُهُ، أَيْ: لَا يَبْصُقُونَ، وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَبْصُقُونَ)[٧٢٥٣].

[٧٢٥٢] وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا يَبْزُقُونَ)[٧٢٥٢]، وَكُلُّهُ بِمَعْنًى.

---

(١) في (ع): «اختلف».

(٢) «صحيح البخاري» [٣٣٢٧] وقال الحافظ في «الفتح» (٦/ ٤٢٣) «هو بفتح أول «خَلْقٍ» لا بضمه»، وفي حاشية (ر): «اقتصر شيخنا ابن حجر في شرحه للبخاري في «خلق رجل» على فتح أوله وإسكان ثانيه، وهو رواية البخاري ... وذكر مواضعه في «الصحيح» ثم استدرك عليه بنقل كلام القاضي في «المشارق» وفيه: «بفتح الخاء وسكون اللام، كذا للكافة عن البخاري، و بضم الخاء واللام للنسفي ...»».

(٣) في (ع): «يمتخطون».

(٤) «الصحاح» للجوهري (٤/ ١٦٤٤) مادة (ت ف ل)، وليس فيه ضبط.

رَجُلٍ، وقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ.

[٧٢٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُوَرُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا، آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلُوَّةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.

[٧٢٥٤] |١٨ (٢٨٣٥)| حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتْفِلُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ.

[٧٢٥٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا) أَيْ: قَدْرَهُمَا.

[٧٢٥٤] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ) مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ: أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَيَتَنَعَّمُونَ بِذَلِكَ وَبِغَيْرِهِ مِنْ مَلَاذِّهَا[1] وَأَنْوَاعِ نَعِيمِهَا تَنَعُّمًا دَائِمًا لَا آخِرَ لَهُ، وَلَا انْقِطَاعَ أَبَدًا، وَأَنَّ تَنَعُّمَهُمْ بِذَلِكَ عَلَى هَيْئَةِ تَنَعُّمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، إِلَّا مَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّفَاضُلِ فِي اللَّذَّةِ وَالنَّفَاسَةِ، الَّتِي لَا تُشَارِكُ نَعِيمَ الدُّنْيَا إِلَّا فِي التَّسْمِيَةِ، وَأَصْلِ الْهَيْئَةِ، وَإِلَّا فِي أَنَّهُمْ لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ،

---

(١) في (ط): «ملاذ».

[٧٢٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: كَرَشْحِ الْمِسْكِ.

[٧٢٥٦] وحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: طَعَامُهُمْ ذَلِكَ.

[٧٢٥٧] وحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ.

[٧٢٥٨] |٢١ (٢٨٣٦)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ.

وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ[١]. وَقَدْ دَلَّتْ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ [ط/١٧/١٧٣] الَّتِي ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ أَنَّ نَعِيمَ الْجَنَّةِ دَائِمٌ لَا انْقِطَاعَ لَهُ أَبَدًا.

[٧٢٥٨] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمْ[٢] لَا يَبْأَسْ).

---

(١) «يمتخطون ولا يبصقون» في (هـ): «يتمخطون ولا يبزقون».

(٢) الضبط بالجزم في «ينعم» و«يبأس» من (و) وفي نسخ «الصحيح» بالوجهين الجزم والرفع.

[٧٢٥٩] |٢٢ (٢٨٣٧)| حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ: أَنَّ الْأَغَرَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

[٧٢٦٠] |٢٣ (٢٨٣٨)| حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ، وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُّونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

[٧٢٦١] وحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ.

[٧٢٥٩] وَفِي رِوَايَةٍ: (وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا) أَيْ: لَا يُصِيبُكُمْ بَأْسٌ وَهُوَ شِدَّةُ الْحَالِ، وَهُوَ الْبَأْسُ وَالْبُؤْسُ وَالْبَأْسَاءُ وَالْبُؤْسَى بِمَعْنًى.

وَ«يَنْعَمْ» وَ«تَنْعَمُوا»: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَالْعَيْنِ، أَيْ: يَدُومُ [ط/١٧/ ١٧٤] لَكُمُ النَّعِيمُ.

[٧٢٦١] قَوْلُهُ ﷺ: (فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ).

[٧٢٦٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، لَا يَرَاهُمُ الآخَرُونَ.

[٧٢٦٣] (٢٦|٢٨٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ.

[٧٢٦٢] وَفِي رِوَايَةٍ: (طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا) أَمَّا «الْخَيْمَةُ» فَبَيْتٌ مُرَبَّعٌ مِنْ بُيُوتِ الْأَعْرَابِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ» هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ: «مُجَوَّفَةٍ» بِالْفَاءِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَفِي رِوَايَةِ السَّمَرْقَنْدِيِّ: «مُجَوَّبَةٍ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَهِيَ الْمَثْقُوبَةُ، وَهِيَ بِمَعْنَى الْمُجَوَّفَةِ»[1].

وَ«الزَّاوِيَةُ»: الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: «عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا»، وَفِي الثَّانِيَةِ: «طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا»، وَلَا مُعَارَضَةَ بَيْنَهُمَا، فَعَرْضُهَا فِي مِسَاحَةِ [ط/١٧/ ١٧٥] أَرْضِهَا، وَطُولُهَا فِي السَّمَاءِ، أَيْ: فِي الْعُلُوِّ مُتَسَاوِيَانِ.

[٧٢٦٣] قَوْلُهُ ﷺ: (سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ) اعْلَمْ أَنَّ «سَيْحَانَ وَجَيْحَانَ» غَيْرُ «سَيْحُونَ وَجَيْحُونَ»، فَأَمَّا «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ» الْمَذْكُورَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اللَّذَانِ هُمَا مِنْ أَنْهَارِ

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٧١).

الْجَنَّةِ فَهُمَا فِي[(١)] بِلَادِ الْأَرْمَنِ، فَـ «جَيْحَانُ» نَهَرُ المَصِّيصَةِ، وَ«سَيْحَانُ» نَهَرُ أَذَنَةَ، وَهُمَا نَهْرَانِ عَظِيمَانِ جِدًّا، أَكْبَرُهُمَا جَيْحَانُ، فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي مَوْضِعِهِمَا.

وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي «صَحَاحِهِ»: «جَيْحَانُ نَهْرٌ بالشَّام»[(٢)] فَغَلَطٌ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَجَازَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِبِلَادِ الْأَرْمَنِ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ لِلشَّام[(٣)]، وَقَالَ الْحَازِمِيُّ: «سَيْحَانُ نَهْرٌ عِنْدَ الْمَصِّيْصَةِ، قَالَ: وَهُوَ غَيْرُ سَيْحُونَ»[(٤)]، وَقَالَ صَاحِبُ «نِهَايَةِ الْغَرِيبِ»: «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ نَهْرَانُ بِالْعَوَاصِمِ عِنْدَ الْمَصِّيْصَةِ وَطَرَسُوسُ»[(٥)].

وَاتَّفَقُوا كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ «جَيْحُونَ» بِالْوَاوِ نَهْرٌ وَرَاءَ خُرَاسَانَ عِنْدَ بَلْخٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ «جَيْحَانَ»، وَكَذَلِكَ[(٦)] «سَيْحُونُ» غَيْرُ «سَيْحَانَ».

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَاضِي عِيَاضُ: «هَذِهِ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ أَكْبَرُ أَنْهَارِ بِلَادِ الْإِسْلَام [ط/١٧/ ١٧٦] فَالنِّيلُ بِمِصْرَ، وَالْفُرَاتُ بِالْعِرَاقِ، وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ - وَيُقَالُ سَيْحُونَ وَجَيْحُونَ - بِبِلَادِ خُرَاسَانَ»[(٧)]، فَفِي كَلَامِهِ إِنْكَارٌ مِنْ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: قَوْلُهُ: «**الْفُرَاتُ بِالْعِرَاقِ**»، وَلَيْسَتْ بِالْعِرَاقِ، بَلْ هِيَ فَاصِلَةٌ[(٨)] بَيْنَ الشَّامِ وَالْجَزِيرَةِ.

---

(١) في (ع): «من».
(٢) «الصحاح» للجوهري (٥/ ٢٠٩١) مادة (ج ح ن).
(٣) في (هـ): «بالشام»، وفي (د): «الشام».
(٤) «الأماكن» للحازمي (٧٥).
(٥) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٣٢٣).
(٦) في (ع)، و(ف): «وكذا».
(٧) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٧٢).
(٨) في (ط): «وليس بالعراق، بل هو فاصل».

[٧٢٦٤] |٢٧ (٢٨٤٠)| حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ.

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ: «**سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَيُقَالُ: سَيْحُونُ وَجَيْحُونُ**»، فَجَعَلَ الْأَسْمَاءَ مُتَرَادِفَةً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ سَيْحَانُ غَيْرُ سَيْحُونَ، وَجَيْحَانُ غَيْرُ جَيْحُونَ، بِاتِّفَاقِ النَّاسِ كَمَا سَبَقَ.

وَالثَّالِثُ: قَوْلُهُ: «**إِنَّهُ بِبِلَادِ خُرَاسَانَ**»، وَإِنَّمَا سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ بِبِلَادِ الْأَرْمَنِ بِقُرْبِ الشَّامِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا كَوْنُ هَذِهِ الْأَنْهَارِ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ، فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ ذَكَرَهُمَا الْقَاضِي عِيَاضُ: «أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْإِيمَانَ عَمَّ بِلَادَهَا، وَأَنَّ الْأَجْسَامَ الْمُتَغَذِّيَةَ بِمَائِهَا صَائِرَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ. وَالثَّانِي، وَهُوَ الْأَصَحُّ: أَنَّها عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّ لَهَا مَادَّة مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْجَنَّةُ[١] مَخْلُوقَةٌ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ: «أَنَّ الْفُرَاتَ وَالنِّيلَ[٢] يَخْرُجَانِ مِنَ الْجَنَّةِ»[٣]، وَفِي الْبُخَارِيِّ: «مِنْ أَصْلِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى»[٤]»[٥].

[٧٢٦٤] قَوْلُهُ ﷺ: (**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ**) قِيلَ: مِثْلُهَا فِي رِقَّتِهَا وَضَعْفِهَا، كَالْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوبًا،

---

(١) «والجنة» سقطت من (هـ)، و(ع)، و(د)، و(ط).

(٢) في (هـ): «النيل والفرات».

(٣) مسلم [٣٨٥].

(٤) البخاري [٣٨٨٧].

(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٧٢).

وَأَضْعَفُ أَفْئِدَةً»[(١)]، وَقِيلَ: فِي الْخَوْفِ وَالْهَيْبَةِ، وَالطَّيْرُ أَكْثَرُ الْحَيَوَانِ خَوْفًا وَفَزَعًا، كَمَا قَالَ[(٢)] تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، وَكَأَنَّ الْمُرَادَ قَوْمٌ غَلَبَ عَلَيْهِمُ الْخَوْفُ كَمَا جَاءَ عَنْ جَمَاعَاتٍ مِنَ السَّلَفِ فِي شِدَّةِ خَوْفِهِمْ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ مُتَوَكِّلُونَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**) هَكَذَا وَقَعَ هَذَا[(٣)] الْإِسْنَادُ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِهَا: «ثَنَا أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ»، فَزَادَ «الزُّهْرِيَّ»، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ: «وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَوَّلُ، قَالَ: وَكَذَلِكَ خَرَّجَهُ[(٤)] أَبُو مَسْعُودٍ فِي «الْأَطْرَافِ»، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رِوَايَةً عَنِ الزُّهْرِيِّ».

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ»: «لَمْ يُتَابِعْ أَبُو النَّضْرِ عَلَى وَصْلِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَالْمَحْفُوظُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا، كَذَا رَوَاهُ يَعْقُوبُ وَسَعْدُ ابنا إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: وَالْمُرْسَلُ الصَّوَابُ»[(٥)»(٦)]. هَذَا كَلَامُ الدَّارَقُطْنِيِّ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، فَقَدْ سَبَقَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا رُوِيَ مُتَّصِلًا، وَمُرْسَلًا كَانَ مَحْكُومًا [ط/١٧/١٧٧] بِوَصْلِهِ عَلَى الْمَذْهَبِ

---

(١) أخرجه البخاري [٤٣٨٨]، ومسلم [٥٢] بنحوه.

(٢) في (ع)، و(ط): «قال الله».

(٣) في (ف): «في هذا».

(٤) في (د): «أخرجه».

(٥) «العلل» للدارقطني (٩/ ٣١٢).

(٦) «تقييد المهمل» للغساني (٣/ ٩٢٧).

[٧٢٦٥] |٢٨ (٢٨٤١)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خَلَقَ اللهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ....

الصَّحِيح[١]، لِأَنَّ مَعَ الْوَاصِلِ زِيَادَةَ عِلْمٍ حَفِظَهَا، وَلَمْ يَحْفَظْهَا مَنْ أَرْسَلَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٢٦٥] قَوْلُهُ ﷺ: (خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا) هَذَا الْحَدِيثُ سَبَقَ شَرْحُهُ وَبَيَانُ تَأْوِيلِهِ[٢]، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّ الضَّمِيرَ فِي: «صُورَتِهِ» عَائِدٌ إِلَى[٣] آدَمَ، وَأَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ[٤] خُلِقَ فِي أَوَّلِ نَشْأَتِهِ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي الْأَرْضِ، وَتُوُفِّيَ عَلَيْهَا، وَهِيَ: «طُولُهُ: سِتُّونَ ذِرَاعًا»، وَلَمْ يَنْتَقِلْ أَطْوَارًا كَذُرِّيَّتِهِ، وَكَانَتْ صُورَتُهُ فِي الْجَنَّةِ هِيَ[٥] صُورَتَهُ فِي الْأَرْضِ لَمْ تَتَغَيَّرْ[٦].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ

---

(١) وسبق التنبيه مرارا على كون أئمة النقاد وأهل الشأن على خلاف ما يقرره الإمام المصنف ﷺ، وأن ما يقرره إنما هو مذهب الفقهاء والأصوليين لا أهل الصنعة من أئمة المحدثين، فإن من زاد زيادة في إسناد أو متن يحتمل أنه قد حفظ ما لم يحفظ غيره، ويحتمل كذلك أنه قد توهم وغلط في ذلك، فيحتاج الأمر إلى تعيين أحد الاحتمالين، وهو ما يصنعه النقاد، فيقومون بالترجيح بين الاحتمالين ويحكمون للراجح، فالحكم لأحد الاحتمالين على الدوام مجازفة وتحكم بلا داع.

(٢) انظر: (١٤/ ١٢٠)، وبينت هناك إنكار أئمة السنة عود الضمير على آدم، وعدّه من قول الجهمية.

(٣) في نسخة على (ف): «على».

(٤) في (ع): «به»، وفي (هـ): «به أنه».

(٥) في (ع): «على».

(٦) في (ع)، و(ز): «يتغير».

جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الآنَ.

جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ[١]، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ[٢]).

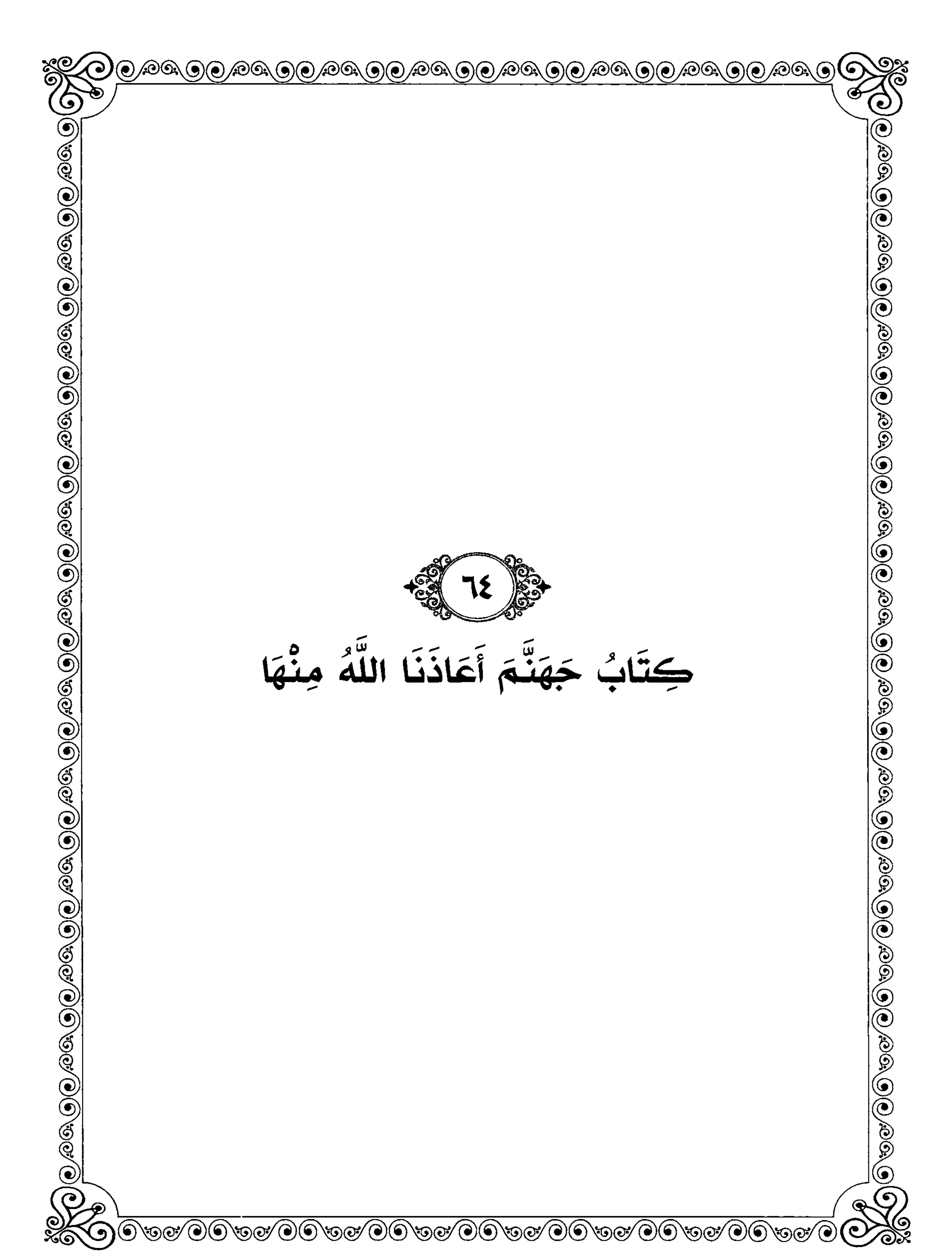
فِيهِ: أَنَّ الْوَارِدَ عَلَى جُلُوسٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَلَوْ قَالَ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» كَفَاهُ، وَأَنَّ رَدَّ السَّلَامِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ بِزِيَادَةٍ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي الرَّدِّ أَنْ يَقُولَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَقُولَ: «وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.



---

(١) في (ع)، و(ف): «يحيونك».

(٢) «السلام عليك ورحمة الله» في (د): «عليك السلام ورحمة الله وبركاته».



٦٤

كِتَابُ جَهَنَّمَ أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا

[٧٢٦٦] |٢٩ (٢٨٤٢)| حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا.

[٧٢٦٧] |٣٠ (٢٨٤٣)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، قَالُوا: وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا.

٦٤- كِتَابُ[1] جَهَنَّمَ أَعَاذَنَا اللهُ مِنْهَا

[٧٢٦٦] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، ثنَا أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ) الْحَدِيثَ. هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ، وَقَالَ: «رَفْعُهُ وَهَمٌ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَمَرْوَانُ وَغَيْرُهُمَا، عَنِ [ط/١٧/١٧٨] الْعَلَاءِ بنِ خَالِدٍ مَوْقُوفًا»[2].

قُلْتُ: وَحَفْصٌ ثِقَةٌ حَافِظٌ إِمَامٌ، فَزِيَادَتُهُ[3] الرَّفْعَ مَقْبُولَةٌ، كَمَا سَبَقَ نَقْلُهُ عَنِ الْأَكْثَرِينَ وَالْمُحَقِّقِينَ[4].

---

(١) في (ع)، و(ز)، و(ر)، و(ط): «باب»، وفي (ل): «باب» بالأحمر على عادته في أسماء الأبواب، وكتب فوقها بالأسود: «كتاب»، والمثبت من سائر النسخ مناسب للكتاب السابق «كتاب الجنة ...».

(٢) «التتبع» [٩٣].

(٣) في (ع)، و(ف): «فزيادة».

(٤) يعني من الفقهاء والأصوليين، لا المحدثين، كما سبق التنبيه مرارا، فإن الثقة الحافظ قد يغلط ويخالف من هو أحفظ وأوثق أو أكثر عددا.

[٧٢٦٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا.

[٧٢٦٩] |٣١ (٢٨٤٤)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالَ: قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا.

[٧٢٧٠] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا.

[٧٢٧١] |٣٢ (٢٨٤٥)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ.

[٧٢٦٩] قَوْلُهُ: (سَمِعَ وَجْبَةً) هِيَ بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ، وَهِيَ السَّقْطَةُ.

[٧٢٧٠] قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا) هَكَذَا هُوَ فِي النُّسَخِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، فِيهِ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، أَيْ: هَذَا حَجَرٌ وَقَعَ، أَوْ هَذَا حِينَ [ط/١٧/١٧٩] وَقَعَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

[٧٢٧١] قَوْلُهُ ﷺ: (وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ، يَعْنِي النَّارُ إِلَى حُجْزَتِهِ) هِيَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَإِسْكَانِ الْجِيمِ، وَهِيَ: مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

[٧٢٧٢] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ.

[٧٢٧٣] (...) حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْزَتِهِ: حَقْوَيْهِ.

[٧٢٧٤] |٣٤(٢٨٤٦)| حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ، وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللهُ ﷻ لِهَذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا.

[٧٢٧٥] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، وَالْمُتَجَبِّرِينَ،

[٧٢٧٢] (وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ) هِيَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ، وَهِيَ: الْعَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ.

[٧٢٧٣] وَفِي رِوَايَةٍ: (حَقْوَيْهِ) بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَهُمَا[(١)] [ط/١٧/ ١٨٠] مَعْقِدُ الْإِزَارِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: مَا يُحَاذِي ذَلِكَ الْمَوْضِعَ مِنْ جَنْبَيْهِ.

[٧٢٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ فِي النَّارِ وَالْجَنَّةِ تَمْيِيزًا تُدْرِكَانِ بِهِ،

---

(١) في (د): «وضمها».

وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَعَجَزُهُمْ، فَقَالَ اللهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

[٧٢٧٦] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

[٧٢٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَغِرَّتُهُمْ؟

فَتَحَاجَّتَا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ التَّمْيِيزُ فِيهِمَا دَائِمًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ، وَعَجَزُهُمْ؟) أَمَّا «سَقَطُهُمْ»: فَبِفَتْحِ السِّينِ وَالْقَافِ، أَيْ: ضُعَفَاؤُهُمْ وَالْمُحْتَقَرُونَ مِنْهُمْ، وَأَمَّا «عَجَزُهُمْ» فَبِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْجِيمِ جَمْعُ عَاجِزٍ، أَيْ: الْعَاجِزُونَ عَنْ طَلَبِ الدُّنْيَا وَالتَّمَكُّنِ فِيهَا وَالثَّرْوَةِ وَالشَّوْكَةِ.

[٧٢٧٧] وَأَمَّا الرِّوَايَةُ[١] رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، فَفِيهَا: (لَا يَدْخُلنِي إِلَّا ضِعَافُ النَّاسِ وَغَرَثُهُمْ[٢])، فَرُوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، حَكَاهَا الْقَاضِي،

---

(١) ليست في (ل)، و(ر)، وبعدها في (ع): «الثانية».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ط): «وغرتهم».

وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي النُّسَخِ:

أَحَدُهَا: «**غَرَثُهُمْ**» بِغَيْنٍ مُعْجمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَرَاءٍ مَفْتُوحَةٍ[١] وَثَاءٍ مُثَلَّثَةٍ، قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ مِنْ شُيُوخِنَا، وَمَعْنَاهَا أَهْلُ الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ وَالْجُوعِ، وَالْغَرَثُ: الْجُوعُ.

وَالثَّانِي: «**عَجَزَتُهُمْ**» بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَجِيمٍ وَزَايٍ وَتَاءٍ، جَمْعُ عَاجِزٍ كَمَا سَبَقَ.

وَالثَّالِثَةُ[٢]: «**غِرَّتُهُمْ**» بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، وَرَاءٍ مُشَدَّدَةٍ، وَتَاءٍ مُثَنَّاةٍ فَوْقُ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْهَرُ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا، أَيْ: الْبُلْهُ الْغَافِلُونَ، الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ[٣] فَتْكٌ وَحِذْقٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، وَهُوَ نَحْوُ الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ[٤]»[٥].

قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ: سَوَادُ النَّاسِ وعَامَّتُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، الَّذِينَ لَا يَفْطِنُونَ لِلشُّبَهِ، فَتَدْخُلَ عَلَيْهِم الْفِتْنَةُ، أَوْ تُدْخِلَهُمْ فِي الْبِدْعَةِ أَوْ غَيْرِهَا، فَهُمْ ثَابِتُو الْإِيمَانِ، صَحِيحُو الْعَقَائِدِ، وَهُمْ أَكْثَرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَأَمَّا الْعَارِفُونَ، وَالْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ، وَالصَّالِحُونَ الْمُتَعَبِّدُونَ، فَهُمْ قَلِيلُونَ، وَهُمْ أَصْحَابُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى، قَالَ: وَقِيلَ مَعْنَى الضُّعَفَاءِ هُنَا،

---

(١) «وراء مفتوحة» ليست في (د)، و(ط).

(٢) كذا في عامة النسخ، وله وجه، وفي (ع)، و(ط): «والثالث» على الجادة.

(٣) في (د): «بهم».

(٤) بعدها في (شد)، و(ز)، و (ر)، و(ل)، و(ط): «البُلْهُ»، وليست في أصح النسخ، وهي مرادة.

(٥) أخرجه البزار في «مسنده» [٦٣٣٩] وضعفه، وقال ابن عدي: إنه منكر.

قَالَ اللهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطِ قَطِ قَطِ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ،

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ»(١)، أَنَّهُ الْخَاضِعُ للهِ تَعَالَى، الْمُذِلُّ نَفْسَهُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ضِدُّ الْمُتَجَبِّرِ الْمُسْتَكْبِرِ»(٢).

[ط/١٧/ ١٨١]

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ(٣) تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ**) مَعْنَى «**يُزْوَى**»: يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَتَجْتَمِعُ وَتَلْتَقِي عَلَى مَنْ فِيهَا.

وَمَعْنَى: «**قَطْ**» حَسْبِي، أَيْ: يَكْفِينِي هَذَا، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: قَطْ قَطْ بِإِسْكَانِ الطَّاءِ فِيهِمَا وَبِكَسْرِهَا مُنَوَّنَةً وَغَيْرَ مُنَوَّنَةٍ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، حَتَّى يَضَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ**)، وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهَا: (**لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**)[٧٢٧٩]، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى: (**فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا**)[٧٢٧٥].

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَشَاهِيرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ سَبَقَ مَرَّاتٍ بَيَانُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا عَلَى مَذْهَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ السَّلَفِ، وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: أَنَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري [٤٩١٨]، ومسلم [٢٨٥٣].

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٧٧-٣٧٨).

(٣) في (ع)، و(ف): «فهناك».

لَا يُتَكَلَّمُ فِي تَأْوِيلِهَا، بَلْ يُؤْمِنُ بِأَنَّهَا[١] حَقٌّ عَلَى مَا أَرَادَ اللهُ، وَلَهَا مَعْنى يَلِيقُ بِهَا، وَظَاهِرُهَا غَيْرُ مُرَادٍ.

وَالثَّانِي: [ط/ ١٧/ ١٨٢] وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ بِحَسَبِ مَا يَلِيقُ بِهَا، فَعَلَى هَذَا اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ هُنَا الْمُتَقَدِّمُ، وَهُوَ سَائِغٌ[٢] فِي اللُّغَةِ، وَمَعْنَاهُ: حَتَّى يَضَعَ اللهُ تَعَالَى فِيهَا مَنْ قَدَّمَهُ[٣] لَهَا مِنْ أَهْلِ الْعَذَابِ، قَالَ الْمَازَرِيُّ وَالْقَاضِي: «هَذَا تَأْوِيلُ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ»[٤].

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ قَدَمُ بَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ، فَيَعُودُ الضَّمِيرُ فِي «قَدَمِهِ» إِلَى ذَلِكَ الْمَخْلُوقِ الْمَعْلُومِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّ فِي الْمَخْلُوقَاتِ مَا يُسَمَّى بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الَّتِي فِيهَا «**حَتَّى يَضَعَ اللهُ رِجْلَهُ**» فَقَدْ زَعَمَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ ابْنُ فَوْرَكَ أَنَّهَا غَيْرُ ثَابِتَةٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ، وَلَكِنْ قَدْ رَوَاهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فَهِيَ صَحِيحَةٌ، وَتَأْوِيلُهَا كَمَا سَبَقَ فِي الْقَدَمِ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُرَادَ بِالرِّجْلِ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، كَمَا يُقَالُ: رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ، أَيْ: قِطْعَةٌ مِنْهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «أَظْهَرُ التَّأْوِيلَاتِ أَنَّهُمْ قَوْمٌ اسْتَحَقُّوهَا، وَخُلِقُوا لَهَا. قَالَ[٥]: وَلَا بُدَّ مِنْ صَرْفِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الْقَطْعِيِّ الْعَقْلِيِّ

---

(١) في (ط): «نؤمن أنها».

(٢) في (ز)، و(ط): «شائع».

(٣) في (ع): «أقدمه».

(٤) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٥٤)، و«إكمال المعلم» (٨/ ٣٧٩).

(٥) في (ع)، و(هـ)، و(ط): «قالوا».

وَلَا يَظْلِمُ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا.

عَلَى اسْتِحَالَةِ الْجَارِحَةِ عَلَى اللهِ تَعَالَى»[١].

قَوْلُهُ ﷺ: (فَلَا[٢] يَظْلِمُ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا) قَدْ سَبَقَ مَرَّاتٍ بَيَانُ أَنَّ الظُّلْمَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى، فَمَنْ عَذَّبَهُ بِذَنْبٍ[٣] أَوْ بِلَا ذَنْبٍ فَذَلِكَ عَدْلٌ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا) هَذَا دَلِيلٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الثَّوَابَ لَيْسَ مُتَوَقِّفًا عَلَى الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يُخْلَقُونَ[٤] حِينَئِذٍ، وَيُعْطَوْنَ فِي الْجَنَّةِ مَا يُعْطَوْنَ بِغَيْرِ عَمَلٍ، وَمِثْلُهُ أَمْرُ الْأَطْفَالِ وَالْمَجَانِينَ الَّذِينَ لَمْ يَعْمَلُوا طَاعَةً قَطُّ، فَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِرَحْمَةِ اللهِ وَفَضْلِهِ.

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٠) ولا يخفى فساد جميع هذه التأويلات، وتكلفها بلا داع ولا ضرورة، ولا يَهُولَنّك دعاوى القطع في هذه المسائل، فليس يلزم في صحيح العقل من إثبات شيء مما أثبته الله لنفسه وأثبته له رسوله؛ شيءٌ من المستحيلات، ليفزع منها إلى التأويلات الفاسدة، والخيالات الكاسدة، قال إمام الأئمة ابن خزيمة رحمه الله في «كتاب التوحيد» (٢/ ٢٠٢): «باب ذكر إثبات الرِّجل لله ﷻ، وإن رغمت أنوف المعطلة الجهمية، الذين يكفرون بصفات خالقنا ﷻ التي أثبتها لنفسه في محكم تنزيله، وعلى لسان نبيه ﷺ»، وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: «هذه الأحاديث التي يقول فيها: «ضحك ربنا من قنوط عباده» ... و«أن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها»، و«الكرسي موضع القدمين»، وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق، حملها الثقات بعضهم عن بعض، غير أنا إذا سئلنا عن تفسيرها، لا نفسرها، وما أدركنا أحدا يفسرها»، رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ١٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/ ١٤٩)، والله أعلم.

(٢) في (ع)، و(ط): «ولا».

(٣) في (د): «بذنبه».

(٤) في (هـ)، و(و)، و(ز): «يخلقوا».

[٧٢٧٨] (٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: وَلِكِلَيْكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

[٧٢٧٩] |٣٧(٢٨٤٨)| حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

[٧٢٨٠] (...) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧٢٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ۝٣٠﴾ [ق: ٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: [ط/١٧/١٨٣] دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ سَعَةِ الْجَنَّةِ، فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحِ[١] أَنَّ لِلْوَاحِدِ فِيهَا مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، ثُمَّ يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ لِخَلْقٍ يُنْشِئُهُمُ اللهُ تَعَالَى.

---

(١) أخرجه البخاري [٨٠٦]، ومسلم [١٨٨].

[٧٢٨٢] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ.

[٧٢٨٣] |٤٠ (٢٨٤٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ، زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: وَيُقَالُ:

[٧٢٨٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يُقَالُ: خُلُودٌ فَلَا مَوْتُ) قَالَ الْمَازَرِيُّ: «الْمَوْتُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَرَضٌ مِنَ الأَعْرَاضِ يُضَادُّ الْحَيَاةَ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ: لَيْسَ بِعَرَضٍ، بَلْ مَعْنَاهُ: عَدَمُ الْحَيَاةِ. وَهَذَا خَطَأٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [المُلك: ٢]، [ط/ ١٧/ ١٨٤] فَأَثْبَتَ الْمَوْتَ مَخْلُوقًا. وَعَلَى الْمَذْهَبَيْنِ لَيْسَ الْمَوْتُ بِجِسْمٍ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَيُتَأَوَّلُ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَخْلُقُ هَذَا الْجِسْمَ، ثُمَّ يُذْبَحُ مِثَالًا، لِأَنَّ الْمَوْتَ لَا يَطْرَأُ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَةِ»(١).

وَ«الْكَبْشُ الْأَمْلَحُ» قِيلَ: هُوَ الْأَبْيَضُ الْخَالِصُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: هُوَ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ، وَبَيَاضُهُ أَكْثَرُ، وَسَبَقَ بَيَانُهُ فِي الضَّحَايَا(٢).

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَشْرَئِبُّونَ) بِالْهَمْزِ، أَيْ: يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ إِلَى الْمُنَادِي. [ط/ ١٧/ ١٨٥]

---

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٥٨).
(٢) انظر: (١١/ ٣٠١).

يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [مريم: ٣٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

[٧٢٨٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

[٧٢٨٥] ٤٢ (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ.

[٧٢٨٦] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ.

[٧٢٨٧] ٤٤ (٢٨٥١)| حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ضِرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ.

[٧٢٨٨] ٤٥ (٢٨٥٢)| حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكِيعِيُّ: فِي النَّارِ.

[٧٢٨٩] ٤٦ (٢٨٥٣)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ ﷺ: كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ،

[٧٢٨٧] قَوْلُهُ ﷺ: (ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ، وَمَا بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ) هَذَا كُلُّهُ لِكَوْنِهِ أَبْلَغَ فِي إِيلَامِهِ[١]، وَكُلُّ هَذَا مَقْدُورٌ للهِ تَعَالَى يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ، لِإِخْبَارِ الصَّادِقِ بِهِ.

[٧٢٨٩] قَوْلُهُ ﷺ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ: (كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ) ضَبَطُوا قَوْلَهُ: «مُتَضَعَّفٍ» [ط/١٧/١٨٦] بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا، الْمَشْهُورُ الْفَتْحُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَكْثَرُونَ غَيْرَهُ.

وَمَعْنَاهُ: يَسْتَضْعِفُهُ النَّاسُ وَيَحْتَقِرُونَهُ[٢] وَيَتَجَبَّرُونَ عَلَيْهِ، لِضَعْفِ حَالِهِ

---

(١) في (ع): «بلائه».

(٢) في (ف): «ويستحقرونه».

لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ.

[٧٢٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ.

فِي الدُّنْيَا، يُقَالُ: تَضَعَّفَهُ وَاسْتَضْعَفَهُ. وَأَمَّا رِوَايَةُ الْكَسْرِ فَمَعْنَاهَا: مُتَوَاضِعٌ مُتَذَلِّلٌ خَامِلٌ وَاضِعٌ مِنْ نَفْسِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَقَدْ يَكُونُ الضَّعْفُ هُنَا رِقَّةَ[١] الْقُلُوبِ وَلِينَهَا وَإِخْبَاتَهَا لِلْإِيمَانِ، وَالْمُرَادُ أَنَّ أَغْلَبَ أَهْلِ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ، كَمَا أَنَّ مُعْظَمَ أَهْلِ النَّارِ الْقِسْمُ الْآخَرُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الِاسْتِيعَابَ فِي الطَّرَفَيْنِ»[٢].

وَمَعْنَى (الْأَشْعَثِ)[٧٢٩٢]: مُتَلَبِّدُ الشَّعْرِ مُغَبَّرُهُ الَّذِي لَا يَدْهِنُهُ، وَلَا يُكْثِرُ غَسْلَهُ.

وَمَعْنَى (مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ)[٢٧٩٢] أَيْ[٣]: لَا يُؤْذَنُ لَهُ، بَلْ يُحْجَبُ وَيُطْرَدُ لِحَقَارَتِهِ عِنْدَ النَّاسِ وَخُمُولِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ) مَعْنَاهُ: لَوْ حَلَفَ يَمِينًا طَمَعًا فِي كَرَمِ اللهِ تَعَالَى بِإِبْرَارِهِ لَأَبَرَّهُ، وَقِيلَ: لَوْ دَعَاهُ[٤] لَأَجَابَهُ، يُقَالُ: أَبْرَرْتُ قَسَمَهُ وَبَرَرْتُهُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي أَهْلِ النَّارِ: (كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ).

---

(١) في (ع): «رأفة».
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٣-٣٨٤).
(٣) في (د)، و(ط): «أنه».
(٤) في (ع): «دعا».

[٧٢٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ.

[٧٢٩٢] |٤٨ (٢٨٥٤)| حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ.

[٧٢٩١] وَفِي رِوَايَةٍ: (كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ) أَمَّا «الْعُتُلُّ»: بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ، [ط/١٧/١٨٧] فَهُوَ: الْجَافِي الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ بِالْبَاطِلِ، وَقِيلَ: الْجَافِي الْفَظُّ الْغَلِيظُ.

وَأَمَّا «الْجَوَّاظُ»: بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَبِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، فَهُوَ: الْجَمُوعُ الْمَنُوعُ، وَقِيلَ: كَثِيرُ اللَّحْمِ الْمُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، وَقِيلَ: الْقَصِيرُ الْبَطِينُ، وَقِيلَ: الْفَاخِرُ بِالْخَاءِ.

وَأَمَّا «الزَّنِيمُ» فَهُوَ الدَّعِيُّ فِي النَّسَبِ الْمُلْصَقُ بِالْقَوْمِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، شُبِّهَ بِزَنَمَةِ الشَّاةِ.

وَأَمَّا «الْمُتَكَبِّرُ»، وَ«الْمُسْتَكْبِرُ» فَهُوَ صَاحِبُ الْكِبْرِ، وَهُوَ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ.

[٧٢٩٣] |٤٩ (٢٨٥٥)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا ۝١٢﴾ [الشمس: ١٢]: انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ.

ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ؟ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: جَلْدَ الْأَمَةِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: جَلْدَ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ.

ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: إِلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟

[٧٢٩٣] قَوْلُهُ ﷺ فِي الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ: (عَزِيزٌ عَارِمٌ) «الْعَارِمُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ الشِّرِّيرُ الْمُفْسِدُ الْخَبِيثُ، وَقِيلَ: الْقَوِيُّ الشَّرِسُ، وَقَدْ عَرُمَ -بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا- عَرَامَةً -بِفَتْحِ الْعَيْنِ- وَعُرَامًا -بِضَمِّهَا- فَهُوَ عَارِمٌ وَعَرِمٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ لِغَيْرِ ضَرُورَةِ[١] التَّأْدِيبِ.

وَفِيهِ: النَّهْيُ عَنِ الضَّحِكِ مَنَ الضَّرْطَةِ يَسْمَعُهَا مِنْ غَيْرِهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهَا، وَيَسْتَمِرَّ عَلَى حَدِيثِهِ وَاشْتِغَالِهِ بِمَا كَانَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ الْتِفَاتٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَيُظْهِرُ أَنَّهُ لَمْ[٢] يَسْمَعْ.

وَفِيهِ: حُسْنُ الْأَدَبِ وَالْمُعَاشَرَةِ.

---

(١) «لغير ضرورة» في (د): «بغير».

(٢) في (د): «لا».

[٧٢٩٤] ٥٠ (٢٨٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفَ أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ.

[٧٢٩٥] حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لآلِهَتِهِمْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ.

[٧٢٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفٍ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ).

[٧٢٩٥] وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيِّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ[١]). [ط/ ١٧/ ١٨٨]

أَمَّا «قَمْعَةَ» فَضَبَطُوهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: أَشْهَرُهَا: «قِمَّعَةُ» بِكَسْرِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ. وَالثَّانِي: كَسْرُ الْقَافِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ، حَكَاهُ[٢] الْقَاضِي[٣] عَنْ رِوَايَةِ الْبَاجِيِّ، عَنِ ابْنِ مَاهَانَ. وَالثَّالِثُ: فَتْحُ[٤] الْقَافِ

(١) في (ط): «السوائب».

(٢) في (ع)، و(د): «حكاها».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٥).

(٤) في (ع): «بفتح».

مَعَ إِسْكَانِ الْمِيمِ. وَالرَّابِعُ: فَتْحُ الْقَافِ وَالْمِيمِ جَمِيعًا، وَتَخْفِيفُ الْمِيمِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ»[١].

وَأَمَّا «**خِنْدِفُ**» فَبِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالدَّالِ، هَذَا هُوَ الْأَشْهَرُ، وَحَكَى الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»[٢] فِيهِ وَجْهَيْنِ: أَرْجَحُهُمَا[٣] هَذَا. وَالثَّانِي: كَسْرُ الْخَاءِ وَفَتْحُ الدَّالِ، وَآخِرُهَا فَاءٌ، وَهِيَ أُمُّ الْقَبِيلَةِ، فَلَا تَنْصَرِفُ، وَاسْمُهَا لَيْلَى بِنْتُ عِمْرَانَ[٤] بْنِ إِلْحَافَ[٥] بْنِ قُضَاعَةَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**أَبَا بَنِي كَعْبٍ**»، كَذَا ضَبَطْنَاهُ: «أَبَا» بِالْبَاءِ، وَكَذَا هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نُسَخِ بِلَادِنَا، وَفِي بَعْضِهَا: «أَخَا» بِالْخَاءِ، وَنَقَلَ الْقَاضِي هَذَا عَنْ أَكْثَرِ رُوَاةِ الْجُلُودِيِّ، قَالَ: «وَالْأَوَّلُ رِوَايَةُ ابْنِ مَاهَانَ، وَبَعْضِ رُوَاةِ الْجُلُودِيِّ. قَالَ: وَهُوَ الصَّوَابُ. قَالَ: وَكَذَا ذَكَرَ الْحَدِيثَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ[٦] وَمُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ[٧] وَغَيْرُهُمَا، لِأَنَّ كَعْبًا هُوَ أَحَدُ بُطُونِ خُزَاعَةَ وَابْنُهُ»[٨].

وَأَمَّا «**لُحَيٌّ**» فَبِضَمِّ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْحَاءِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ.

وَأَمَّا «**قُصْبَهُ**» فَبِضَمِّ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ، قَالَ الْأَكْثَرُونَ: يَعْنِي أَمْعَاءَهُ، وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ: «الْأَقْصَابُ: الْأَمْعَاءُ، وَاحِدُهَا قُصْبٌ»[٩].

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٥).
(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ١٧١).
(٣) في (ط): «أحدهما».
(٤) في (هـ): «عمر».
(٥) في (ع): «الحارث»، وفي (ط): «الجاف» تصحيف.
(٦) «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٢/ ٧٥٧).
(٧) «نسب قريش» للزبيري (٨)، وفي (ع)، و(هـ): «بن الزبير» وهما صواب.
(٨) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٥).
(٩) «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢/ ٣١).

[٧٢٩٦] (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «**عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ**»، فَقَالَ الْقَاضِي: «الْمَعْرُوفُ فِي نَسَبِ أَبِي[١] خُزَاعَةَ: عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ، كَمَا قَالَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى، وَهُوَ قَمَعَةُ بْنُ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ. وَإِنَّمَا عَامِرٌ عَمُّ أَبِيهِ أَبِي قَمَعَةَ، وَهُوَ مُدْرِكَةُ بْنُ إِلْيَاسَ، هَذَا قَوْلُ نُسَّابِ الْحِجَازِيِّينَ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنَ الْيَمَنِ، مِنْ وَلَدِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، وَإِنَّهُ عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ، وَاسْمُهُ: رَبِيعَةُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، وَقَدْ [ط/١٧/١٨٩] يَحْتَجُّ قَائِلُ هَذَا بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ»[٢]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٢٩٦] قَوْلُهُ ﷺ: (**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ[٣] مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**).

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مُعْجِزَاتِ النُّبُوَّةِ، فَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ، فَأَمَّا أَصْحَابُ السِّيَاطِ: فَهُمْ غِلْمَانُ وَالِي الشُّرْطَةِ وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا «**الْكَاسِيَاتُ**» فَفِيهِ أَوْجُهٌ:

---

(١) في (ع): «ابني».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٥).

(٣) في (ط): «لتوجد».

أَحَدُهَا: مَعْنَاهُ كَاسِيَاتٌ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ، عَارِيَاتٌ مِنْ شُكْرِهَا.

وَالثَّانِي: كَاسِيَاتٌ مِنَ الثِّيَابِ، عَارِيَاتٌ مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ، [ط/١٧/ ١٩٠] وَالِاهْتِمَامِ لِآخِرَتِهِنَّ[١]، وَالِاعْتِنَاءِ بِالطَّاعَاتِ.

وَالثَّالِثُ: تَكْشِفُ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا إِظْهَارًا لِجَمَالِهَا، فَهُنَّ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ.

وَالرَّابِعُ: يَلْبَسْنَ ثِيَابًا رِقَاقًا تَصِفُ مَا تَحْتَهَا، فَهُنَّ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ فِي الْمَعْنَى.

وَأَمَّا «**مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ**»، فَقِيلَ: زَائِغَاتٌ عَنْ طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى، وَمَا يَلْزَمُهُنَّ مِنْ حِفْظِ الْفُرُوجِ وَغَيْرِهَا، وَمُمِيلَاتٌ يُعَلِّمْنَ غَيْرَهُنَّ مِثْلَ فِعْلِهِنَّ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ مُتَبَخْتِرَاتٌ فِي مِشْيَتِهِنَّ[٢]، مُمِيلَاتٌ أَكْتَافَهُنَّ وَأَعْطَافَهُنَّ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْتَشِطْنَ الْمِشْطَةَ الْمَيْلَاءِ، وَهِيَ مِشْطَةُ الْبَغَايَا مَعْرُوفَةٌ لَهُنَّ، مُمِيلَاتٌ يُمَشِّطْنَ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ الْمِشْطَةِ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ إِلَى الرِّجَالِ مُمِيلَاتٌ لَهُمْ بِمَا يُبْدِينَهُ[٣] مِنْ زِينَتِهِنَّ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا «**رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ**» فَمَعْنَاهُ: يُعَظِّمْنَ رُءُوسَهُنَّ بِالْخُمُرِ وَالْعَمَائِمِ أَوْ غَيْرِهَا مِمَّا يُلَفُّ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى تُشْبِهَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ الْبُخْتِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ الْمَازِرِيُّ: «وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ يَطْمَحْنَ إِلَى الرِّجَالِ وَلَا يَغْضُضْنَ عَنْهُمْ، وَلَا يُنَكِّسْنَ رُءُوسَهُنَّ»[٤].

---

(١) في (هـ): «لإخوتهن».
(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ع)، و(د): «مشيهن».
(٣) في (ع)، و(ط): «يبدين».
(٤) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٦١).

[٧٢٩٧] |٥٣(٢٨٥٧)| حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللهِ.

[٧٢٩٨] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ.

وَاخْتَارَ الْقَاضِي أَنَّ الْمَائِلَاتِ يَمْتَشِطْنَ الْمِشْطَةَ الْمَيْلَاءِ، قَالَ: «وَهِيَ ظَفْرُ[١] الْغَدَائِرِ وَشَدُّهَا إِلَى فَوْقُ، وَجَمْعُهَا فِي وَسَطِ الرَّأْسِ فَتَصِيرُ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ. قَالَ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّشْبِيهِ بِأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ إِنَّمَا هُوَ لِارْتِفَاعِ الْغَدَائِرِ فَوْقَ رُءُوسِهِنَّ، وَجَمْعِ عَقَائِصِهَا هُنَاكَ، وَتَكَثُّرِهَا[٢] بِمَا تُظْفَرُ بِهِ[٣] حَتَّى تَمِيلَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْ جَوَانِبِ[٤] الرَّأْسِ، كَمَا يَمِيلُ السَّنَامُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: يُقَالُ: نَاقَةٌ مَيْلَاءُ إِذَا كَانَ سَنَامُهَا يَمِيلُ إِلَى أَحَدِ شِقَّيْهَا»[٥]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) كذا في عامة النسخ بالظاء، والمعروف ما في (ر)، و(ط): «ضفر».

(٢) في (ف)، و(ز)، و(ع)، و(د): «وتكثيرها»، وفي «الإكمال»: «وتكبيرها».

(٣) كذا في جميع النسخ بالظاء، والمعروف ما في (ط)، و«الإكمال» بالضاد، ووقع في (ط): «يضفرنه».

(٤) في (و)، و(ف): «جانب».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٧).

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ**»، فَيُتَأَوَّلُ التَّأْوِيلَيْنِ السَّابِقَيْنِ فِي نَظَائِرِهِ:

أَحَدُهُما[1]: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنِ اسْتَحَلَّتْ حَرَامًا مِنْ ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهَا بِتَحْرِيمِهِ، فَتَكُونُ كَافِرَةً مُخَلَّدَةً فِي النَّارِ، لَا تَدْخُلِ الْجَنَّةَ أَبَدًا.

وَالثَّانِي: يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا أَوَّلَ الْأَمْرِ مَعَ الْفَائِزِينَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/١٩١]

* * *

(١) في (و)، و(د): «أحدها».

[٧٢٩٩] (٢٨٥٨)٥٥ | حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فِهْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَاللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ، فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فِهْرٍ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

---

١ بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَبَيَانِ الحَشْرِ يَوْمَ القِيَامَةِ

[٧٢٩٩] قَوْلُهُ ﷺ: (وَاللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبُعَهُ هَذِهِ -وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ- فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ).

هَكَذَا هُوَ فِي[١] نُسَخِ بِلَادِنَا: «بِالْإِبْهَامِ»، وَهِيَ الْأُصْبُعُ الْعُظْمَى الْمَعْرُوفَةُ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ الرُّوَاةِ، إِلَّا السَّمَرْقَنْدِيَّ فَرَوَاهُ: «الْبِهَامُ»، قَالَ: «وَهُوَ تَصْحِيفٌ. قَالَ الْقَاضِي: وَرِوَايَةُ السَّبَّابَةِ أَظْهَرُ مِنْ رِوَايَةِ الْإِبْهَامِ، وَأَشْبَهُ بِالتَّمْثِيلِ، لِأَنَّ الْعَادَةَ الْإِشَارَةُ بِهَا لَا بِالْإِبْهَامِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَشَارَ بِهَذِهِ مَرَّةً وَبِهَذِهِ مَرَّةً، وَ«الْيَمُّ»: هُوَ الْبَحْرُ»[٢].

---

(١) في (ع): «في جميع».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٨٩).

[٧٣٠٠] |٥٦ (٢٨٥٩)| وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

وَقَوْلُهُ: «بِمَ تَرْجِعُ؟» ضَبَطُوا «تَرْجِعُ» بِالْمُثَنَّاةِ فَوْقُ، وَالْمُثَنَّاةِ تَحْتُ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ[١]، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْمُثَنَّاةِ تَحْتُ أَعَادَ الضَّمِيرَ إِلَى «أَحَدِكُم»، وَالْمُثَنَّاةِ فَوْقُ أَعَادَهُ إِلَى «الْأُصْبُعِ»، وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَعْلَقُ بِهَا كَثِيرُ شَيْءٍ مِنَ الْمَاءِ.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: مَا الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآخِرَةِ فِي قِصَرِ مُدَّتِهَا، وَفَنَاءِ لَذَّاتِهَا[٢]، وَدَوَامِ الْآخِرَةِ، وَدَوَامِ [ط/١٧/١٩٢] لَذَّاتِهَا وَنَعِيمِهَا، إِلَّا كَنِسْبَةِ الْمَاءِ الَّذِي يَعْلَقُ بِالْأُصْبُعِ[٣] إِلَى بَاقِي الْبَحْرِ.

[٧٣٠٠] قَوْلُهُ ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا) «الْغُرْلُ»: بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، مَعْنَاهُ: غَيْرُ مَخْتُونِينَ، جَمْعُ أَغْرَلَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُخْتَنْ، وَبَقِيَتْ مَعَهُ غُرْلَتُهُ، وَهِيَ قُلْفَتُهُ، وَهِيَ الْجِلْدَةُ الَّتِي تُقْطَعُ فِي الْخِتَانِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ[٤] وَغَيْرُهُ: هُوَ الْأَغْرَلُ، وَالْأَرْغَلُ، وَالْأَغْلَفُ، بِالْغَيْنِ

---

(١) في (ع): «المشهور».

(٢) في (د): «لذاذتها»، وكذا كانت في (ف)، فصيرت كما في باقي النسخ.

(٣) في (ع): «يعلق بالأصابع»، وفي (ف): «يلصق بالأصبع»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري (٨/ ١٠٧) مادة (غ ر ل).

[٧٣٠١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: غُرْلًا.

[٧٣٠٢] |٥٧(٢٨٦٠)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللهِ مُشَاةً حُفَاةً، عُرَاةً غُرْلًا.

وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

[٧٣٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا، ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي،

الْمُعْجَمَةِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَالْأَقْلَفُ، وَالْأَعْرَمُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَجَمْعُهُ غُرْلٌ وَرُغْلٌ وَغُلْفٌ وَقُلْفٌ وَعُرْمٌ.

وَ«الْحُفَاةُ» جَمْعُ: حَافٍ، وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُمْ يُحْشَرُونَ[١] كَمَا خُلِقُوا لَا شَيْءَ مَعَهُمْ، وَلَا يُفْقَدُ مِنْهُمْ شَيْءٌ، حَتَّى الْغُرْلَةُ تَكُونُ مَعَهُمْ.

[٧٣٠٣] قَوْلُهُ [ط/١٧/١٩٣] ﷺ: (وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي)

---

(١) بعدها في (د): «يوم القيامة».

فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨] قَالَ: فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ.

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَمُعَاذٍ، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ.

[٧٣٠٤] |٥٩ (٢٨٦١)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَا: جَمِيعًا حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ، رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا.

إِلَى آخِرِهِ، هَذَا[1] قَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الطَّهَارَةِ»[2]، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ هُنَاكَ: الْمُرَادُ بِهِ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ.

[٧٣٠٤] قَوْلُهُ ﷺ: (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَشْرُ فِي آخِرِ الدُّنْيَا قُبَيْلَ الْقِيَامَةِ، [ط/١٧/ ١٩٤] وَقُبَيْلَ[3] النَّفْخِ فِي الصُّورِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ

---

(١) في (ط): «هذا الحديث».
(٢) انظر: (٣/ ٤١٦).
(٣) في (هـ)، و(ف)، و(ز): «وقبل».

مَعَهُمْ، وَتَقِيلُ⁽¹⁾، وَتُصْبِحُ وَتُمْسِي».

وَهَذَا الحَشْرُ آخِرُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ كَمَا ذَكَرَ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا فِي «آيَاتِ السَّاعَةِ»، قَالَ: «وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَرْحَلُ النَّاسَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ». وَالمُرَادُ بـ «**ثَلَاثِ طَرَائِقَ**»: ثَلَاثُ فِرَقٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنِ الْجِنِّ: ﴿كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا﴾ [الجنّ: ١١] أَيْ: فِرَقًا مُخْتَلِفَةَ الْأَهْوَاءِ[2].

* * *

---

(١) بعدها في (د): «معهم».

(٢) بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٣٠٥] |٦٠ (٢٨٦٢)| حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [المطفّفين: ٦] قَالَ: يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: يَقُومُ النَّاسُ، لَمْ يَذْكُرْ: يَوْمَ.

[٧٣٠٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ (ح) وحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ (ح) وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَصَالِحٍ: حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

[٧٣٠٧] |٦١ (٢٨٦٣)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ، أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ، يَشُكُّ ثَوْرٌ أَيَّهُمَا قَالَ.

---

٢ بَابٌ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَعَانَنَا اللهُ عَلَى أَهْوَالِهِ

[٧٣٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ).

[٧٣٠٨] |٦٢ (٢٨٦٤)| حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ.

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمِ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا.

قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.

[٧٣٠٨] وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ) قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ عَرَقُ نَفْسِهِ وَغَيْرِهِ[١]، وَيَحْتَمِلُ عَرَقَ نَفْسِهِ خَاصَّةً، وَسَبَبُ كَثْرَةِ الْعَرَقِ تَرَاكُمُ الْأَهْوَالِ، وَدُنُوُّ الشَّمْسِ مِنْ رُءُوسِهِمْ، وَزَحْمَةُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا»[٢]. [ط/١٧/١٩٥]

❀ ❀ ❀

---

(١) في (ز): «وعرق غيره».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٩٣).

[٧٣٠٩] |٦٣ (٢٨٦٥)| حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ، وَاللَّفْظُ لأَبِي غَسَّانَ، وَابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ،

---

٣ بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ

[٧٣٠٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا: كُلُّ مَالٍ[١] نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ) مَعْنَى «نَحَلْتُهُ»: أَعْطَيْتُهُ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، أَيْ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: كُلُّ مَالٍ أَعْطَيْتُهُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، وَالْمُرَادُ: إِنْكَارُ مَا حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ السَّائِبَةِ، وَالْوَصِيلَةِ، وَالْبَحِيرَةِ، وَالْحَامِي، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَصِرْ حَرَامًا بِتَحْرِيمِهِمْ، وَكُلُّ مَالٍ مَلَكَهُ الْعَبْدُ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، حَتَّى يَتَعَلَّقَ بِهِ حَقٌّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ) أَيْ: مُسْلِمِينَ، وَقِيلَ: طَاهِرِينَ مِنَ الْمَعَاصِي، وَقِيلَ: مُسْتَقِيمِينَ مُنِيبِينَ لِقَبُولِ الْهِدَايَةِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ حِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فِي الذَّرِّ، وَقَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ) هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا: «فَاجْتَالَتْهُمْ» بِالْجِيمِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ

---

(١) في (و): «ما».

وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ،

الْأَكْثَرِينَ، وَعَنْ رِوَايَةِ الْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ الْغَسَّانِيِّ: «**فَاخْتَالَتْهُمْ**» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ: «وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَأَوْضَحُ، أَيْ: اسْتَخَفُّوهُمْ، فَذَهَبُوا بِهِمْ، وَأَزَالُوهُمْ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، وَجَالُوا مَعَهُمْ فِي الْبَاطِلِ، كَذَا فَسَّرَهُ الْهَرَوِيُّ[(١)] وَآخَرُونَ. قَالَ شِمْر: اجْتَالَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ ذَهَبَ بِهِ، وَاجْتَالَ أَمْوَالَهُمْ: سَاقَهَا وَذَهَبَ بِهَا. قَالَ الْقَاضِي: وَمَعْنَى: «فَاخْتَالُوهُمْ» بِالْخَاءِ عَلَى رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ، أَيْ: يَحْبِسُونَهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَيَصُدُّونَهُمْ عَنْهُ»[(٢)].

قَوْلُهُ ﷺ: (**وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**) «**الْمَقْتُ**»: أَشَدُّ الْبُغْضِ، وَالْمُرَادُ بِهَذَا الْمَقْتِ وَالنَّظَرِ مَا قَبْلَ بَعْثَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. [ط/١٧/١٩٧]

وَالْمُرَادُ بِـ «**بَقَايَا أَهْلِ الْكِتَابِ**»: الْبَاقُونَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِدِينِهِمُ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِ تَبْدِيلٍ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (**إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ**) مَعْنَاهُ: لِأَمْتَحِنَكَ بِمَا يَظْهَرُ مِنْكَ مِنْ قِيَامِكَ بِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ، مِنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِنَ الْجِهَادِ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَالصَّبْرِ فِي اللهِ تَعَالَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَبْتَلِي بِكَ مَنْ أَرْسَلْتُكَ إِلَيْهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُظْهِرُ إِيمَانَهُ، وَيُخْلِصُ فِي طَاعَاتِهِ، وَمَنْ[(٣)] يَتَخَلَّفُ، وَيُنَابِذُ[(٤)] بِالْعَدَاوَةِ وَالْكُفْرِ، وَمَنْ يُنَافِقُ.

---

(١) «الغريبين» للهروي (١/ ٣٨٦) مادة (ج و ل).
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٩٤-٣٩٥).
(٣) في (ف)، و(ع): «ومنهم من».
(٤) في (هـ)، و(ط): «ويتأبد».

وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذًا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ، وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ:

وَالْمُرَادُ أَنْ يَمْتَحِنَهُ لِيَصِيرَ ذَلِكَ وَاقِعًا بَارِزًا، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِنَّمَا يُعَاقِبُ الْعِبَادَ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُمْ، لَا عَلَى مَا يَعْلَمُهُ قَبْلَ وُقُوعِهِ، وَإِلَّا فَهُوَ سُبْحَانَهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ وُقُوعِهَا، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [محمَّد: ٣١]، أَيْ: نَعْلَمَهُمْ فَاعِلِينَ ذَلِكَ، مُتَّصِفِينَ بِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (**وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ**) أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «**لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ**» فَمَعْنَاهُ: مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الذَّهَابُ، بَلْ يَبْقَى عَلَى مَمَرِّ الْأَزْمَانِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «**تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ**»، فَقَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ يَكُونُ مَحْفُوظًا لَكَ فِي حَالَتَيِ النَّوْمِ وَالْيَقَظَةِ، وَقِيلَ: تَقْرَؤُهُ فِي يُسْرٍ وَسُهُولَةٍ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَقُلْتُ: رَبِّ إِذًا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً**) هُوَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيْ: يَشْدَخُوهُ وَيَشُجُّوهُ كَمَا يُشْدَخُ الْخُبْزُ، أَيْ: يُكْسَرُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (**وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ**) بِضَمِّ النُّونِ، أَيْ: نُعِينُكَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ**) فَقَوْلُهُ: «**وَمُسْلِمٍ**» مَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى «**ذِي قُرْبَى**».

الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا، لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ،

وَقَوْلُهُ: «مُقْسِطٍ» أَيْ: عَادِلٍ.

قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٧/١٩٨] (الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ[١] هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا، لَا يَتْبَعُونَ[٢] أَهْلًا وَلَا مَالًا) فَقَوْلُهُ: «لَا زَبْرَ» بِفَتْحِ الزَّايِ، وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ، أَيْ: لَا عَقْلَ لَهُ يَزْبُرُهُ وَيَمْنَعُهُ مِمَّا لَا يَنْبَغِي، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، وَقِيلَ: الَّذِي[٣] لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَعْتَمِدُهُ.

وَقَوْلُهُ: «لَا يَتْبَعُونَ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مُخَفَّفٌ وَمُشَدَّدٌ[٤] مِنَ الِاتِّبَاعِ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «يَبْتَغُونَ» بِالْمُوَحَّدَةِ وَالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: لَا يَطْلُبُونَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ) مَعْنَى «لَا يَخْفَى»: لَا يَظْهَرُ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ: خَفَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَظْهَرْتُهُ، وَأَخْفَيْتُهُ إِذَا سَتَرْتُهُ وَكَتَمْتُهُ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ فِيهِمَا جَمِيعًا[٥].

---

(١) في (ف): «أي الذين».
(٢) في (ط): «يبتغون».
(٣) في (ف): «هو الذي».
(٤) في (ع): «مخففة ومشددة».
(٥) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١٠٥]: «قوله: ««والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه»، قال أهل اللغة: خفيت الشيء، أظهرته، وأخفيت كتمته، وقيل: هما لغتان فيهما جميعًا». قال: كذا قال، وفيه نظر، انتهى».

وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ، وَالشِّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ.

[٧٣١٠] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ.

[٧٣١١] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتُوَائِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ: عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قَوْلُهُ: (وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ) هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ: «أَوِ الْكَذِبَ» بِـ «أَوْ»، وَفِي بَعْضِهَا: «وَالْكَذِبَ» بِالْوَاوِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا، وَقَالَ الْقَاضِي: «رِوَايَتُنَا عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِنَا بِالْوَاوِ، إِلَّا ابْنَ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الطَّبَرِيِّ فَبِـ «أَوْ»، قَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ: وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ، وَبِهِ تَكُونُ الْمَذْكُورَاتُ خَمْسَةً»[1].

وَأَمَّا (الشِّنْظِيرُ) فَبِكَسْرِ الشِّينِ وَالظَّاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، [ط/١٧/١٩٩] وَإِسْكَانِ النُّونِ بَيْنَهُمَا، وَفَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ الْفَحَّاشُ، وَهُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِ.

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٣٩٧).

[٧٣١٢] وحَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَزَادَ فِيهِ: وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا.

فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا.

[٧٣١٢] قَوْلُهُ: (فَكَيْفَ يَكُونُ[١] ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) إِلَى آخِرِهِ.

«أَبُو عَبْدِ اللهِ» هُوَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَالْقَائِلُ لَهُ هُوَ قَتَادَةُ.

وَقَوْلُهُ: «لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَوَاخِرَ أَمْرِهِمْ، وَآثَارَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِلَّا فَمُطَرِّفٌ صَغِيرٌ عَنْ إِدْرَاكِ زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ حَقِيقَةً وَهُوَ يَعْقِلُ[٢].

***

(١) «فكيف يكون» في (ط): «فيكون»، وهو الموافق لما في مطبوعة «الصحيح».

(٢) بعدها في (د): «والله أعلم».

٤ بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ

اعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِثْبَاتُ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ دَلَائِلُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦] الْآيَةَ.

وَتَظَاهَرَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [ط/١٧/٢٠٠] مِنْ رِوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ، وَلَا يَمْتَنِعُ فِي الْعَقْلِ أَنْ يُعِيدَ اللهُ تَعَالَى الْحَيَاةَ فِي جُزْءٍ مِنَ الْجَسَدِ وَيُعَذِّبَهُ، وَإِذَا لَمْ يَمْنَعْهُ الْعَقْلُ، وَوَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ؛ وَجَبَ قَبُولُهُ وَاعْتِقَادُهُ، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ هُنَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَسَمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ صَوْتَ مَنْ يُعَذَّبُ فِيهَا، وَسَمَاعِ الْمَوْتَى قَرْعَ نِعَالِ دَافِنِيهِمْ، وَكَلَامِهِ ﷺ لِأَهْلِ الْقَلِيبِ، وَقَوْلِهِ: «**مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ**»، وَسُؤَالِ الْمَلَكَيْنِ الْمَيِّتَ، وَإِقْعَادِهِمَا إِيَّاهُ، وَجَوَابِهِ لَهُمَا، وَالْفَسْحِ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَعَرْضِ مَقْعَدِهِ عَلَيْهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، وَسَبَقَ شَرْحُ مُعْظَمِ هَذَا فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»، وَ«كِتَابِ الْجَنَائِزِ».

وَالْمَقْصُودُ:

أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِثْبَاتُ عَذَابِ الْقَبْرِ كَمَا ذَكَرْنَا، خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ، وَمُعْظَمِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَبَعْضِ الْمُرْجِئَةِ، فَإِنَّهُمْ نَفَوْا ذَلِكَ.

ثُمَّ الْمُعَذَّبُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْجَسَدُ بِعَيْنِهِ، أَوْ بَعْضُهُ بَعْدَ إِعَادَةِ الرُّوحِ إِلَيْهِ، أَوْ إِلَى جُزْءٍ مِنْهُ.

وَخَالَفَ فِيه مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ كَرَّامٍ، وَطَائِفَةٌ، فَقَالُوا:

لَا يُشْتَرَطُ إِعَادَةُ الرُّوحِ. قَالَ أَصْحَابُنَا: هَذَا فَاسِدٌ، لِأَنَّ الْأَلَمَ وَالْإِحْسَاسَ إِنَّمَا يَكُونُ[(١)] فِي الْحَيِّ.

قَالَ أَصْحَابُنَا: وَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ كَوْنُ الْمَيِّتِ قَدْ تَفَرَّقَتْ أَجْزَاؤُهُ كَمَا يُشَاهِدُ فِي الْعَادَةِ، أَوْ أَكَلَتْهُ السِّبَاعُ، أَوْ حِيتَانُ الْبَحْرِ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، فَكَمَا أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُعِيدُهُ لِلْحَشْرِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، فَكَذَا يُعِيدُ الْحَيَاةَ إِلَى جُزْءٍ مِنْهُ، أَوْ[(٢)] أَجْزَاءٍ، وَإِنْ أَكَلَتْهُ السِّبَاعُ وَالْحِيتَانُ[(٣)].

فَإِنْ قِيلَ: فَنَحْنُ نُشَاهِدُ الْمَيِّتَ عَلَى حَالِهِ فِي قَبْرِهِ[(٤)]، فَكَيْفَ يُسْأَلُ، وَيُقْعَدُ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَا يَظْهَرُ لَهُ أَثَرٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ، بَلْ لَهُ نَظِيرٌ فِي الْعَادَةِ، وَهُوَ النَّائِمُ، فَإِنَّهُ يَجِدُ لَذَّةً وَآلَامًا[(٥)] لَا نُحِسُّ نَحْنُ شَيْئًا مِنْهَا، وَكَذَا يَجِدُ الْيَقْظَانُ لَذَّةً وَأَلَمًا لِمَا يَسْمَعُهُ أَوْ يُفَكِّرُ فِيهِ، وَلَا يُشَاهِدُ ذَلِكَ جَلِيسُهُ مِنْهُ، وَكَذَا كَانَ جِبْرِيلُ[(٦)] يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُخْبِرُهُ بِالْوَحْيِ الْكَرِيمِ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْحَاضِرُونَ، وَكُلُّ هَذَا ظَاهِرٌ جَلِيٌّ.

قَالَ أَصْحَابُنَا: وَأَمَّا إِقْعَادُهُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُخْتَصًّا بِالْمَقْبُورِ، دُونَ الْمَنْبُوذِ وَمَنْ أَكَلَتْهُ السِّبَاعُ وَالْحِيتَانُ، وَأَمَّا ضَرْبُهُ بِالْمَطَارِقِ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُوَسَّعَ لَهُ فِي قَبْرِهِ فَيُقْعَدُ وَيُضْرَبُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «إنما يكون» في (ع): «لا يكون إلا».
(٢) في (ف): «أو إلى».
(٣) في (ع): «أو الحيات».
(٤) في نسخة على (ف): «القبر».
(٥) في (ف): «وألمًا».
(٦) في (ط): «جبرئيل».

[٧٣١٣] |٦٥(٢٨٦٦)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٣١٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٣١٥] |٦٧(٢٨٦٧)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ، أَوْ خَمْسَةٌ، أَوْ أَرْبَعَةٌ، قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ

[٧٣١٣] قَوْلُهُ: (مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ[1]) هَذَا تَنْعِيمٌ [ط/١٧/٢٠١] لِلْمُؤْمِنِ، وَتَعْذِيبٌ لِلْكَافِرِ.

[٧٣١٥] قَوْلُهُ: (حَادَتْ بِهِ بَغْلَتُهُ) أَيْ: مَالَتْ عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَفَرَتْ.

---

(١) في (هـ)، و(ط): «يبعثك الله».

تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

[٧٣١٦] |٦٨ (٢٨٦٨)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

[٧٣١٧] |٦٩ (٢٨٦٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ (ح) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا.

[٧٣١٨] |٧٠ (٢٨٧٠)| حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ،

[٧٣١٨] وَ(قَرْعُ النِّعَالِ [ط/١٧/٢٠٢] وَخَفْقُهَا): هُوَ ضَرْبُهَا الْأَرْضَ، وَصَوْتُهَا فِيهَا.

قَالَ: يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا.

قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

[٧٣١٩] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا.

قَوْلُهُ: (مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟) يَعْنِي بِـ «الرَّجُلِ»: النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّمَا يَقُولُهُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَعْظِيمٌ امْتِحَانًا لِلْمَسْئُولِ، لِئَلَّا يَتَلَقَّنَ تَعْظِيمَهُ مِنْ عِبَارَةِ السَّائِلِ، ثُمَّ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا.

قَوْلُهُ: (يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ) «الْخَضِرُ» ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ: أَصَحُّهُمَا[١]: فَتْحُ الْخَاءِ وَكَسْرُ الضَّادِ. وَالثَّانِي: بِضَمِّ [ط/١٧/٢٠٣] الْخَاءِ وَفَتْحِ الضَّادِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: يُمْلأُ نِعَمًا غَضَّةً نَاعِمَةً، وَأَصْلُهُ مِنْ خَضِرَةِ الشَّجَرِ، هَكَذَا فَسَّرُوهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفَسْحُ لَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّهُ يُرْفَعُ عَنْ بَصَرِهِ مَا يُجَاوِرُهُ[٢] مِنَ الْحُجُبِ الْكَثِيفَةِ بِحَيْثُ لَا تَنَالُهُ ظُلْمَةُ الْقَبْرِ، وَلَا ضِيقُهُ إِذَا رُدَّتْ إِلَيْهِ[٣] رُوحُهُ. قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ضَرْبِ الْمَثَلِ وَالِاسْتِعَارَةِ لِلرَّحْمَةِ وَالنَّعِيمِ، كَمَا يُقَالُ: سَقَى اللهُ قَبْرَهُ»[٤]، وَالِاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/٢٠٤]

---

(١) في (هـ): «أحدهما». (٢) في (ف): «يجاوزه». (٣) في (د): «له».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٠٢).

[٧٣٢٠] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

[٧٣٢١] |٧٣ (٢٨٧١)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

[٧٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

[٧٣٢٣] |٧٥ (٢٨٧٢)| حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ، تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا.

قَالَ حَمَّادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ.

قَالَ: وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ، جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْكِ وَعَلَى جَسَدٍ كُنْتِ تَعْمُرِينَهُ، فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ.

[٧٣٢٣] قَوْلُهُ فِي رُوحِ الْمُؤْمِنِ: (ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ،

قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ، قَالَ حَمَّادٌ: وَذَكَرَ مِنْ نَتْنِهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا، وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ، جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَيْطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا.

[٧٣٢٤] ٧٦ (٢٨٧٣)| حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَآهُ غَيْرِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ، قَالَ: يَقُولُ

ثُمَّ قَالَ فِي رُوحِ الْكَافِرِ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ) قَالَ الْقَاضِي: «الْمُرَادُ بِالْأَوَّلِ: انْطَلِقُوا بِرُوحِ الْمُؤْمِنِ إِلَى السِدْرَةِ[١] الْمُنْتَهَى. وَالْمُرَادُ بِالثَّانِي: انْطَلِقُوا بِرُوحِ الْكَافِرِ إِلَى سِجِّينٍ، فَهِيَ مُنْتَهَى الْأَجَلِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ إِلَى انْقِضَاءِ أَجَلِ الدُّنْيَا»[٢].

قَوْلُهُ: (فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَيْطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ) «الرَّيْطَةُ» بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَهِيَ ثَوْبٌ رَقِيقٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْمُلَاءَةُ، وَكَانَ سَبَبُ رَدِّهَا عَلَى الْأَنْفِ بِسَبَبِ مَا ذَكَرَ مِنْ نَتْنِ رِيحِ[٣] رُوحِ الْكَافِرِ.

[٧٣٢٤] قَوْلُهُ: (حَدِيدَ الْبَصَرِ) بِالْحَاءِ، أَيْ: نَافِذُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبَصَرُكَ ٱلْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢].

---

(١) في (ف): «سدرة».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٠٦).

(٣) «ريح» ليست في (ع)، و(ف).

عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالأَمْسِ، يَقُولُ: هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَؤُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللهُ حَقًّا.

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا.

قَوْلُهُ [ط/١٧/ ٢٠٥] ﷺ: (هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا مِنْ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ الظَّاهِرَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي قَتْلَى بَدْرٍ: (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ)، قَالَ الْمَازَرِيُّ: «قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْمَيِّتُ يَسْمَعُ عَمَلًا بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ»[١]، ثُمَّ أَنْكَرَهُ الْمَازَرِيُّ، وَادَّعَى أَنَّ هَذَا خَاصٌّ فِي هَؤُلَاءِ.

وَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضُ، وَقَالَ: «يُحْمَلُ سَمَاعُهُمْ عَلَى مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ سَمَاعُ الْمَوْتَى فِي أَحَادِيثَ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَتِهِ الَّتِي لَا مَدْفَعَ لَهَا، وَذَلِكَ بِإِحْيَائِهِمْ، أو إِحْيَاءِ جُزْءٍ مِنْهُمْ يَعْقِلُونَ بِهِ، وَيَسْمَعُونَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُرِيدُ اللهُ»[٢]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي، وَهُوَ الظَّاهِرُ الْمُخْتَارُ الَّذِي تَقْتَضِيهِ أَحَادِيثُ [ط/١٧/ ٢٠٦] السَّلَامِ عَلَى الْقُبُورِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «المعلم بفوائد مسلم» (١/ ٤٨٥).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٠١).

[٧٣٢٥] |٧٧ (٢٨٧٤)| حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ.

[٧٣٢٥] قَوْلُهُ: (يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنَّى يُجِيبُوا، وَقَدْ جَيَّفُوا؟) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ الْمُعْتَمَدَةِ: «كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنَّى يُجِيبُوا؟» مِنْ غَيْرِ نُونٍ، وَهِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةَ الِاسْتِعْمَالِ، وَسَبَقَ بَيَانُهَا مَرَّاتٍ، وَمِنْهَا الْحَدِيثُ السَّابِقُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»: «لَا تَدْخُلُونَ[١] الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا».

وَقَوْلُهُ: «جَيَّفُوا»، أَيْ: أَنْتَنُوا[٢] وَصَارُوا جِيَفًا، يُقَالُ: جَيَّفَ الْمَيِّتُ، وَجَافَ، وَأَجَافَ، وَأَرْوَحَ، وَأَنْتَنَ بِمَعْنًى.

قَوْلُهُ: (فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ).

---

(١) كذا في (و)، و(ف)، و(ر)، و(د): «تدخلون»، وفي بقية النسخ: «تدخلوا»، وما أثبتناه هو الصواب، فإن المصنف أراد الإشارة إلى طرف الحديث الذي فيه موضع الشاهد، وموضع الشاهد فيه قوله بعده: «ولا تؤمنوا حتى تحابوا»، وأما «تدخلون» فهي في جميع الروايات في هذا الموضع بالنون على الجادة، والله أعلم.

(٢) في (هـ): «نتنوا».

[٧٣٢٦] |٧٨ (٢٨٧٥)| حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ (ح) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا، وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ: بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

[٧٣٢٦] وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (فِي[١] طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ) «الْقَلِيبُ»، وَ«الطَّوِيُّ» بِمَعْنًى، وَهِيَ الْبِئْرُ الْمَطْوِيَّةُ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ أَصْحَابُنَا: وَهَذَا السَّحْبُ إِلَى الْقَلِيبِ لَيْسَ دَفْنًا لَهُمْ، وَلَا صِيَانَةً وَحُرْمَةً، بَلْ لِدَفْعِ رَائِحَتِهِمُ الْمُؤْذِيَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٧/٢٠٧]

* * *

(١) في (و): «من».

[٧٣٢٧] |٧٩ (٢٨٧٦)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فَقَالَ: لَيْسَ ذَاكِ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ.

---

٥ بَابُ إِثْبَاتِ الحِسَابَ

[٧٣٢٧] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ) مَعْنَى «نُوقِشَ»: اسْتُقْصِيَ عَلَيْهِ.

قَال الْقَاضِي: «وَقَوْلُهُ: «عُذِّبَ»، لَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ نَفْسَ الْمُنَاقَشَةِ، وَعَرْضَ الذُّنُوبِ، وَالتَّوْقِيفَ عَلَيْهَا هُوَ التَّعْذِيبُ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّوْبِيخِ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ مُفْضٍ إِلَى الْعَذَابِ بِالنَّارِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ [ط/١٧/٢٠٨] فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «هَلَكَ»، مَكَانَ «عُذِّبَ»»[١]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

وَهَذَا الثَّانِي هُوَ الصَّحِيحُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ التَّقْصِيرَ غَالِبٌ فِي الْعِبَادِ، فَمَنِ اسْتُقْصِيَ عَلَيْهِ وَلَمْ يُسَامَحْ هَلَكَ وَدَخَلَ النَّارَ، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى يَعْفُو وَيَغْفِرُ مَا دُونَ الشِّرْكِ لِمَنْ يَشَاءُ.

قَوْلُهُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ) هَذَا مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَقَالَ: «اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَرُوِيَ عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ، وَرُوِيَ

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٠٧).

(٢) بعدها في نسخة على (ف): «فروي عنه»، وهو انتقال نظر.

[٧٣٢٨] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٣٢٩] وحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَيْسَ اللهُ يَقُولُ: ﴿حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قَالَ: ذَاكِ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ.

[٧٣٣٠] (...) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

عَنْهُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْهَا»[١]، وَهَذَا اسْتِدْرَاكٌ ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَسَمِعَهُ أَيْضًا مِنْهَا بِلَا وَاسِطَةٍ، فَرَوَاهُ بِالْوَجْهَيْنِ[٢]، وَقَدْ سَبَقَتْ نَظَائِرُ هَذَا.

* * *

---

(١) «التتبع» [١٩٠].

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٤٠١): «قال الدارقطني: «رواه حاتم بن أبي صغيرة، عن عبد الله بن أبي مليكة، فقال: حدثني القاسم بن محمد، حدثتني عائشة. وقوله أصحُّ، لأنه زادَ، وهو حافظ متقن»، وتعقبه النووي وغيره: بأنه محمول على أنه سمع من عائشة، وسمعه من القاسم عن عائشة، فحدث به على الوجهين. قلت: وهذا مجرد احتمال، وقد وقع التصريح بسماع ابن أبي مليكة له عن عائشة في بعض طرقه، كما في السند الثاني من هذا الباب، فانتفى التعليل بإسقاط رجل من السند، وتعين الحمل على أنه سمع من القاسم عن عائشة، ثم سمعه من عائشة بغير واسطة، أو بالعكس. والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة، وإن كان مؤداهما واحدًا، وهذا هو المعتمد بحمد الله».

[٧٣٣١] |٨١ (٢٨٧٧)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ.

[٧٣٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٣٣٣] وحَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ ﷻ.

---

٦ بَابُ الْأَمْرِ بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ تَعَالَى عِنْدَ الْمَوْتِ

[٧٣٣١] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُهُمْ[١] إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ[٢]).

[٧٣٣٣] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِلَّا وَهُوَ حَسَنُ[٣] الظَّنِّ بِاللهِ تَعَالَى)، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا تَحْذِيرٌ مِنَ الْقُنُوطِ، وَحَثٌّ عَلَى الرَّجَاءِ عِنْدَ الْخَاتِمَةِ، وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ [ط/١٧/٢٠٩] قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

(١) في (شد)، و(ز)، و(ر)، و(ل)، و(ع)، و(ط): «أحدكم» موافقا لما في مطبوعات «الصحيح».
(٢) «بالله الظن» في (ع): «الظن بالله».
(٣) في (ف)، و(ط): «يحسن».

[٧٣٣٤] |٨٣(٢٨٧٨)| وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ.

[٧٣٣٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

«أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»[١].

قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى إِحْسَانِ الظَّنِّ بِاللهِ تَعَالَى أَنْ يَظُنَّ أَنَّهُ يَرْحَمُهُ وَيَعْفُو عَنْهُ، قَالُوا: وَفِي حَالَةِ الصِّحَّةِ يَكُونُ[٢] خَائِفًا رَاجِيًا، وَيَكُونَانِ سَوَاءً، وَقِيلَ: يَكُونُ الْخَوْفُ أَرْجَحَ، فَإِذَا دَنَتْ أَمَارَاتُ الْمَوْتِ غَلَّبَ[٣] الرَّجَاءَ أَوْ مَحَّضَهُ، لِأَنَّ مَقْصُودَ الْخَوْفِ: الْإِكْفَافُ[٤] عَنِ الْمَعَاصِي وَالْقَبَائِحِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْإِكْثَارِ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالِ، وَقَدْ تَعَذَّرَ ذَلِكَ أَوْ مُعْظَمُهُ فِي هَذَا الْحَالِ، فَاسْتُحِبَّ إِحْسَانُ الظَّنِّ الْمُتَضَمِّنُ لِلِافْتِقَارِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالْإِذْعَانِ لَهُ.

[٧٣٣٤] وَيُؤَيِّدُهُ[٥] الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ بَعْدَهُ (**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ**) وَلِهَذَا عَقَّبَهُ مُسْلِمٌ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: يُبْعَثُ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا.

---

(١) انظر: (١٤/ ٢٣٣).
(٢) بعدها في (ع): «له».
(٣) بعدها في (د): «عليه».
(٤) في (ز)، (ر)، و(ل)، و(ع)، و(د)، و(ط): «الانكفاف».
(٥) في (و)، و(د): «ويؤيد».

[٧٣٣٦] |٨٤(٢٨٧٩)| وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ.

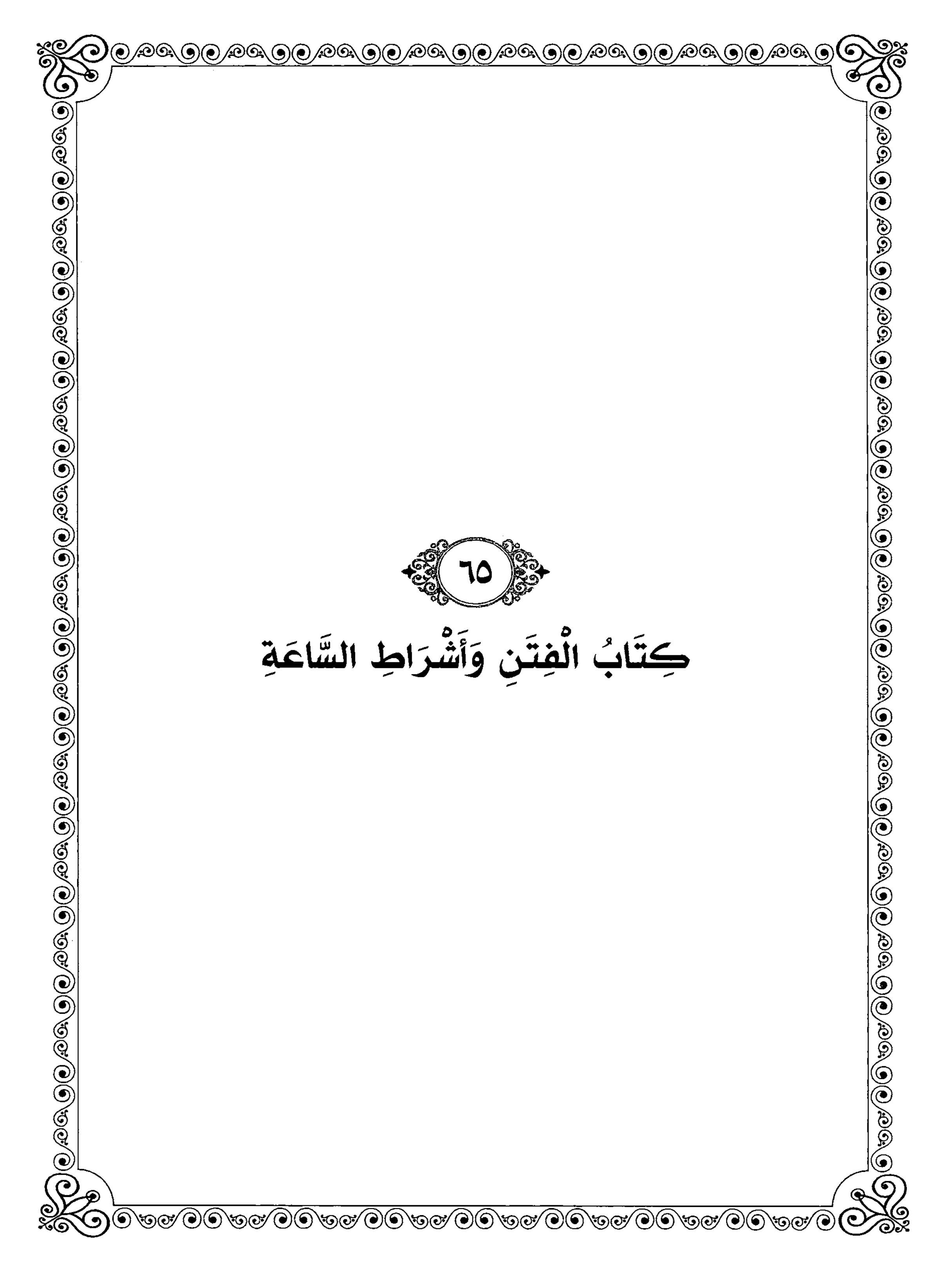
[٧٣٣٦] وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ بَعْدَهُ: (ثُمَّ بُعِثُوا[١] عَلَى نِيَّاتِهِمْ).

[ط/١٧/٢١٠]



---

(١) في (هـ): «يبعثوا».



٦٥

كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

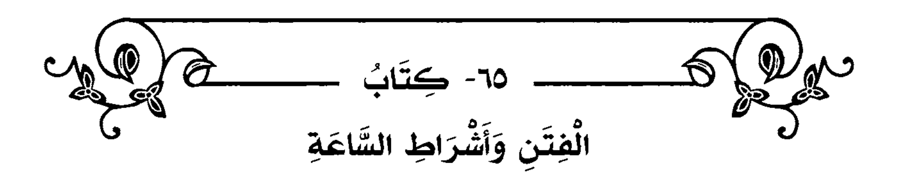
[٧٣٣٧] ١ (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ.

وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشَرَةً.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ.

[٧٣٣٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ.



٦٥- كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

[٧٣٣٨] قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ (أَبِي بَكْرِ بنْ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، وَزُهَيْرٍ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ).

هَذَا الْإِسْنَادُ اجْتَمَعَ فِيهِ أَرْبَعُ صَحَابِيَّاتٍ: زَوْجَتَانِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَبِيبَتَانِ لَهُ، بَعْضُهُنَّ عَنْ بَعْضٍ، وَلَا يُعْلَمُ حَدِيثٌ اجْتَمَعَ فِيهِ أَرْبَعُ صَحَابِيَّاتٍ بَعْضِهِنَّ عَنْ بَعْضٍ غَيْرُهُ.

[٧٣٣٩] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَزِعًا مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ.

[٧٣٤٠] (...) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ.

وَأَمَّا اجْتِمَاعُ أَرْبَعَةٍ صَحَابَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٌ تَابِعِيُّونَ[١] بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، فَوَجَدْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ قَدْ جَمَعْتُهَا فِي جُزْءٍ، وَنَبَّهْتُ فِي هَذَا الشَّرْحِ عَلَى مَا مَرَّ مِنْهَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

وَ«حَبِيبَةُ» هَذِهِ هِيَ بِنْتُ أُمِّ حَبِيبَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، وَلَدَتْهَا مِنْ زَوْجِهَا عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ الَّذِي كَانَتْ عِنْدَهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشَرَةً) [ط/١٨/٢] هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٧٣٣٩] وَوَقَعَ بَعْدَهُ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: (وَحَلَّقَ بِأُصْبعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا).

---

(١) في (ط): «تابعيين».

[٧٣٤١] |٣(٢٨٨١)| وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ.

[٧٣٤١] وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بَعْدَهُ: (وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ).

فَأَمَّا رِوَايَتَا سُفْيَانَ وَيُونُسَ فَمُتَّفِقَتَانِ فِي الْمَعْنَى، وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمُخَالِفَةٌ لَهُمَا، لِأَنَّ عَقْدَ التِّسْعِينِ أَضْيَقُ مِنَ[١] الْعَشَرَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «لَعَلَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ مُتَقَدِّمٌ، فَزَادَ قَدْرُ الْفَتْحِ بَعْدَهُ الْقَدْرَ[٢]، قَالَ: أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ التَّقْرِيبَ بِالتَّمْثِيلِ لَا حَقِيقَةَ التَّحْدِيدِ»[٣].

وَ«يَأْجُوجُ، وَمَأْجُوجُ» غَيْرُ مَهْمُوزَيْنِ وَمَهْمُوزَانِ، قُرِئَ فِي السَّبْعِ بِالْوَجْهَيْنِ، الْجُمْهُورُ بِتَرْكِ الْهَمْزِ[٤].

قَوْلُهُ: (أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ)[٧٣٣٧] هُوَ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالْبَاءِ، وَفَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ بِالْفُسُوقِ وَالْفُجُورِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ الزِّنَا خَاصَّةً، وَقِيلَ: أَوْلَادُ الزِّنَا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمَعَاصِي مُطْلَقًا.

وَ«نَهْلِكُ» بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى اللُّغَةِ الْفَصِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَحُكِيَ فَتْحُهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَوْ فَاسِدٌ. [ط/١٨/٣]

---

(١) في (ع): «من عقد».

(٢) «بعده القدر» كذا في (و)، و(هـ)، و(ف)، و(ر)، و(ل)، و(د)، وكتب فوق «القدر» في (ف): «كذا»، والكلام يتم بدونها. وفي (ع)، و(ط): «بعد هذا القدر»، وفي (ز): «بعده هذا القدر»، والظاهر أن «هذا» من تصرف النساخ لتصويب العبارة، وهي في «الإكمال» بمعنى ذلك.

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤١٢).

(٤) قرأهما عاصم بالهمز، والباقون بدونه، وانظر: «النشر» (١/ ٣٩٤-٣٩٥).

[٧٣٤٢] ٤ (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ،

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْخَبَثَ إِذَا كَثُرَ فَقَدْ يَحْصُلُ الْهَلَاكُ الْعَامُّ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ صَالِحُونَ.

[٧٣٤٢] قَوْلُهُ: (دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ).

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْكِنَانِيُّ[١]: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لِأَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ تُوُفِّيَتْ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ قَبْلَ[٢] وَفَاتِهِ بِسَنَةٍ[٣]، سَنَةَ تِسْعٍ[٤] وَخَمْسِينَ، وَلَمْ تُدْرِكْ أَيَّامَ ابْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ الْقَاضِي: قَدْ قِيلَ: إِنَّهَا تُوُفِّيَتْ أَيَّامَ[٥] يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي أَوَّلِهَا، فَعَلَى هَذَا يَسْتَقِيمُ [ط/١٨/ ٤] ذِكْرُهَا، لِأَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ نَازَعَ[٦] يَزِيدَ أَوَّلَ مَا بَلَغَتْهُ

---

(١) في (ط): «الكتاني» تصحيف، وهو الحافظ العلامة المتفنن هشام بن أحمد بن خالد بن سعيد، أبو الوليد الكِنانيّ الطُّلَيْطُلِيّ، ويُعرف بالوَقَّشِيّ، المتوفى: (٤٨٩ هـ) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٠/ ٦٤٤) وغيره.

(٢) في (د): «قبيل».

(٣) في (ط): «موته بسنتين».

(٤) «بسنة سنة تسع» في (هـ): «بسنة تسع»، وفي (د): «بسنة ست» غلط.

(٥) في (د): «في أيام».

(٦) في (هـ): «بايع» تحريف قبيح جدا.

فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

بَيْعَتُهُ(١) عِنْدَ وَفَاةِ مُعَاوِيَةَ، ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّبَرِيُّ(٢) وَغَيْرُهُ.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ وَفَاةَ أُمِّ سَلَمَةَ أَيَّامَ يَزِيدَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِيعَابِ»(٣)، وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ بَعْدَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ، وَأَيْضًا(٤) عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يُسَمِّهَا، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «هِيَ عَائِشَةُ. قَالَ: وَرَوَاهُ سَالِمُ بنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ حَفْصَةَ أَوْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: وَهُوَ أَيْضًا مَحْفُوظٌ عَنْ حَفْصَةَ»(٥)(٦)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ تُوُفِّيَتْ فِي أَيَّامَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ**)، وَفِي رِوَايَةٍ: (**بِبَيْدَاءِ الْمَدِينَةِ**) قَالَ الْعُلَمَاءُ: «**الْبَيْدَاءُ**»: كُلُّ أَرْضٍ مَلْسَاءَ لَا شَيْءَ بِهَا، وَ«**بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ**»: الشَّرَفُ الَّذِي قُدَّامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ إِلَى جِهَةِ مَكَّةَ.

---

(١) في (ع): «دعوته».

(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٣٣٨ وما بعدها).

(٣) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٩٢١). قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١٠٦]: «قوله: «**قال القاضي: قيل: إن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية، إلى آخره، وممن ذكر ذلك ابن عبد البر**». **قال: وممن ذكر ذلك أيضًا أبو بكر ابن أبي خيثمة**». قلت: كله من كلام المصنف النووي، وليس فيه اعتراض لابن عبد الهادي، كما توهمه الحافظ رحمهم الله جميعا.

(٤) في (ط): «وقال».

(٥) «علل الدارقطني» (١٥/ ١٦٦-١٦٧)، و«التتبع» [١٨٩].

(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٤١٤).

[٧٣٤٣] حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا، وَاللهِ إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

[٧٣٤٤] |٦ (٢٨٨٣)| حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ، سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيَؤُمَّنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[٧٣٤٥] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: سَيَعُوذُ بِهَذَا الْبَيْتِ، يَعْنِي الْكَعْبَةَ، قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ، وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ.

[٧٣٤٤] قَوْلُهُ ﷺ: (لَيَؤُمَّنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ) أَيْ: يَقْصِدُونَهُ.

[٧٣٤٥] قَوْلُهُ [ط/١٨/٥] ﷺ: (لَيْسَتْ[١] لَهُمْ مَنَعَةٌ) هِيَ بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا[٢]، أَيْ: لَيْسَ لَهُمْ مَنْ يَحْمِيهِمْ وَيَمْنَعُهُمْ.

---

(١) في (د): «ليس».

(٢) كذا في (هـ)، و(ر)، و(ل)، و(ز)، و(د)، ونسخة على (ف): «وكسرها»، وبيّض مكانها في (و)، وأقحم بعدها في (د): «ولعله وسكونها»، وظاهر أنه كان حاشية فأدرجها ناسخها في صلب الكتاب، وفي (ع): «وسكونها» وهو المشهور، ويظهر =

قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّأْمِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللهِ مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ.

[٧٣٤٦] قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ.

[٧٣٤٧] |٨ (٢٨٨٤)| وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ بِالْبَيْتِ، بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ: نَعَمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ.

[٧٣٤٦] قَوْلُهُ: عَنْ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْبَاءِ.

وَ(يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ) بِفَتْحِ الْهَاءِ غَيْرُ مَصْرُوفٍ.

[٧٣٤٧] قَوْلُهُ: (عَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ) هُوَ بِكَسْرِ الْبَاءِ، قِيلَ: مَعْنَاهُ اضْطَرَبَ[1] بِجِسْمِهِ، وَقِيلَ: [ط/١٨/٦] حَرَّكَ أَطْرَافَهُ كَمَنْ يَأْخُذُ شَيْئًا أَوْ يَدْفَعُهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ) أَمَّا «الْمُسْتَبْصِرُ» فَهُوَ الْمُسْتَبِينُ لِذَلِكَ الْقَاصِدُ لَهُ عَمْدًا.

= كذلك أنه من تصرف ناسخها تصويبا، وفي (ف): «والعين».

(١) في (هـ): «أضرب».

[٧٣٤٨] |٩ (٢٨٨٥)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ.

وَأَمَّا «الْمَجْبُورُ» فَهُوَ الْمُكْرَهُ، يُقَالُ: أَجْبَرْتُهُ فَهُوَ مُجْبَرٌ، هَذِهِ اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَيُقَالُ أَيْضًا: جَبَرْتُهُ فَهُوَ مَجْبُورٌ، حَكَاهَا الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ، وَجَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ.

وَأَمَّا «ابْنُ السَّبِيلِ» فَالْمُرَادُ بِهِ سَالِكُ الطَّرِيقِ مَعَهُمْ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ.

وَ«يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا» أَيْ: يَقَعُ الْهَلَاكُ فِي الدُّنْيَا عَلَى جَمِيعِهِمْ.

وَ«يَصْدُرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَصَادِرَ شَتَّى» أَيْ: يُبْعَثُونَ مُخْتَلِفِينَ عَلَى قَدْرِ نِيَّاتِهِمْ، فَيُجَازَوْنَ بِحَسَبِهَا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ: التَّبَاعُدُ مِنْ أَهْلِ الظُّلْمِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ، وَمِنْ مُجَالَسَةِ الْبُغَاةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمُبْطِلِينَ، لِئَلَّا يَنَالَهُ[1] مَا يُعَاقَبُونَ بِهِ. وَفِيهِ: أَنَّ مَنْ كَثَّرَ سَوَادَ قَوْمٍ جَرَى عَلَيْهِ حُكْمُهُمْ[2] فِي ظَاهِرِ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا.

[٧٣٤٨] قَوْلُهُ: (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ») «الْأُطُمُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالطَّاءِ هُوَ الْقَصْرُ وَالْحِصْنُ، وَجَمْعُهُ: آطَامٌ.

وَمَعْنَى «أَشْرَفَ»: عَلَا وَارْتَفَعَ.

---

(١) في (هـ): «ينالهم». (٢) في (د): «أحكامهم».

[٧٣٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٣٥٠] |١٠ (٢٨٨٦)| حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ.

[٧٣٥١] حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

وَالتَّشْبِيهُ بِـ «مَوَاقِعِ الْقَطْرِ»: [ط/١٨/٧] فِي الْكَثْرَةِ وَالْعُمُومِ، أَيْ: أَنَّهَا كَثِيرَةٌ، وَتَعُمُّ النَّاسَ لَا تَخْتَصُّ بِهَا طَائِفَةٌ، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الْحُرُوبِ الْجَارِيَةِ بَيْنَهُمْ، كَوَقْعَةِ الْجَمَلِ، وَصِفِّينَ، وَالْحَرَّةِ، وَمَقْتَلِ الْحُسَيْنِ، وَمَقْتَلِ عُثْمَانَ[١] رضي الله عنهما، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَفِيهِ: مُعْجِزَةٌ ظَاهِرَةٌ لَهُ[٢] ﷺ.

[٧٣٥٠] قَوْلُهُ ﷺ: (سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ [ط/١٨/٨] مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا[٣] تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ).

---

(١) في (ع)، و(ط): «ومقتل عثمان ومقتل الحسين».
(٢) في (هـ): «لرسول الله».
(٣) في (هـ): «فيها».

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا.

إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

[٧٣٥٢] حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً، أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ.

[٧٣٥٢] وَفِي رِوَايَةٍ (تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ).

أَمَّا «تَشَرَّفَ» فَرُوِيَ عَلَى وَجْهَيْنِ مَشْهُورَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ وَالشِّينِ وَالرَّاءِ. وَالثَّانِي: «يُشْرِفُ» بِضَمِّ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الشِّينِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَهُوَ مِنَ الْإِشْرَافِ لِلشَّيْءِ، وَهُوَ الِانْتِصَابُ، وَالتَّطَلُّعُ إِلَيْهِ، وَالتَّعَرُّضُ لَهُ.

وَمَعْنَى «تَسْتَشْرِفْهُ»: تَقْلِبُهُ[1] وَتَصْرَعُهُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْإِشْرَافِ بِمَعْنَى الْإِشْفَاءِ عَلَى الْهَلَاكِ، وَمِنْهُ أَشْفَى الْمَرِيضُ عَلَى الْمَوْتِ وَأَشْرَفَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً»، أَيْ: عَاصِمًا وَمَوْضِعًا يَلْتَجِئُ إِلَيْهِ وَيَعْتَزِلُ فِيهِ.

«فَلْيَعُذْ بِهِ» أَيْ: فَلْيَعْتَزِلْ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ» إِلَى آخِرِهِ، فَمَعْنَاهُ: بَيَانُ

---

(١) في (ع): «تقتله».

[٧٣٥٣] ١٣ (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ، أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ، وَلَا غَنَمٌ، وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لْيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ.

عِظَمِ[١] خَطَرِهَا، وَالْحَثُّ عَلَى تَجَنُّبِهَا وَالْهَرَبِ مِنْهَا، وَالتَّسَبُّبِ[٢] فِي شَيْءٍ[٣]، وَأَنَّ شَرَّهَا وَفِتْنَتَهَا يَكُونُ عَلَى حَسَبِ التَّعَلُّقِ بِهَا.

[٧٣٥٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يَعْمِدُ إِلَى[٤] سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ) قِيلَ: الْمُرَادُ كَسْرُ السَّيْفِ حَقِيقَةً عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ، لِيَسُدَّ عَنِ[٥] نَفْسِهِ بَابَ [ط/١٨/٩] هَذَا الْقِتَالِ، وَقِيلَ: هُوَ مَجَازٌ، وَالْمُرَادُ: تَرْكُ الْقِتَالِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

---

(١) في (ط): «عظيم».
(٢) في (هـ)، و(ز)، و(ع): «ومن التسبب» وفي (ط): «ومن التشبث».
(٣) بعدها في (ف): «منها».
(٤) في (ع): «أحدكم إلى»، وفي (ط): «على».
(٥) في (ط): «على».

[٧٣٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ، وَانْتَهَى حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ وَالْأَحَادِيثُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مِمَّا يَحْتَجُّ بِهِ مَنْ لَا يَرَى الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ بِكُلِّ حَالٍ، وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ[1]، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يُقَاتِلُ فِي فِتَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْهِ بَيْتَهُ، وَطَلَبُوا قَتْلَهُ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْمُدَافَعَةُ عَنْ نَفْسِهِ، لِأَنَّ الطَّالِبَ مُتَأَوِّلٌ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي بَكْرَةَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَغَيْرِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَعِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ، وَغَيْرُهُمَا: لَا يَدْخُلُ فِيهَا، لَكِنْ إِنْ قُصِدَ دَفَعَ عَنْ نَفْسِهِ، فَهَذَانِ الْمَذْهَبَانِ مُتَّفِقَانِ عَلَى تَرْكِ الدُّخُولِ فِي جَمِيعِ فِتَنِ الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ مُعْظَمُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَعَامَّةُ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ: يَجِبُ نَصْرُ الْمُحِقِّ فِي الْفِتَنِ، وَالْقِيَامُ مَعَهُ، ومُقَاتَلَةُ الْبَاغِينَ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى﴾[2] [الحجرات: ٩] الْآيَةَ. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَتُتَأَوَّلُ الْأَحَادِيثُ عَلَى مَنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ الْمُحِقُّ[3]، أَوْ عَلَى طَائِفَتَيْنِ ظَالِمَتَيْنِ لَا تَأْوِيلَ لِوَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُونَ لَظَهَرَ الْفَسَادُ، وَاسْتَطَالَ أَهْلُ الْبَغْيِ وَالْمُبْطِلُونَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (د): «هذا الحديث»، وفي (ط): «قتال الفتنة».
(٢) بعدها في (ع): «﴿حَتَّىٰ تَفِىٓءَ﴾».
(٣) في (ع): «الحق».

[٧٣٥٥] ١٤ (٢٨٨٨)| حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَحْنَفُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ، ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الْقَاتِلُ،

[٧٣٥٥] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٨/١٠] (**إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**) مَعْنَى «**تَوَاجَهَا**»: ضَرَبَ كُلُّ وَاحِدٍ وَجْهَ[١] صَاحِبِهِ، أَيْ: ذَاتَهُ وَجُمْلَتَهُ.

وَأَمَّا كَوْنُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَا تَأْوِيلَ لَهُ، وَيَكُونُ قِتَالُهُمَا عَصَبِيَّةً وَنَحْوَهَا، ثُمَّ كَوْنُهُ فِي النَّارِ مَعْنَاهُ مُسْتَحِقٌّ لَهَا، وَقَدْ يُجَازَى بِذَلِكَ، وَقَدْ يَعْفُو اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ[٢]، وَقَدْ سَبَقَ تَقْرِيرُهُ مَرَّاتٍ، وَعَلَى هَذَا يُتَأَوَّلُ كُلُّ مَا جَاءَ مِنْ نَظَائِرِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّمَاءَ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ﷺ لَيْسَتْ بِدَاخِلَةٍ فِي هَذَا الْوَعِيدِ[٣]، وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَقِّ إِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمْ، وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَتَأْوِيلُ[٤] قِتَالِهِمْ، وَأَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ مُتَأَوِّلُونَ، لَمْ يَقْصِدُوا مَعْصِيَةً وَلَا مَحْضَ الدُّنْيَا، بَلِ اعْتَقَدَ كُلُّ فَرِيقٍ أَنَّهُ الْمُحِقُّ، وَمُخَالِفُهُ بَاغٍ، فَوَجَبَ عَلَيْهِ قِتَالُهُ لِيَرْجِعَ إِلَى أَمْرِ اللهِ.

---

(١) في (ف): «منهما وجه».
(٢) «أهل السنة» فوقها في (و): «لعله»، وفي (ط): «أهل الحق»، وليست في (هـ).
(٣) في (ع): «الحديث».
(٤) في نسخة على (ف): «ويتأول».

وَكَانَ بَعْضُهُمْ مُصِيبًا، وَبَعْضُهُمْ مُخْطِئًا مَعْذُورًا فِي الْخَطَأِ، لِأَنَّهُ بِالِاجْتِهَادِ(١)، وَالْمُجْتَهِدُ إِذَا أَخْطَأَ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَكَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه هُوَ الْمُحِقَّ الْمُصِيبَ فِي تِلْكِ الْحُرُوبِ، هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَانَتِ الْقَضَايَا مُشْتَبِهَةً، حَتَّى إِنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ تَحَيَّرُوا فِيهَا فَاعْتَزَلُوا الطَّائِفَتَيْنِ، وَلَمْ يُقَاتِلُوا، وَلَوْ تَيَقَّنُوا الصَّوَابَ لَمْ يَتَأَخَّرُوا عَنْ مُسَاعَدَتِهِ(٢) رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ.

قَوْلُهُ: (**أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**)[٧٣٥٣] [ط/١٨/١١] مَعْنَى «**يَبُوءُ**»: يَلْزَمُهُ، وَيَرْجِعُ بِهِ، وَيَحْتَمِلُهُ أَيْ: يَبُوءُ الَّذِي أَكْرَهَكَ بِإِثْمِهِ فِي إِكْرَاهِكِ، وَفِي دُخُولِهِ فِي الْفِتْنَةِ، وَبِإِثْمِكَ فِي(٣) قَتْلِكِ وَغَيْرِهُ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ، أَيْ: مُسْتَحِقًّا لَهَا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: رَفْعُ الْإِثْمِ عَنِ الْمُكْرَهِ عَلَى الْحُضُورِ هُنَاكَ، وَأَمَّا الْقَتْلُ فَلَا يُبَاحُ بِالْإِكْرَاهِ بَلْ يَأْثَمُ الْمُكْرَهُ عَلَيْهِ(٤) الْمَأْمُورُ بِهِ بِالْإِجْمَاعِ، وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي(٥) وَغَيْرُهُ فِيهِ الْإِجْمَاعَ. قَالَ أَصْحَابُنَا: وَكَذَا الْإِكْرَاهُ عَلَى الزِّنَا، لَا يُرْفَعُ الْإِثْمُ فِيهِ، هَذَا إِذَا أُكْرِهَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى مَكَّنَتْ مِنْ نَفْسِهَا، فَأَمَّا إِذَا رُبِطَتْ، وَلَمْ يُمْكِنْهَا مُدَافَعَتُهَا(٦)، فَلَا إِثْمَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ط): «لاجتهاد».
(٢) «ولو تيقنوا الصواب لم يتأخروا عن مساعدته» في (ط): «قاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته»، وهو تخليط.
(٣) في (ع): «و».
(٤) في (د): «عليها»، وفي (ط): «على».
(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٢٢).
(٦) كذا من (هـ)، و(ر)، و(ع)، و(د)، وتكون على معنى الفاحشة، وغير ذلك، وفي (و): «مدافعها»، وفي (ف)، و(ز): «مدافعة»، وفي (ط): «مدافعته».

فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ.

[٧٣٥٦] وَحَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

[٧٣٥٧] (...) وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، إِلَى آخِرِهِ.

[٧٣٥٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السِّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الْمَقْتُولَ فِي النَّارِ، لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهُ) فِيهِ[١] دَلَالَةٌ لِلْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ: أَنَّ مَنْ نَوَى الْمَعْصِيَةَ، وَأَصَرَّ عَلَى النِّيَّةِ يَكُونُ آثِمًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهَا وَلَا تكَلَّمَ[٢]، وَقَدْ سَبَقَتِ الْمَسْأَلَةُ وَاضِحَةً فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٣].

[٧٣٥٨] قَوْلُهُ ﷺ: (فَهُمَا فِي[٤] جُرُفِ جَهَنَّمَ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسَخِ: «جُرُفِ» بِالْجِيمِ وَضَمِّ[٥] الرَّاءِ وَإِسْكَانِهَا، وَفِي بَعْضِهَا: «حَرْفِ» بِالْحَاءِ، وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَمَعْنَاهُ عَلَى طَرَفِهَا قَرِيبٌ مِنَ السُّقُوطِ فِيهَا.

---

(١) في (ف): «هذا فيه»، وليست في (ع).
(٢) بعدها في (ف): «بها».
(٣) انظر: (٢/ ٥٠٧).
(٤) في (ط): «على».
(٥) «ضم» ليست في (هـ)، و(و)، و(شد)، وكذا كانت في (ف)، و(ر)، ثم ألحقها بين السطور وصحح عليها لتوافق بقية النسخ.

[٧٣٥٩] |١٧ (١٥٧)| وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ.

[٧٣٦٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ.

[٧٣٦١] |١٩ (٢٨٨٩)| حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا غُنْدَرُ، عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا) هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَالَ: «لَمْ يَرْفَعْهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ»[١]، وَهَذَا الِاسْتِدْرَاكُ غَيْرُ مَقْبُولٍ، فَإِنَّ شُعْبَةَ [ط/١٨/ ١٢] إِمَامٌ حَافِظٌ، فَزِيَادَتُهُ الرَّفْعَ مَقْبُولَةٌ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ.

[٧٣٥٩] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ) الحَدِيثَ، هَذَا مِنَ الْمُعْجِزَاتِ، وَقَدْ جَرَى هَذَا فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ.

[٧٣٦١] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَى زَوَى[٢] لِيَ الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،

---

(١) «التتبع» [٨٧].

(٢) في (ط): «قد زوى».

وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ) أَمَّا «زَوَى» فَمَعْنَاهُ: جَمَعَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ مُعْجِزَاتٌ ظَاهِرَةٌ، قَدْ وَقَعَتْ كُلُّهَا بِحَمْدِ اللهِ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِـ «الْكَنْزَيْنِ»: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَالْمُرَادُ: كَنْزَيْ كِسْرَى وَقَيْصَرَ مَلِكَيِ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ. وَفِيهِ: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مُلْكَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَكُونُ مُعْظَمُ امْتِدَادِهِ فِي جِهَتَيِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَهَكَذَا[1] وَقَعَ، وَأَمَّا فِي جِهَتَيِ[2] الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ فَقَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَى رَسُولِهِ الصَّادِقِ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ) أَيْ: جَمَاعَتَهُمْ وَأَصْلَهُمْ، وَ«الْبَيْضَةُ» [ط/١٨/١٣] أَيْضًا الْعِزُّ وَالْمُلْكُ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (وَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكَ[3] لِأُمَّتِكَ أَن لَّا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ) أَيْ: لَا أُهْلِكُهُمْ بِقَحْطٍ يَعُمُّهُمْ، بَلْ إِنْ وَقَعَ قَحْطٌ يَكُونُ[4] فِي نَاحِيَةٍ يَسِيرَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَاقِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ.

---

(١) في (ع): «وهذا».
(٢) في (ف): «جهة»، وليست في (ع).
(٣) في (ع): «أعطيت».
(٤) في (ط): «فيكون».

[٧٣٦٢] (...) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.

[٧٣٦٣] |٢٠(٢٨٩٠)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَمَنَعَنِيهَا.

[٧٣٦٤] وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٧٣٦٥] |٢٢(٢٨٩١)| حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ،

[٧٣٦٣] قَوْلُهُ ﷺ: (سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ) [ط/١٨/١٤] إِلَى آخِرِهِ، هَذَا أَيْضًا مِنَ الْمُعْجِزَاتِ الظَّاهِرَةِ.

فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَسَرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

[٧٣٦٦] وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيتُهُ، فَأَرَاهُ، فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَآهُ عَرَفَهُ.

[٧٣٦٧] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٧٣٦٨] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

[٧٣٦٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٣٧٠] ٢٥|(٢٨٩٢)| وحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ، يَعْنِي عَمْرَو بْنَ أَخْطَبَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

[٧٣٧١] ٢٦|(١٤٤)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ؟ قَالَ: قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ

[٧٣٧٠] قَوْلُهُ: (أَخْبَرَنَا[١] عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ) أَمَّا «عِلْبَاءُ» فَبِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَكْسُورَةٍ[٢] ثُمَّ لَامٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، ثُمَّ أَلِفٍ مَمْدُودَةٍ. وَ«أَحْمَرَ» آخِرُهُ رَاءٌ.

وَ«أَبُو زَيْدٍ» هُوَ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٧٣٧١] قَوْلُهُ: (عَنْ حُذَيْفَةَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ [ط/١٨/١٦] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْفِتْنَةِ) وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٣].

---

(١) في (د): «أخبر».
(٢) يبدأ من هنا سقط في (د)، وينتهي حيث الإشارة.
(٣) انظر: (٣/ ٣٩).

يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ: فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ مَنِ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ.

[٧٣٧٢] وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَفِي حَدِيثِ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

[٧٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمِ.

[٧٣٧٤] |٢٨ (٢٨٩٣)| وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ،

[٧٣٧٤] قَوْلُهُ: (قَالَ جُنْدُبُ: [ط/١٨/١٧] جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ) هي «الْجَرَعَةُ» بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَإِسْكَانِهَا، الْفَتْحُ أَشْهَرُ

فَقُلْتُ: لَيُهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَاهُنَا دِمَاءٌ، فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللهِ، قُلْتُ: بَلَى وَاللهِ، قَالَ: كَلَّا وَاللهِ، قُلْتُ: بَلَى وَاللهِ، قَالَ: كَلَّا وَاللهِ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ، وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي، ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُذَيْفَةُ.

وَأَجْوَدُ، وَهِيَ[١] مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْكُوفَةِ عَلَى طَرِيقِ الْحِيْرَةِ[٢].

وَ«**يَوْمُ الْجَرَعَةِ**» يَوْمٌ خَرَجَ فِيهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَلْتَقُونَ[٣] وَالِيًا وَلَّاهُ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَرَدُّوهُ، وَسَأَلُوا عُثْمَانَ أَنْ يُوَلِّيَ[٤] أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، فَوَلَّاهُ.

قَوْلُهُ: (**بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ[٥]، مُنْذُ الْيَوْمَ تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ**) وَقَعَ فِي جَمِيعِ[٦] نُسَخِ بِلَادِنَا الْمُعْتَمَدَةِ: «**أُخَالِفُكَ**» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «رِوَايَةُ[٧] شُيُوخِنَا كَافَّةً بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الْحَلِفِ الَّذِي هُوَ الْيَمِينُ، قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْمُعْجَمَةِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ. قَالَ: لَكِنَّ الْمُهْمَلَةَ أَظْهَرُ، لِتَكَرُّرِ الْأَيْمَانِ بَيْنَهُمَا»[٨].

---

(١) في (ف): «وهو».

(٢) في (ع): «الحرة».

(٣) في (ط): «يتلقون».

(٤) بعدها في (ط): «عليهم».

(٥) «لي أنت» في (ع): «أنت لي».

(٦) في (ع): «بعض».

(٧) في (ع): «رواه».

(٨) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٣٢).

[٧٣٧٥] |٢٩ (٢٨٩٤)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو.

[٧٣٧٦] (...) وحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبَنَّهُ.

[٧٣٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا.

[٧٣٧٨] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا.

[٧٣٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ) هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ[١]، وَكَسْرِ السِّينِ، [ط/١٨/١٨] أَيْ: يَنْكَشِفُ لِذَهَابِ مَائِهِ.

---

(١) في (هـ): «من تحت»، وليست في (و).

[٧٣٧٩] ٣٢(٢٨٩٥)| حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، وَاللَّفْظُ لأَبِي مَعْنٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلْ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهَبَنَّ بِهِ كُلِّهِ، قَالَ: فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ.

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجُمِ حَسَّانَ.

[٧٣٨٠] ٣٣(٢٨٩٦)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ

[٧٣٧٩] قَوْلُهُ: (فِي ظِلِّ أُجُمِ حَسَّانَ) هُوَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْجِيمِ، وَهُوَ الْحِصْنُ، وَجَمْعُهُ: آجَامٌ، وَهُوَ كَأُطُمٍ وَآطَامٍ فِي الْوَزْنِ وَالْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا) قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِـ «الْأَعْنَاقِ» هُنَا: الرُّؤَسَاءُ وَالْكُبَرَاءُ، وَقِيلَ: الْجَمَاعَاتُ، قَالَ الْقَاضِي: «وَقَدْ يَكُونُ [ط/١٨/١٩] الْمُرَادُ الْأَعْنَاقَ نَفْسَهَا، وَعَبَّرَ بِهَا عَنْ أَصْحَابِهَا، لَا سِيَّمَا وَهِيَ الَّتِي بِهَا التَّطَلُّعُ وَالتَّشَوُّفُ(١) لِلْأَشْيَاءِ»(٢).

[٧٣٨٠] قَوْلُهُ ﷺ (مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّامُ

---

(١) في (و): «التطلق والتسوق» تصحيف.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٣٣).

مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ) أَمَّا «**الْقَفِيزُ**» فَمِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «هُوَ ثَمَانِيَةُ مَكَاكِيكَ، وَالْمَكُّوكُ صَاعٌ وَنِصْفٌ، وَهُوَ خَمْسُ كَيْلَجَاتٍ»[١].

وَأَمَّا «**الْمُدْيُ**» فَبِضَمِّ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ عَلَى وَزْنِ قُفْلٍ، وَهُوَ مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الشَّامِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ مَكُّوكًا.

وَأَمَّا «**الْإِرْدَبُّ**» فَمِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ مِصْرَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَآخَرُونَ: «يَسَعُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ[٢] صَاعًا»[٣].

وَفِي مَعْنَى «**مَنَعَتِ الْعِرَاقُ وَغَيْرُهَا**» قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ: أَحَدُهُمَا: لِإِسْلَامِهِمْ، فَتَسْقُطُ عَنْهُمُ الْجِزْيَةُ، وَهَذَا قَدْ وُجِدَ. وَالثَّانِي، وَهُوَ الْأَشْهَرُ: أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَجَمَ وَالرُّومَ يَسْتَوْلُونَ عَلَى الْبِلَادِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْنَعُونَ حُصُولَ ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ هَذَا بَعْدَ هَذَا بِوَرَقَاتٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «يُوشِكُ أهل العراق أَن لَّا يَجِيءَ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ. قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذاك[٤]؟ قَالَ مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ، يَمْنَعُونَ ذَاكَ»[٥]، وَذَكَرَ فِي مَنْعِ الرُّومِ ذَلِكَ بِالشَّامِ مِثْلَهُ.

---

(١) «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» (١٤٠)، و«تهذيب اللغة» (٩/ ٣٢٨)، وفيهما: «ثلاث كيلجات».

(٢) في (و): «وعشرون».

(٣) «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» (١٤٠)، و«تهذيب اللغة» (١٤/ ٧٤).

(٤) في (هـ)، و(ز): «ذلك».

(٥) في (ع)، و(ف): «ذلك».

[٧٣٨١] |٣٤(٢٨٩٧)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافُّوا،

وَهَذَا قَدْ وُجِدَ فِي زَمَانِنَا في الْعِرَاقِ[١]، وَهُوَ الْآنَ مَوْجُودٌ. وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ يَرْتَدُّونَ[٢] فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْنَعُونَ مَا لَزِمَهُمْ مِنَ الزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا[٣]، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةُ تَقْوَى [ط/١٨/٢٠] شَوْكَتُهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْتَنِعُونَ مِمَّا[٤] كَانُوا يُؤَدُّونَهُ مِنَ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**»، فَهُوَ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ الْآخَرِ «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غريبًا كَمَا بَدَأَ»، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٥].

[٧٣٨١] قَوْلُهُ ﷺ: (**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقٍ**) «**الْأَعْمَاقُ**» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَ«**دَابِقٌ**» بِكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا، فَالْكَسْرُ[٦] هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمْهُورُ غَيْرَهُ، وَحَكَى الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»[٧] الْفَتْحَ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ.

---

(١) «في العراق» في (هـ): «بالعراق».
(٢) في (هـ)، و(و): «يزيدون».
(٣) في (و): «وغيرهم».
(٤) «فيمتنعون مما» في (ع): «فيمنعون ما».
(٥) في (هـ): «كتاب الإسلام»، وانظر: (٣/ ٥٠).
(٦) في (ف): «الكسر»، وفي (ز)، و(ع)، و(ط): «والكسر».
(٧) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٦٥).

قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَّا نُقَاتِلْهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللهِ، لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ، وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ،

وَهُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ مَعْرُوفٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ التَّذْكِيرُ وَالصَّرْفُ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمُ نَهْرٍ. قَالَ: وَقَدْ يُؤَنَّثُ، وَلَا يُصْرَفُ»(١).

وَ«**الْأَعْمَاقُ**»، وَ«**دَابِقٌ**» مَوْضِعَانِ بِالشَّامِ بِقُرْبِ حَلَبَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**قَالَتِ الرُّومُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَّا**) رُوِيَ: «**سُبُوا**» عَلَى وَجْهَيْنِ: فَتْحِ السِّينِ وَالْبَاءِ، وَضَمِّهِمَا، قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»: «الضَّمُّ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: وهُوَ الصَّوَابُ»(٢).

قُلْتُ: كِلَاهُمَا صَوَابٌ، لِأَنَّهُمْ سُبُوا أَوَّلًا، ثُمَّ سَبَوُا الْكُفَّارَ، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي زَمَانِنَا، بَلْ مُعْظَمُ عَسَاكِرِ الْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَمِصْرَ سُبُوا، ثُمَّ هُمُ الْيَوْمَ بِحَمْدِ اللهِ يَسْبُونَ الْكُفَّارَ، وَقَدْ سَبَوْهُمْ فِي زَمَانِنَا مِرَارًا كَثِيرَةً، يَسْبُونَ فِي الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْكُفَّارِ أُلُوفًا، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى ظُهُورِ(٣) الْإِسْلَامِ وَإِعْزَازِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا**) أَيْ: لَا يُلْهِمُهُمُ التَّوْبَةَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَيَفْتَتِحُونَ(٤) قُسْطُنْطِينَةَ**) هِيَ بِضَمِّ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ، وَضَمِّ الطَّاءِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، وَبَعْدها يَاءٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ نُونٌ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ هُنَا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَنَقَلَهُ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»(٥) عَنِ

---

(١) «الصحاح» للجوهري (٤/ ١٤٧٣) مادة (د ب ق).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٠٦).

(٣) كذا في (و)، و(ف)، و(ر). وفي بقية النسخ ونسخة على (ف)، و(ط): «إظهار».

(٤) في (ع): «فيفتحون».

(٥) «مشارق الأنوار» (٢/ ١٩٩).

قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّأْمَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَآهُ عَدُوُّ اللهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَانْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ.

[٧٣٨٢] |٣٥(٢٨٩٨)| حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُلَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ.

فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

الْمُتْقِنِينَ وَالْأَكْثَرِينَ، وَعَنْ [ط/١٨/٢١] بَعْضِهِمْ زِيَادَةُ يَاءٍ مُشَدَّدَةٍ(١) بَعْدَ النُّونِ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مَشْهُورَة من أَعْظَم مَدَائِنِ الرُّومِ.

[٧٣٨٢] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُلَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ) هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ بِفَتْحِهَا، وَقِيلَ: بِالْفَتْحِ اسْمٌ لَهُ، وَبِالضَّمِّ لَقَبٌ، وَكَانَ يَكْرَهُ الضَّمَّ.

---

(١) قال في حاشية (ر): «قلت: إنما هي مخففة، مثل رومية، وأرمينيَة، وأفريقيَة، وعمُّوريَة. وتشديدها معدود من لحن العوام، قال ابن الجوزي في كتابه «تقويم اللسان»، وابن مكي في «تثقيفه»: «العامة تقول: «القسطنطينيَّة» بتشديد الياء، والصواب تخفيفها» انتهى. وقد عكس صاحب «المطالع» فضبطها بالضبط الثاني المذكور في الأصل، ثم حكى الأول، ورجح ما قبله، فلا تغتر به، فقد علمت أنه خطأ، وفوق كل ذي علم عليم».

[٧٣٨٣] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ: أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ.

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذْكَرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

[٧٣٨٣] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ: أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ [ط/١٨/ ٢٢] بْنَ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ») هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ، وَقَالَ: «عَبْدُ الْكَرِيمِ لَمْ يُدْرِكِ الْمُسْتَوْرِدَ، فَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ»(١).

قُلْتُ: لَا اسْتِدْرَاكَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي هَذَا، لِأَنَّهُ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِحُروفِهِ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ مِنْ رِوَايَةِ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ مُتَّصِلًا، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الثَّانِي مُتَابَعَةً، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ فِي الْمُتَابَعَةِ مَا لَا يُحْتَمَلُ فِي الْأُصُولِ.

وَسَبَقَ أَيْضًا أَنَّ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ وَالْمُحَقِّقِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ إِذَا رُوِيَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى مُتَّصِلًا احْتُجَّ بِهِ، وَكَانَ صَحِيحًا، وَتَبَيَّنَّا بِرِوَايَةِ الِاتِّصَالِ صِحَّةَ رِوَايَةِ الْإِرْسَالِ، وَيَكُونَانِ صَحِيحَيْنِ بِحَيْثُ لَوْ عَارَضَهُمَا صَحِيحٌ جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ وَتَعَذَّرَ الْجَمْعُ، قَدَّمْنَاهُمَا عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: (وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ

---

(١) «التتبع» [٨٠].

[٧٣٨٤] |٣٧(٢٨٩٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَاللَّفْظُ لابْنِ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى إِلَّا: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ

الْأُصُولِ: «وَأَجْبَرُ» بِالْجِيمِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْجُمْهُورِ، وَفِي رِوَايَةِ بَعْضِهِمْ: «وَأَصْبَرُ» بِالصَّادِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِمُطَابَقَةِ الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ)[٧٣٨٢]، وَهَذَا بِمَعْنَى أَجْبَرَ»(١)، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «أَخْبَرُ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، [ط/١٨/٢٣] وَلَعَلَّ مَعْنَاهُ أَخْبَرُهُمْ بِعِلَاجِهَا وَالْخُرُوجِ مِنْهَا.

قَوْلُهُ: (عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو(٢))[٧٣٨٥] هُوَ بِضَمِّ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ(٣)، وَفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَفِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ: (عَنْ أُسَيْرٍ)[٧٣٨٦] بِهَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَهُمَا قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ فِي اسْمِهِ.

[٧٣٨٤] قَوْلُهُ: (فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى(٤) إِلَّا يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مَقْصُورُ الْأَلِفِ، أَيْ: شَأْنُهُ وَدَأْبُهُ ذَلِكَ، وَ«الْهِجِّيرُ» بِمَعْنَى «الْهِجِّيرَى».

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٣٦).

(٢) كذا في جميع نسخنا، و(ط): «بن عمرو»، والذي في مطبوعة «الصحيح»: «بن جابر»، وهو هو، غير أن أهل البصرة يقولون: «أُسير بن جابر»، وأهل الكوفة يقولون: «يسير بن عمرو»، وانظر: «المشارق» (١/ ٦٠).

(٣) «المثناة تحت» في نسخة على (ف): «الياء المثناة تحت»، وفي (ط): «الياء».

(٤) في (ع)، و(ف): «هِجِّير».

لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً، إِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا،

قَوْلُهُ: (فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ) «الشُّرْطَةُ» بِضَمِّ الشِّينِ طَائِفَةٌ مِنَ الْجَيْشِ تَتَقَدَّمُ[1] لِلْقِتَالِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَيَشْتَرِطُ» فَضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: «فَيَشْتَرِطُ» بِمُثَنَّاةٍ تَحْتُ، ثُمَّ شِينٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ فَوْقُ. وَالثَّانِي: «فَيَتَشَرَّطُ» بِمُثَنَّاةٍ تَحْتُ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ فَوْقُ، ثُمَّ شِينٍ مَفْتُوحَةٍ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ.

قَوْلُهُ: (فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ) أَيْ: يَرْجِعُ.

قَوْلُهُ: (نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ) هُوَ بِفَتْحِ النُّونِ وَالْهَاءِ أَيْ: نَهَضَ وَتَقَدَّمَ.

قَوْلُهُ: (فَيَجْعَلُ اللهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ) هِيَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَالْبَاءِ [ط/١٨/ ٢٤] أَيْ: الْهَزِيمَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُ رُوَاةِ مُسْلِمٍ: (الدَّائِرَةَ) بِالْأَلِفِ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى الدَّبْرَةَ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الدَّائِرَةُ الدَّوْلَةُ تَدُورُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الْحَادِثَةُ.

---

(١) في (ع)، و(ط): «تقدم».

حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيْتًا، فَيَتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ

قَوْلُهُ: (حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ[١] بِجَنَبَاتِهِمْ فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيْتًا) قَوْلُهُ: «جَنَبَاتِهِمْ» بِجِيمٍ، ثُمَّ نُونٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، أَيْ: نَوَاحِيهِمْ، وَحَكَى الْقَاضِي[٢] عَنْ بَعْضِ رُوَاتِهِمْ: «بِجُثْمَانِهِمْ» بِضَمِّ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيْ: بِشُخُوصِهِمْ[٣].

وَقَوْلُهُ: «فَمَا يَخَلِّفُهُمْ» هُوَ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ، أَيْ: يُجَاوِزُهُمْ، وَحَكَى الْقَاضِي عَنْ بَعْضِ رُوَاتِهِمْ: «فَمَا يَلْحَقُهُمْ»[٤]، أَيْ: يَلْحَقُ [ط/١٨/ ٢٥] آخِرَهُمْ.

قَوْلُهُ: (إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ) هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا: «بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ» بِالبَاءِ المُوَحَّدَةِ فِي «بَأْسِ»، وَفِي «أَكْبَرِ»، وَكَذَا حَكَاهُ الْقَاضِي[٥] عَنْ مُحَقِّقِي رُوَاتِهِمْ، وعَنْ بَعْضِهِم[٦]: «بِنَاسٍ» بِالنُّونِ «أَكْثَرُ» بِالْمُثَلَّثَةِ، قَالُوا: وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، وَيُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ: «سَمِعُوا بِأَمْرٍ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ»[٧].

---

(١) «الطائر ليمر» في (هـ): «الطير لتمر».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٣٨).

(٣) في (ع)، و(د)، و(ط): «شخوصهم».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٣٨).

(٥) المصدر السابق.

(٦) في (د): «بعض».

(٧) «مسند أبي داود الطيالسي» [٣٩٢]، ولفظه: «إِذْ سَمِعُوا أَمْرًا أَكْبَرَ مِنْهُ»، وظاهر صنيع المصنف تبعا لعياض أنه أبو داود السجستاني، فإن كتاب الطيالسي ليس من موارد عياض في شرحه، وقد سبق التنبيه على نحو هذا قبل ذلك.

مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنِّي لأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

[٧٣٨٥] (...) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ.

[٧٣٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْبَيْتُ مَلآنُ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

[٧٣٨٧] |٣٨(٢٩٠٠)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ، فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ:

[٧٣٨٧] قَوْلُهُ: (لَا يَغْتَالُونَهُ) أَيْ: يَقْتُلُونَهُ غِيلَةً، وَهِيَ الْقَتْلُ فِي غَفْلَةٍ وَخَفَاءِ خَدِيعَةٍ[١].

قَوْلُهُ: (لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ) أَيْ: يُنَاجِيهِمْ، وَمَعْنَاهُ يُحَدِّثُهُمْ سِرًّا.

---

(١) في (ع): «وخديعة».

فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي، قَالَ: تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللهُ.

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ، لَا نَرَى الدَّجَّالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ.

[٧٣٨٨] |٣٩(٢٩٠١)| حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: مَا تَذَاكَرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ: الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ،

قَوْلُهُ: (**فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ**) هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ: مُعْجِزَاتٌ لِرَسُولِ اللهِ [ط/١٨/٢٦] ﷺ، وَسَبَقَ بَيَانُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

[٧٣٨٨] قَوْلُهُ: (**عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ**) هُوَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ السِّينِ.

قَوْلُهُ: (**عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ**) هَذَا الْإِسْنَادُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَالَ: «لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ. قَالَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ مَوْقُوفًا»[1]، هَذَا كَلَامُ الدَّارَقُطْنِيُّ.

وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ رِوَايَةَ ابْنِ رُفَيْعٍ مَوْقُوفَةً كَمَا قَالَ، وَلَا يَقْدَحُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ رُفَيْعٍ ثِقَةٌ حَافِظٌ مُتَّفَقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، فَزِيَادَتُهُ مَقْبُولَةٌ.

قَوْلُهُ ﷺ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: (**لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ**) هَذَا الْحَدِيثُ يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الدُّخَانَ

---

(١) «التتبع» [٥٤].

وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

دُخَانٌ يَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي «كِتَابِ بَدْءِ الْخَلْقِ»[1] قَوْلُ مَنْ قَالَ هَذَا، وَإِنْكَارُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَمَّا نَالَ قُرَيْشًا مِنَ الْقَحْطِ حَتَّى كَانُوا يَرَوْنَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، وَقَدْ وَافَقَ ابْنَ مَسْعُودٍ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ بِالْقَوْلِ الْآخَرِ حُذَيْفَةُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ، وَرَوَاهُ حُذَيْفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ[2] يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمَا دُخَانَانِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ الْآثَارِ.

وَأَمَّا (**الدَّابَّةُ**) الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾[3] [النمل: ٨٢]، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: هِيَ دَابَّةٌ عَظِيمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ صَدْعٍ فِي الصَّفَا، وَعَنِ [ط/١٨/٢٧] ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي أَنَّهَا الْجَسَّاسَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ الدَّجَّالِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ**).

---

(١) بل في «كتاب صفة القيامة والجنة والنار» (١٥/ ٣٩)، وليس في «الصحيح» ولا «شرحه» هذا كتاب ولا باب باسم «بدء الخلق»، وإن كان في أحاديث كتاب صفة القيامة ما بُوِّبَ عليه في غير هذا الشرح بـ «ابتداء الخلق ...»، وليس الحديث المذكور فيه كذلك.

(٢) في (د): «ولأنه».

(٣) زاد بعدها في (د)، و(ز): «﴿تُكَلِّمُهُمْ﴾».

[٧٣٨٩] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قُلْنَا: السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ

[٧٣٨٩] وَفِي رِوَايَةٍ: (نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «قُعْرَةِ» بِالْهَاءِ، وَالْقَافُ مَضْمُومَةٌ، وَمَعْنَاهُ: مِنْ أَقْصَى أَرْضِ[(١)] عَدَنٍ.

وَ«عَدَنُ» مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ بِالْيَمَنِ، قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ[(٢)]: سُمِّيَتْ عَدَنًا مِنَ الْعُدُونِ، وَهُوَ الْإِقَامَةُ، لِأَنَّ تُبَّعًا كَانَ يَحْبِسُ فِيهَا أَصْحَابَ الْجَرَائِمِ، وَهَذِهِ النَّارُ الْخَارِجَةُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ وَالْيَمَنِ هِيَ الْحَاشِرَةُ لِلنَّاسِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى)[٧٣٩٥] فَقَدْ جَعَلَهَا الْقَاضِي عِيَاضٌ حَاشِرَةً، قَالَ: «وَلَعَلَّهُمَا نَارَانِ تَجْتَمِعَانِ لِحَشْرِ النَّاسِ، قَالَ: أَوْ يَكُونُ ابْتِدَاءُ خُرُوجِهَا مِنَ الْيَمَنِ، وَيَكُونُ ظُهُورُهَا وَكَثْرَةُ[(٣)] قُوَّتِهَا بِالْحِجَازِ»[(٤)]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

---

(١) في (ط): «قعر»، وليست في (ع).

(٢) في (ع): «المازري».

(٣) في (ع): «وأكثر».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٤٢).

تَرْحَلُ النَّاسَ.

وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ نَارَ الْحِجَازِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْحَشْرِ، بَلْ هِيَ آيَةٌ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مُسْتَقِلَّةٌ، وَقَدْ خَرَجَتْ فِي زَمَانِنَا نَارٌ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ....[١] وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَانَتْ نَارًا عَظِيمَةً جِدًّا خَرَجَتْ مِنْ جَنْبِ الْمَدِينَةِ الشَّرْقِيِّ وَرَاءَ الْحَرَّةِ، وَتَوَاتَرَ الْعِلْمُ بِهَا عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ[٢] الشَّامِ وَسَائِرِ الْبُلْدَانِ، وَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ ..[٣].

قَوْلُهُ: (**عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ**)[٧٣٩٤] هُوَ بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ.

قَوْلُهُ [ط/١٨/٢٨] ﷺ: (**تَرْحَلُ النَّاسَ**) هُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْحَاءِ[٤] الْمُخَفَّفَةِ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَهَكَذَا ضَبَطَهُ الْجُمْهُورُ، وَكَذَا

---

(١) في (هـ)، و(و)، و(ف)، و(ع) بياض، وفي (شد)، و(ر): «كذا»، وفي (ح)، و(ط)، و«الديباج» للسيوطي نقلًا عن المصنف: «أربع»، وفي «مرقاة المفاتيح» للمُلَّا عَلِيّ القاري نقلًا عن المصنف: «ست»، والذي ذكره المؤرخون أن ظهور هذه النار كان في سنة أربع وخمسين وستمائة كما تراه في «تاريخ الذهبي» (١٤/ ٦٦٠)، و«البداية» لابن كثير (١٧/ ٣٢٩) نقلا عن أبي شامة، وكان معاصرا لها، وهذه النار هي بركان المدينة المعروف.

(٢) «أهل» ليست في (و)، و(ع)، و(د).

(٣) كذا في سائر النسخ التي بين أيدينا، وبعدها في أكثرها بياض بمقدار نصف سطر، وبحذائه في حاشية (و): «في أصل المصنف بعد هذا بياض مقدار أربعة أسطر»، وفوقه في (شد)، و(ف): «كذا»، ثم نقل في حاشية (ف) ما سبق في حاشية (و) وقال: «كذا في الأصل كتبت منه»، وكتب في البياض في (ع): «كذا في النقل بياض»، وحذفت «أن» من (ر)، و(د)، و(ط) في محاولة لجعل الكلام تامًّا بدونها، ووقع في إحدى النسخ الأزهرية مكان البياض: «قومًا احترقوا»، ولعله تصرف من ناسخها، والله أعلم.

(٤) بعدها في (ط): «المهملة».

نَقَلَهُ الْقَاضِي[1] عَنْ رِوَايَتِهِمْ[2]، وَمَعْنَاهُ: تَأْخُذُهُمْ بِالرَّحِيلِ، وَتُزْعِجُهُمْ [ط/١٨/٢٩] لَهُ، وَتَجْعَلُهُمْ يَرْحَلُونَ قُدَّامَهَا، وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُ رَحْلِهَا النَّاسَ وَحَشْرِهَا إِيَّاهُمْ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى**)[٧٣٩٥] هَكَذَا الرِّوَايَةُ: «**تُضِيءُ أَعْنَاقَ**»، بِنَصْبِ «أَعْنَاقَ»، وَهُوَ مَفْعُولُ «تُضِيءُ»، يُقَالُ: أَضَاءَتِ النَّارُ، وَأَضَاءَتْ غَيْرَهَا.

وَ«**بُصْرَى**»: بِضَمِّ الْبَاءِ مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالشَّامِ، وَهِيَ مَدِينَةُ حُورَانَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ دِمَشْقَ ثَلَاثُ[3] مَرَاحِلَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**تَبْلُغُ الْمَسَاكِنُ[4] إِهَابَ أَوْ يَهَابَ**)[٧٣٩٦] أَمَّا «**إِهَابُ**» فَبِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَأَمَّا «**يَهَابُ**» فَبِيَاءٍ مُثَنَّاةٍ تَحْتُ مَفْتُوحَةٍ وَمَكْسُورَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقَاضِي فِي «الشَّرْحِ»[5]، وَ«الْمَشَارِقِ»[6] [ط/١٨/٣٠] إِلَّا الْكَسْرَ، وَحَكَى الْقَاضِي عَنْ بَعْضِهِمْ: «**نَهَابَ**» بِالنُّونِ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي «الْكِتَابِ» أَنَّهُ مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَمْيَالٍ مِنْهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (**أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ[7] الشَّيْطَانُ**) هَذَا الحَدِيثُ

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٤٢).

(٢) في (ع): «رواتهم».

(٣) في (د)، و(ز)، و(ط): «نحو ثلاث».

(٤) في (ع): «يبلغ الساكن».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٤٦).

(٦) «مشارق الأنوار» (١/ ٥٨).

(٧) بعدها في (ف)، و(ر)، و(ط): «قرن»، وهو الموافق لما في متن «الصحيح» وسبق التنبيه على أن المصنف يتصرف في العبارة اختصارا وغيره ما دام مفهوما، ويرى ذلك واسعا.

[٧٣٩٠] قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وقَالَ الآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

[٧٣٩١] وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

[٧٣٩٢] قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، قَالَ أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وقَالَ الآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

[٧٣٩٣] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَابْنِ جَعْفَرٍ.

[٧٣٩٤] وقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بِنَحْوِهِ. قَالَ: وَالْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الإِيْمَانِ»[١].

---

(١) انظر: (٢/ ٢٦٩).

[٧٣٩٥] ٤٢ (٢٩٠٢)| حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ (ح) وحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى.

[٧٣٩٦] ٤١ (٢٩٠٣)| حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَبْلُغُ الْمَسَاكِنُ إِهَابَ، أَوْ يَهَابَ.

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِيلًا.

[٧٣٩٧] ٤٤ (٢٩٠٤)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا.

[٧٣٩٨] ٤٥ (٢٩٠٥)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

[٧٣٩٧] قَوْلُهُ ﷺ: (لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ[١] لَا تُمْطَرُوا) الْمُرَادُ بِـ «السَّنَةِ» هُنَا: الْقَحْطُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠]. [ط/١٨/٣١]

---

(١) في (ط): «أن».

[٧٣٩٩] وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: الْفِتْنَةُ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

وقَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

[٧٤٠٠] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

[٧٤٠١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

[٧٤٠٢] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيَقُولُ: هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، ثَلَاثًا، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ.

[٧٤٠٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، مَا أَسْأَلَكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبَكُمْ لِلْكَبِيرَةِ، سَمِعْتُ أَبِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ

بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فَقَالَ اللهُ ﷻ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

[٧٤٠٤] |٥١ (٢٩٠٦)| حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ.

وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةَ.

[٧٤٠٤] قَوْلُهُ ﷺ (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ، [ط/١٨/٣٢] وَكَانَ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةَ) أَمَّا قَوْلُهُ: «أَلَيَاتُ» فَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ، وَمَعْنَاهُ: أَعْجَازُهُنَّ، جَمْعُ أَلْيَةٍ كَجَفْنَةٍ وَجَفَنَاتٍ، وَالْمُرَادُ يَضْطَرِبْنَ[١] مِنَ الطَّوَافِ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ، أَيْ: يَكْفُرُونَ وَيَرْجِعُونَ إِلَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَتَعْظِيمِهَا.

وَأَمَّا «تَبَالَةُ» فَبِمُثَنَّاةٍ فَوْقُ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مُخَفَّفَةٍ، وَهِيَ[٢] مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ، وَلَيْسَتْ بِتَبَالَةَ[٣] الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ، وَيُقَالُ: أَهْوَنُ عَلَى الْحُجَّاجِ[٤] مِنْ تَبَالَةَ؛ تِلْكَ[٥] بِالطَّائِفِ.

وَأَمَّا «ذُو الْخَلَصَةِ» فَبِفَتْحِ الْخَاءِ وَاللَّامِ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى

---

(١) في (ع): «تضطرب».
(٢) في (ع)، و(هـ): «وهو».
(٣) في (ع)، و(ط): «تبالة»، وفي (هـ): «بقبالة».
(٤) في (ع): «الحاج»، وليست في (د).
(٥) في (ط): «لأن تلك».

[٧٤٠٥] ٥٢(٢٩٠٧)| حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَأَبُو مَعْنٍ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ، وَاللَّفْظُ لأَبِي مَعْنٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ۝٣٣﴾ [التوبة: ٣٣] أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا، قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ.

[٧٤٠٦] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

الْقَاضِي فِيهِ فِي «الشَّرْحِ»[١]، وَ«الْمَشَارِقِ»[٢] ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ: أَحَدُهَا: هَذَا. وَالثَّانِي: بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ. وَالثَّالِثُ: بِفَتْحِ الْخَاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ. قَالُوا[٣]: وَهُوَ بَيْتُ صَنَمٍ بِبِلَادِ دَوْسٍ.

[٧٤٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ[٤] مِنْ إِيمَانٍ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الْحَدِيثُ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٥].

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٤٩).
(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٥١).
(٣) في (ع): «قال».
(٤) في (هـ)، و(ط): «من خردل».
(٥) انظر: (٢/ ٤٧٤).

[٧٤٠٧] |٥٣ (١٥٧)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ.

[٧٤٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ.

[٧٤٠٩] |٥٥ (٢٩٠٨)| وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ.

[٧٤١٠] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ، فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

[٧٤٠٩] قَوْلُهُ: [ط/١٨/ ٣٣] (حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثَ: لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ).

[٧٤١٠] وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ)، ثُمَّ قَالَ مُسْلِمٌ:

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

(وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ).

هَكَذَا هُوَ فِي النُّسَخِ، وَيَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ هُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَمُرَادُهُ: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، وَظَاهِرُ[١] اللَّفْظِ يُوهِمُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ كَيْسَانَ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، وَهَذَا غَلَطٌ، بَلْ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ هُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ يَعْنِي: أَبَا إِسْمَاعِيلَ»، وَهَذَا يُوَضِّحُ التَّأْوِيلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَقَدْ أَوْضَحَه الْأَئِمَّةُ بِدَلَائِلِهِ كَمَا ذَكَرْتُهُ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ: «اعْلَمْ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ كَيْسَانَ [ط/١٨/ ٣٤] يُكَنَّى أَبَا إِسْمَاعِيلَ[٢]، وَأَنَّ بَشِيرَ بْنَ سُلَيْمَانَ يُكَنَّى أَبَا إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيَّ، وَكِلَاهُمَا يَرْوِي عَنْ أَبِي حَازِمٍ، وَقَدْ اشْتَرَكَا فِي أَحَادِيثَ عَنْهُ، مِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَوَّلًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، ثُمَّ رَوَاهُ من رِوَايَةِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، إِلَّا فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ، فَإِنَّهُ جَعَلَهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ فِي نَسَبِهِ»[٣]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (هـ)، و(ع): «فظاهر».

(٢) بعدها في (ز): «الأسلمي».

(٣) «تقييد المهمل» (٣/ ٩٣١).

[٧٤١١] |٥٧ (٢٩٠٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ.

[٧٤١٢] وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ.

[٧٤١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللهِ ﷻ.

[٧٤١٤] |٦٠ (٢٩١٠)| وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ.

[٧٤١١] قَوْلُهُ ﷺ: (يُخَرِّبُ(١) الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ) هُمَا تَصْغِيرُ سَاقَيِ الْإِنْسَانِ لِرِقَّتِهِمَا(٢)، وَهِيَ صِفَةُ سُوقِ السُّودَانِ غَالِبًا، وَلَا يُعَارِضُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [القصص: ٥٧]، لِأَنَّ مَعْنَاهُ آمِنًا إِلَى قُرْبِ الْقِيَامَةِ وَخَرَابِ الدُّنْيَا، وَقِيلَ: يُخَصُّ مِنْهُ قَضِيَّةُ(٣) ذِي [ط/١٨/ ٣٥] السُّوَيْقَتَيْنِ، قَالَ الْقَاضِي: «الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ»(٤).

---

(١) في (ع): «يغزو».

(٢) في (ع): «لدقتهما».

(٣) في (هـ)، و(ز)، و(ع)، و(ط): «قصة».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٥٤).

[٧٤١٥] |٦١ (٢٩١١)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ، وَعُبَيْدُ اللهِ، وَعُمَيْرٌ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

[٧٤١٦] |٦٢ (٢٩١٢)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ.

[٧٤١٧] وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ، وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ.

[٧٤١٥] قَوْلُهُ ﷺ: (يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ) هُوَ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الهَاءِ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «**الْجَهَهَاهُ**»[1] بِهَاءَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا: «**الْجَهْجَا**» بِحَذْفِ الْهَاءِ الَّتِي بَعْدَ الْأَلِفِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

[٧٤١٦] قَوْلُهُ ﷺ: (كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ) أَمَّا «**الْمَجَانُّ**» فَبِفَتْحِ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ النُّونِ، جَمْعُ: مِجَنٍّ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَهُوَ التُّرْسُ.

وَأَمَّا «**الْمُطْرَقَةُ**» فَبِإِسْكَانِ الطَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، هَذَا هُوَ الْفَصِيحُ[2]

---

(١) في (ع)، و(د): «الجهها»، وفي (هـ): «الجهاه»، وسقطت من (ط).

(٢) في (ع): «الصحيح».

[٧٤١٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الآنُفِ.

[٧٤١٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ، قَوْمًا وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ.

الْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَةِ، وَفِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ، وَحُكِيَ فَتْحُ الطَّاءِ وَتَشْدِيدُ الرَّاءِ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هِيَ الَّتِي أُلْبِسَتِ الْعَقَبَ، وَأُطْرِقَتْ بِهِ طَاقَةً فَوْقَ طَاقَةٍ، قَالُوا: وَمَعْنَاهُ: تَشْبِيهُ وُجُوهِ التُّرْكِ فِي عَرْضِهَا وَنُتُوءِ[1] وَجَنَاتِهَا [ط/١٨/٣٦] بِالتِّرْسَةِ الْمُطْرَقَةِ.

[٧٤١٨] قَوْلُهُ ﷺ: (ذُلْفَ الآنُفِ[2]) هُوَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ، لُغَتَانِ، الْمَشْهُورَةُ الْمُعْجَمَةُ، وَمِمَّنْ حَكَى الْوَجْهَيْنِ فِيهِ صَاحِبَا «الْمَشَارِقِ»، وَ«الْمَطَالِعِ»، قَالَا: «رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ بِالْمُعْجَمَةِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْمُهْمَلَةِ، وَالصَّوَابُ الْمُعْجَمَةُ، وَهُوَ بِضَمِّ الذَّالِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ جَمْعُ أَذْلَفَ كَأَحْمَرَ وَحُمْرٍ، وَمَعْنَاهُ فُطْسُ الْأُنُوفِ قِصَارُهَا مَعَ انْبِطَاحٍ، وَقِيلَ: هُوَ غِلَظٌ فِي أَرْنَبَةِ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: تَطَامُنٌ فِيهَا، وَكُلُّهُ مُتَقَارِبٌ»[3].

[٧٤١٩] قَوْلُهُ ﷺ: (يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ) مَعْنَاهُ: يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى:

---

(١) في (هـ): «وتنور».

(٢) في (ف): «الأنوف».

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٧٠)، و«مطالع الأنوار» لابن قرقول (٣/ ٧٦).

[٧٤٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ.

[٧٤٢٠] (نِعَالُهُم الشَّعْرُ)، وَقَدْ وُجِدُوا هَكَذَا فِي زَمَانِنَا.

وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (حُمْرُ الْوُجُوهِ) أَيْ: بِيضُ الْوُجُوهِ مَشُربَةٌ بِحُمْرَةٍ، وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ[١]: (صِغَارُ الْأَعْيُنِ) وَهَذِهِ كُلُّهَا مُعْجِزَاتٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَدْ وُجِدَ قِتَالُ هَؤُلَاءِ التُّرْكِ[٢] بِجَمِيعِ صِفَاتِهِمُ[٣] الَّتِي ذَكَرَهَا [ط/١٨/٣٧] ﷺ[٤]: صِغَارُ الْأَعْيُنِ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، ذُلْفُ الْآنُفِ[٥]، عِرَاضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ فَوُجِدُوا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ كُلِّهَا فِي زَمَانِنَا، وَقَاتَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ مَرَّاتٍ، وَقِتَالُهُمُ الْآنَ[٦]. وَنَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ إِحْسَانَ الْعَاقِبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَمْرِهِمْ[٧] وَأَمْرِ غَيْرِهِمْ، وَسَائِرِ أَحْوَالِهِمْ، وَإِدَامَةَ اللُّطْفِ بِهِمْ وَالْحِمَايَةِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

---

(١) هذه الرواية والأخرى التي أشار إليها المصنف قبلها، والتي قبلهما كلها رواية واحدة عندنا، وقد يحتمل كلامه هذا.

(٢) المقصود بهم هنا التتار فهم من التُّرك، والترك جنس واسع يدخل تحته شعوب كثيرة، والأتراك من الترك، وليسوا المقصودين هنا، والله أعلم.

(٣) «بجميع صفاتهم» في (ف): «بصفاتهم»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٤) في (ع): «النبي ﷺ».

(٥) في (ف): «الأنوف».

(٦) في حاشية (ف): «بياض في نسخة ط».

(٧) في (هـ): «أمورهم».

[٧٤٢١] ‎|٦٧ (٢٩١٣)| حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ، يَمْنَعُونَ ذَاكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّأْمِ أَنْ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ سَكَتَ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْيًا، لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ، وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

[٧٤٢٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٧٤٢١] قَوْلُهُ: (يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يَجِيءَ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ) إِلَى آخِرِهِ، قَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ قَبْلَ هَذَا بِأَوْرَاقٍ، وَ«يُوشِكُ» بِضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الشِّينِ، وَمَعْنَاهُ: يُسْرِعُ.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ أَسْكَتَ هُنَيَّةً) أَمَّا «أَسْكَتَ» فَهُوَ بِالْأَلِفِ فِي جَمِيعِ نُسَخِ بِلَادِنَا، وَذَكَرَ الْقَاضِي أَنَّهُمْ رَوَوْهُ بِحَذْفِهَا وَإِثْبَاتِهَا، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْأَكْثَرِينَ حَذَفُوهَا، وَسَكَتَ وَأَسْكَتَ لُغَتَانِ بِمَعْنَى صَمَتَ، وَقِيلَ: أَسْكَتَ بِمَعْنَى أَطْرَقَ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى[١] أَعْرَضَ.

وَقَوْلُهُ: «هُنَيَّةً» بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ بِلَا هَمْزٍ، قَالَ الْقَاضِي: «وَرَوَاهُ لَنَا الصَّدَفِيُّ بِالْهَمْزِ[٢]، وَهُوَ غَلَطٌ»[٣]، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»[٤].

---

(١) في (د): «معناه». (٢) في (هـ): «بالهمزة».
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٥٧).
(٤) انظر: (٥/ ٢٠٥).

[٧٤٢٣] |٦٨ (٢٩١٤)| حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثُو الْمَالَ حَثْيًا، لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: يَحْثِي الْمَالَ.

[٧٤٢٤] (٦٩- ٢٩١٤/ ٢٩١٣) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ.

[٧٤٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٢٣] قَوْلُهُ ﷺ: (يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْيًا، لَا[1] يَعُدُّهُ عَدَدًا[2])، [ط/١٨/٣٨] وَفِي رِوَايَةٍ (يَحْثُو الْمَالَ حَثْيًا) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ: حَثَيْتُ أَحْثِي حَثْيًا، وَحَثُوتُ أَحْثُو حَثْوًا، لُغَتَانِ، وَقَدْ جَاءَتِ اللُّغَتَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَجَاءَ مَصْدَرُ الثَّانِيَةِ عَلَى فِعْلِ الْأُولَى، وَهُوَ جَائِزٌ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا ۝١٧﴾ [نوح: ١٧].

وَ«الْحَثْوُ» هُوَ[3] الْحَفْنُ بِالْيَدَيْنِ، وَهَذَا الْحَثْوُ الَّذِي يَفْعَلُهُ هَذَا الْخَلِيفَةُ يَكُونُ [ط/١٨/٣٩] لِكَثْرَةِ الْأَمْوَالِ وَالْغَنَائِمِ وَالْفُتُوحَاتِ، مَعَ سَخَاءِ نَفْسِهِ.

---

(١) في (د): «ولا».

(٢) في (ع): «عدًّا».

(٣) في نسخة على (ف): «هنا هو».

[٧٤٢٦] |٧٠(٢٩١٥)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ: بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ.

[٧٤٢٧] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَنْبَرِيُّ، وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: أُرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: وَيْسَ، أَوْ يَقُولُ: يَا وَيْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ.

[٧٤٢٨] |٧٢(٢٩٤٦)| وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ.

[٧٤٢٦] قَوْلُهُ ﷺ: (بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ).

[٧٤٢٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (وَيْسَ أَوْ يَا وَيْسَ).

[٧٤٢٨] وَفِي رِوَايَةٍ (قَالَ لِعَمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ) أَمَّا الرِّوَايَةُ الْأُولَى فَهِيَ[١] «بُؤْسَ» بِبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَضْمُومَةٍ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَالْبُؤْسُ

---

(١) في (هـ)، و(ط)، ونسخة على (ف): «فهو».

[٧٤٢٩] (...) وحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٣٠] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ.

وَالْبَأْسَاءُ[١]: الْمَكْرُوهُ وَالشِّدَّةُ، وَالْمَعْنَى: يَا بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ مَا أَشَدَّهُ وَأَعْظَمَهُ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ فَهِيَ: «وَيْسَ» بِفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْمُثَنَّاةِ[٢]، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «وَيْحَ ابْنِ سُمَيَّةَ»[٣]، قَالَ الأَصْمَعِيُّ: ««وَيْحَ» كَلِمَةُ تَرَحُّمٍ، وَ«وَيْسَ» تَصْغِيرُهَا، أَيْ: أَقَلُّ مِنْهَا فِي ذَلِكَ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: ««وَيْحَ» تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا، فَيُتَرَحَّمُ بِهَا عَلَيْهِ، وَيُرْثَى لَهُ، وَ«وَيْلَ» لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا»[٤].

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: «وَيْحَ» وَ«وَيْسَ» بِمَعْنَى «وَيْلَ»، وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: «وَيْحَ بَابُ رَحْمَةٍ، وَوَيْلَ بَابُ عَذَابٍ»، وَقَالَ سِيبُوَيْهِ: «وَيْحَ» كَلِمَةُ زَجْرٍ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَكَةِ، وَ«وَيْلَ» لِمَنْ وَقَعَ فِيهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَ«الْفِئَةُ»: الطَّائِفَةُ وَالْفِرْقَةُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَدِيثُ حُجَّةٌ ظَاهِرَةٌ فِي أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَانَ مُحِقًّا مُصِيبًا، وَالطَّائِفَةَ الأُخْرَى بُغَاةٌ، لَكِنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ لِذَلِكِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا هَذَا الْبَابُ.

---

(١) في (هـ): «والبأس».
(٢) في (ف): «الياء المثناة».
(٣) البخاري [٤٤٧]، وفيه: «ويح عمار».
(٤) «الغريبين» للهروي (٦/ ٢٠٤٢) مادة (و ي ح).

[٧٤٣١] ٧٤(٢٩١٧)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ.

[٧٤٣٢] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ.

[٧٤٣٣] ٧٥(٢٩١٨)| حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ مَاتَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ.

وَفِيهِ: مُعْجِزَةٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَوْجُهٍ، مِنْهَا: أَنَّ عَمَّارًا يَمُوتُ قَتِيلًا، وَأَنَّهُ يَقْتُلُهُ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّهُمْ بُغَاةٌ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ يَتَقَاتَلُونَ، وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِرْقَتَيْنِ: بَاغِيَةً، وَغَيْرَهَا، وَكُلُّ هَذَا قَدْ وَقَعَ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِهِ الَّذِي [ط/١٨/ ٤٠] لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

[٧٤٣١] قَوْلُهُ ﷺ: (يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ»(١)، هَذِهِ الرِّوَايَةِ تُبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ بِرِوَايَةِ مُسْلِمٍ: طَائِفَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ، وَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ. [ط/١٨/٤١]

[٧٤٣٣] قَوْلُهُ ﷺ: (قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ) قَالَ

---

(١) البخاري [٧٠٥٨].

[٧٤٣٤] وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

[٧٤٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ.

[٧٤٣٦] |٧٧ (٢٩١٩)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

الشَّافِعِيُّ وَسَائِرُ الْعُلَمَاءِ: مَعْنَاهُ لَا يَكُونُ كِسْرَى بِالْعِرَاقِ، وَلَا قَيْصَرُ بِالشَّامِ كَمَا كَانَ فِي زَمَنِهِ ﷺ، فَأَعْلَمَنَا ﷺ بِانْقِطَاعِ مُلْكِهِمَا فِي هَذَيْنِ الْإِقْلِيمَيْنِ، وَكَانَ[1] كَمَا قَالَ ﷺ، فَأَمَّا كِسْرَى فَانْقَطَعَ مُلْكُهُ وَزَالَ بِالْكُلِّيَّةِ مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، وَتَمَزَّقَ مُلْكُهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ، وَاضْمَحَلَّ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمَّا قَيْصَرُ فَانْهَزَمَ مِنَ الشَّامِ، وَدَخَلَ أَقَاصِي بِلَادِهِ، فَافْتَتَحَ الْمُسْلِمُونَ بِلَادَهُمَا، وَاسْتَقَرَّتْ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، وَأَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ، وَهَذِهِ [ط/١٨/٤٢] مُعْجِزَاتٌ ظَاهِرَةٌ.

وَ«كِسْرَى»: بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ».

[٧٤٣٥] وَفِي رِوَايَةٍ: (لَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ)، وَوَقَعَ الْأَمْرَانِ فَقُسِمَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَهُوَ الْغَزْوُ، ثُمَّ أَنْفَقَهَا الْمُسْلِمُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ.

---

(١) في (ع)، و(ط): «فكان».

[٧٤٣٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشُكَّ.

[٧٤٣٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

[٧٤٣٩] (٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ، وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا.

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيُفَرَّجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا، فَيَغْنَمُوا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ.

[٧٤٣٧] وَفِي رِوَايَةٍ: (كَنْزُ آلِ كِسْرَى[١] الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ) أَيْ: قَصْرِهِ الْأَبْيَضِ، أَوْ قُصُورِهِ وَدُورِهِ الْبِيضِ.

---

(١) «كنز آل كسرى» في (هـ)، و(ط): «كنزا لكسرى» تصحيف.

[٧٤٤٠] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

[٧٤٤١] |٧٩(٢٩٢١)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ.

[٧٤٤٢] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي.

[٧٤٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ.

[٧٤٤٤] حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ.

[٧٤٣٩] قَوْلُهُ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي بَعْضُهَا فِي الْبَرِّ وَبَعْضُهَا فِي الْبَحْرِ: (يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ) قَالَ الْقَاضِي: «كَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ أُصُولِ[1] «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ»، قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَعْرُوفُ الْمَحْفُوظُ: [ط/١٨/٤٣] «مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ»، وَهُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ وَسِيَاقُهُ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الْعَرَبَ، وَهَذِهِ [ط/١٨/٤٤] الْمَدِينَةُ هِيَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ»[2].

---

(١) في (ع): «الأصول من».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٦٤).

[٧٤٤٥] ٨٢ (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ.

[٧٤٤٦] ٨٣ (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٧٤٤٧- ٧٤٤٨] (...) وحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

[٧٤٤٥] قَوْلُهُ ﷺ: (إِلَّا الْغَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ) «الْغَرْقَدُ»: نَوْعٌ مِنْ شَجَرِ الشَّوْكِ مَعْرُوفٌ بِبِلَادِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهُنَاكَ يَكُونُ قَتْلُ الدَّجَّالِ وَالْيَهُودِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوَرِيُّ: إِذَا عَظُمَتِ الْعَوْسَجَةُ صَارَتْ غَرْقَدَةً.

[٧٤٤٩] |٨٤ (١٥٧)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ.

[٧٤٥٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَعِثَ.

[٧٤٤٩] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ) مَعْنَى «يُبْعَثُ»: يَخْرُجُ وَيَظْهَرُ، وَسَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ تَفْسِيرُ الدَّجَّالِ، وَأَنَّهُ مِنَ الدَّجَلِ، وَهُوَ التَّمْوِيهُ، وَقَدْ قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَدْ وُجِدَ مِنْ [ط/١٨/٤٥] هَؤُلَاءِ خَلْقٌ كَثِيرُونَ[١] فِي الْأَعْصَارِ، وَأَهْلَكَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَقَلَعَ آثَارَهُمْ، وَكَذَلِكَ يُفْعَلُ بِمَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ.

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ع)، و(هـ)، و(ف): «كثير».

١ بَابُ ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ

يُقَالُ لَهُ: ابْنُ صَيَّادٍ، وَابْنُ صَائِدٍ، وَسُمِّيَ بِهِمَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَاسْمُهُ: صَافٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَقِصَّتُهُ مُشْكِلَةٌ، وَأَمْرُهُ مُشْتَبِهٌ فِي أَنَّهُ هَلْ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ الْمَشْهُورُ أَمْ غَيْرُهُ؟ وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ دَجَّالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، وَلَا غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ بِصِفَاتِ الدَّجَّالِ، وَكَانَ فِي ابْنِ صَيَّادٍ قَرَائِنُ مُحْتَمِلَةٌ، فَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ الدَّجَّالُ وَلَا غَيْرُهُ، وَلِهَذَا قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

وَأَمَّا احْتِجَاجُهُ هُوَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَالدَّجَّالُ كَافِرٌ، وَبِأَنَّهُ لَا يُولَدُ لِلدَّجَّالِ وَقَدْ وُلِدَ لَهُ هُوَ، وَأَنْ[1] لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَأَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ دخلَ الْمَدِينَةَ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى مَكَّةَ؛ فَلَا دَلَالَةَ لَهُ[2] فِيهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ صِفَاتِهِ وَقْتَ فِتْنَتِهِ وَخُرُوجِهِ فِي الْأَرْضِ.

وَمِنَ اشْتِبَاهِ قِصَّتِهِ، وَكَوْنِهِ أَحَدَ [ط/١٨/٤٦] الدَّجَاجِلَةِ الْكَذَّابِينَ، قَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» وَدَعْوَاهُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، وَأَنَّهُ يَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الدَّجَّالَ، وَأَنَّهُ يَعْرِفُ مَوْضِعَهُ[3]، وَقَوْلُهُ: «إِنِّي لَأَعْرِفُهُ، وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ، وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ»، وَانْتِفَاخُهُ حَتَّى مَلَأَ السِّكَّةَ.

---

(١) في (ف): «وأن الدجال».

(٢) «له» ليست في (ع)، و(و)، و(ف).

(٣) في (ع): «بوصفه».

وَأَمَّا إِظْهَارُهُ الْإِسْلَامَ، وَحَجُّهُ وَجِهَادُهُ، وَإِقْلَاعُهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي أَنَّهُ غَيْرُ الدَّجَّالِ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَمْرِهِ بَعْدَ كِبَرِهِ، فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ تَابَ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا أَرَادُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ كَشَفُوا عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى رَآهُ النَّاسُ، وَقِيلَ لَهُمْ: اشْهَدُوا. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُمَا يَحْلِفَانِ[(١)] أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَّالُ، لَا يَشُكَّانِ[(٢)] فِيهِ، فَقِيلَ لِجَابِرٍ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، فَقَالَ: وَإِنْ أَسْلَمَ، فَقِيلَ: إِنَّهُ[(٣)] دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَإِنْ دَخَلَ[(٤)]»[(٥)].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «فَقَدْنَا ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَ الْحَرَّةِ»[(٦)]، وَهَذَا يُبطِلُ رِوَايَةَ مَنْ رَوَى أَنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ حَلَفَ بِاللهِ تَعَالَى أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَّالُ، وَأَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَاللهِ مَا أَشُكُّ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ»[(٧)].

---

(١) بعدها في (ف): «بالله».
(٢) في (هـ): «إشكال».
(٣) في (ع): «له».
(٤) في (هـ): «دخل مكة». وقد أخرجه أبو داود [٤٣١٩]، وغيره، بإسناد حسن
(٥) «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٧١١).
(٦) «سنن أبي داود» [٤٣٣٢] وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٣٣٥) كذلك.
(٧) «سنن أبي داود» [٤٣٣٠] وصححه ابن حجر كذلك في الموضع السابق.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْبَعْثُ وَالنُّشُورُ»: «اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِ ابْنِ صَيَّادٍ اخْتِلَافًا كَثِيرًا هَلْ هُوَ الدَّجَّالُ؟ قَالَ: وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُهُ احْتَجَّ بِحَدِيثِ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ فِي قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ [ط/١٨/٤٧] مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا. قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يُوَافِقَ صِفَةُ ابْنِ صَيَّادٍ صِفَةَ الدَّجَّالِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ بِالدَّجَّالِ عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ قَطَنٍ، وَلَيْسَ هُوَ هُوَ.

قَالَ: وَكَانَ أَمْرُ ابْنِ صَيَّادٍ فِتْنَةً ابْتَلَى اللهُ تَعَالَى بِهَا عِبَادَهُ، فَعَصَمَ اللهُ تَعَالَى مِنْهَا الْمُسْلِمِينَ وَوَقَاهُمْ شَرَّهَا. قَالَ: وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَكْثَرُ مِنْ سُكُوتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْلِ[١] عُمَرَ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ ﷺ كَانَ كَالْمُتَوَقِّفِ فِي أَمْرِهِ، ثُمَّ جَاءَهُ[٢] الْبَيَانُ أَنَّهُ غَيْرُهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ تَمِيمٍ»[٣]، هَذَا كَلَامُ الْبَيْهَقِيِّ.

فَقَدْ اخْتَارَ أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ صَحَّ عَنْ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ أَنَّهُ الدَّجَّالُ، فَاللهُ[٤] أَعْلَمُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ لَمْ يَقْتُلْهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ ادَّعَى بِحَضْرَتِهِ النُّبُوَّةَ؟ فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ، ذَكَرَهُمَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ كَانَ غَيْرَ بَالِغٍ، وَاخْتَارَ الْقَاضِي عِيَاضٌ[٥] هَذَا الْجَوَابَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ فِي أَيَّامِ مُهَادَنَةِ الْيَهُودِ وَحُلَفَائِهِمْ، وَجَزَمَ الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ» بِهَذَا الْجَوَابِ الثَّانِي، قَالَ: «لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ قُدُومِهِ

---

(١) «على قول» في (د): «عن قول»، وفي (ط): «لقول»، وليست في (ع).

(٢) في (ز): «جاء».

(٣) «البعث والنشور» للبيهقي (١٦٦/ ط الحجاز) بتصرف.

(٤) كذا في (و)، و(ف): «فالله»، وفي بقية النسخ: «والله».

(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٦٧).

الْمَدِينَةَ كَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَهُودِ كِتَابَ صُلْحٍ(١) عَلَى أَنْ لَا يُهَاجُوا، وَيُتْرَكُوا عَلَى أَمْرِهِمْ، وَكَانَ ابْنُ صَيَّادٍ مِنْهُمْ، أَوْ دَخِيلًا فِيهِمْ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَمَّا امْتِحَانُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا خَبَّأَهُ لَهُ مِنْ آيَةِ الدُّخَانِ: فَلِأَنَّهُ كَانَ يَبْلُغُهُ مَا يَدَّعِيهِ مِنَ الْكِهَانَةِ، وَيَتَعَاطَاهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْغَيْبِ، فَامْتَحَنَهُ لِيُعْلِمَ حَقِيقَةَ حَالِهِ، وَيُظْهِرَ إِبْطَالَ حَالِهِ لِلصَّحَابَةِ، وَأَنَّهُ كَاهِنٌ سَاحِرٌ، يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيُلْقِي عَلَى لِسَانِهِ مَا يُلْقِيهِ(٢) الشَّيَاطِينُ(٣) إِلَى الْكَهَنَةِ، فَامْتَحَنَهُ بِإِضْمَارِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠﴾ [الدخان: ١٠]، وَقَالَ: «خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئًا»، فَقَالَ: هُوَ الدُّخُّ، أَي: الدُّخَانُ، وَهِيَ لُغَةٌ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» أَيْ: لَا تَتَجَاوَزُ(٤) قَدْرَكَ وَقَدْرَ أَمْثَالِكَ مِنَ الْكُهَّانِ(٥) الَّذِينَ يَحْفَظُونَ مِنْ إِلْقَاءِ الشَّيْطَانِ(٦) كَلِمَةً وَاحِدَةً مِنْ جُمْلَةٍ كَثِيرَةٍ، بِخِلَافِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُوحِي اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِمْ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ مَا يُوحِي، فَيَكُونُ وَاضِحًا جَلِيًّا كَامِلًا، وَبِخِلَافِ مَا يُلْهِمُهُ اللهُ الْأَوْلِيَاءَ مِنَ الْكَرَامَاتِ»(٧)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (د): «الصلح».
(٢) في (و): «تلقيه».
(٣) في (ز): «الشيطان».
(٤) في (ف): «تجاوز».
(٥) في نسخة على (ف): «الكهانة».
(٦) كتب فوقها في (ف): «الشياطين».
(٧) «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٣٤٨-٣٤٩) بتصرف.

[٧٤٥١] |٨٥(٢٩٢٤)| حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصِبْيَانٍ فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصِّبْيَانُ، وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تَرِبَتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ.

[٧٤٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبْأً، فَقَالَ: دُخٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ.

[٧٤٥٢] قَوْلُهُ ﷺ: (خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئًا) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسَخِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي[١] عَنْ جُمْهُورِ رُوَاةِ مُسْلِمٍ: «خَبِيئًا» بِبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «خَبْأً» بِمُوَحَّدَةٍ فَقَطْ سَاكِنَةٍ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

قَوْلُهُ: «هُوَ الدُّخُّ» هُوَ بِضَمِّ الدَّالِ، [ط/١٨/٤٨] وَتَشْدِيدِ الْخَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ فِي الدُّخَانِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَحَكَى صَاحِبُ «نِهَايَةِ الْغَرِيبِ»[٢] فِيهِ فَتْحَ الدَّالِ

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٠).

(٢) «النهاية» لابن الأثير (٢/ ١٠٧) مادة (د خ ن).

وَضَمَّهَا، وَالْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَالْحَدِيثِ ضَمُّهَا فَقَطْ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالدُّخِّ هُنَا[١] الدُّخَانُ، وَأَنَّهَا لُغَةٌ فِيهِ.

وَخَالَفَهُمُ الْخَطَّابِيُّ فَقَالَ: «لَا مَعْنَى لِلدُّخَانِ هُنَا، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا يُخَبَّأُ فِي كَفٍّ أَوْ كُمٍّ. قَالَ: بَلِ الدُّخُّ نَبْتٌ مَوْجُودٌ بَيْنَ النَّخِيلِ وَالْبَسَاتِينِ. قَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَى خَبَّأْتُ أَضْمَرْتُ لَكَ اسْمَ الدُّخَانِ فَيَجُوزُ»[٢]، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ ﷺ أَضْمَرَ لَهُ آيَةَ الدُّخَانِ، وَهِيَ[٣] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ﴿١٠﴾﴾ [الدّخان: ١٠].

قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ الدَّاوُدِيُّ[٤]: وَقِيلَ: كَانَتْ سُورَةُ الدُّخَانِ مَكْتُوبَةً فِي يَدِهِ ﷺ، وَقِيلَ كَتَبَ الْآيَةَ فِي يَدِهِ. قَالَ الْقَاضِي: وَأَصَحُّ الْأَقْوَالِ أَنَّهُ لَمْ يَهْتَدِ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَضْمَرَهَا[٥] النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا لِهَذَا[٦] اللَّفْظِ النَّاقِصِ، عَلَى عَادَةِ الْكُهَّانِ إِذَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ[٧] مَا يَخْطَفُ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ الشِّهَابُ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: «**اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**»، أَيِ الْقَدْرَ الَّذِي يُدْرِكُهُ الْكُهَّانُ مِنَ الِاهْتِدَاءِ إِلَى بَعْضِ الشَّيْءِ، وَمَا لَا تَبِينُ مِنْهُ حَقِيقَةٌ، وَلَا يَصِلُ بِهِ إِلَى بَيَانِ وَتَحْقِيقِ أُمُورِ الْغَيْبِ. وَمَعْنَى «**اخْسَأْ**»: ابْعُدْ،

---

(١) في (ع): «هو».
(٢) كذا نقله عنه في «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٠)، ولم أقف عليه فيما بين يدي من مصنفات الخطابي.
(٣) في (هـ): «وهو».
(٤) في (ع): «الواقدي» تحريف.
(٥) في (ط): «أضمر».
(٦) في (ع): «له إلا بهذا».
(٧) في (ع): «قدر».

[٧٤٥٣] |٨٧ (٢٩٢٥)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: آمَنْتُ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى صَادِقَيْنِ وَكَاذِبًا، أَوْ كَاذِبَيْنِ وَصَادِقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لُبِسَ عَلَيْهِ، دَعُوهُ.

[٧٤٥٤] |٨٨ (٢٩٢٦)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٥٣] قَوْلُهُ [ط/١٨/٤٩] ﷺ: (لُبِسَ عَلَيْهِ) هُوَ بِضَمِّ اللَّامِ، وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ، أَيْ: خُلِّطَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي قَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (خُلِّطَ عَلَيْكَ[٢] الْأَمْرُ)[٧٤٦١]، أَيْ: ما يَأْتِيهِ بِهِ شَيْطَانُهُ مُخَلَّطٌ[٣].

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٢).
(٢) في (ع): «عليه».
(٣) في (ط): «شيطان فخلط».

[٧٤٥٥] ‌‌|٨٩ (٢٩٢٧)| حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ، وَمَكَانَهُ، وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَسَنِي.

[٧٤٥٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ: وَأَخَذَتْنِي مِنْهُ ذَمَامَةٌ: هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ، مَا لِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ؟ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ؟ وَقَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: وَلَا يُولَدُ لَهُ، وَقَدْ وُلِدَ لِي، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ، وَقَدْ حَجَجْتُ.

قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيَسُرُّكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ.

[٧٤٥٥] قَوْلُهُ: (فَلَبَسَنِي) بِالتَّخْفِيفِ أَيْضًا، أَيْ: جَعَلَنِي أَلْتَبِسُ فِي أَمْرِهِ، وَأَشُكُّ فِيهِ.

[٧٤٥٦] قَوْلُهُ: (فَأَخَذَتْنِي مِنْهُ ذَمَامَةٌ) هُوَ [ط/١٨/٥٠] «ذَمَامَةٌ» بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ مِيمٍ مُخَفَّفَةٍ، أَيْ: حَيَاءٌ وَإِشْفَاقٌ مِنَ الذَّمِّ وَاللَّوْمِ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ) هُوَ بِتَشْدِيدِ «فِيَّ»، وَ«قَوْلُهُ» مَرْفُوعٌ، وَهُوَ فَاعِلُ «يَأْخُذَ»، أَيْ: يُؤَثِّرَ فِيَّ، وَأُصَدِّقُهُ فِي دَعْوَاهُ.

[٧٤٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَّارًا، وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ، وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ، فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحْشَةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ، فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ، مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ، أَوْ قَالَ: آخُذَ عَنْ يَدِهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلًا فَأُعَلِّقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقَ، مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هُوَ كَافِرٌ، وَأَنَا مُسْلِمٌ، أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولَدُ لَهُ، وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ، وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ، وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ، وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ.

[٧٤٥٧] قَوْلُهُ: (فَجَاءَ بِعُسٍّ) هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهُوَ الْقَدَحُ الْكَبِيرُ، وَجَمْعُهُ: عِسَاسٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَأَعْسَاسٌ.

قَوْلُهُ: [ط/١٨/٥١] (تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ) أَيْ: خُسْرَانًا وَهَلَاكَكَ[١] فِي بَاقِي الْيَوْمِ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ مَتْرُوكِ الْإِظْهَارِ.

---

(١) في (ف)، و(ز)، و(ر) بعد التغيير، و(ع)، و(ط): «وهلاكا لك» وهو أنسب، والمثبت من بقية النسخ.

[٧٤٥٨] ٩٢|(٢٩٢٨)| حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: صَدَقْتَ.

[٧٤٥٩] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ.

[٧٤٦٠] ٩٤|(٢٩٢٩)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَحْلِفُ بِاللهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَّالُ، فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

[٧٤٥٨] قَوْلُهُ فِي تُرْبَةِ الْجَنَّةِ: (هِيَ دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: أَنَّهَا فِي الْبَيَاضِ دَرْمَكَةٌ، وَفِي الطِّيبِ مِسْكٌ. وَالدَّرْمَكُ هُوَ الدَّقِيقُ الْحُوَّارَى الْخَالِصُ الْبَيَاضِ.

وَذَكَرَ مُسْلِمٌ الرِّوَايَتَيْنِ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَيَّادٍ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ، أَوْ[١] أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُ أَهْلِ النَّظَرِ: الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ أَظْهَرُ»[٢].

[٧٤٦٠] قَوْلُهُ: (إِنَّ عُمَرَ ﵁ حَلَفَ [ط/١٨/٥٢] بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَّالُ) اسْتَدَلَّ بِهِ جَمَاعَةٌ عَلَى جَوَازِ الْيَمِينِ بِالظَّنِّ، وَأَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِيهَا[٣] الْيَقِينُ، وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، حَتَّى

---

(١) في (د)، و(ز): «و».
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٢).
(٣) في (ز): «فيه».

[٧٤٦١] ٩٥ (٢٩٣٠)| حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلُمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟

لَوْ رَأَى بِخَطِّ أَبِيهِ الْمَيِّتِ أَنَّ لَهُ عِنْدَ زَيْدٍ كَذَا، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ خَطُّهُ وَلَمْ يَتَيَقَّنْ، جَازَ لَهُ الْحَلِفُ[١] عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ.

[٧٤٦١] قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ: (عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَحَكَى الْقَاضِي أَنَّهُ سَقَطَ فِي نُسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ ذِكْرُ «ابْنِ عُمَرَ»، وَصَارَ عِنْدَهُ مُنْقَطِعًا، قَالَ هُوَ وَغَيْرُهُ: «وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ مُتَّصِلًا بِذِكْرِ ابْنِ عُمَرَ»[٢].

قَوْلُهُ: (عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ) هَكَذَا هُوَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «بَنِي مَغَالَةَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «ابْنِ مَغَالَةَ»، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

وَ«مَغَالَةُ»: بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَتَخْفِيفِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْحُلْوَانِيِّ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ أَنَّهُ: «أُطُمُ بَنِي مُعَاوِيَةَ» بِضَمِّ الْمِيمِ وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَوَّلُ، قَالَ

---

(١) في (د): «الحلف له».
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٣).

فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خُلِّطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ.

الْقَاضِي: «وَبَنُو مَغَالَةَ كُلُّ مَا كَانَ عَلَى يَمِينِكِ إِذَا وَقَفْتَ آخِرَ الْبَلَاطِ مُسْتَقْبِلَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

وَ«الْأُطُمُ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالطَّاءِ هُوَ الْحِصْنُ، جَمْعُهُ: آطَامٌ.

قَوْلُهُ: (فَرَفَضَهُ) هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ نُسَخِ بِلَادِنَا(٢): «فَرَفَضَهُ» بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ [ط/١٨/٥٣] الْقَاضِي: «رِوَايَتُنَا فِيهِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ. قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّفْصُ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ الضَّرْبُ بِالرِّجْلِ، مِثْلُ الرَّفْسِ بِالسِّينِ. قَالَ: فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَهُوَ بِمَعْنَاهُ(٣). قَالَ: لَكِنْ لَمْ أَجِدْ هَذِهِ اللَّفْظَة فِي أُصُولِ اللُّغَةِ(٤).

قَالَ: وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْقَاضِي التَّمِيمِيِّ(٥): «فَرَفَضَهُ» بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ،

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٣).
(٢) «نسخ بلادنا» في (ف)، و(ع): «النسخ ببلادنا»، وسقط في (و) من أول «فرفضه» إلى هنا لانتقال النظر.
(٣) في (ط): «معناه».
(٤) حيث لم يذكروا في هذه المادة (ر ف ص) إلا معنى المناوبة، والغلاء فحسب، وانظر: «تاج العروس» (٩/ ٢٩١).
(٥) كذا في نسخنا و(ط): «التميمي» وهو القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي شيخ عياض، والذي في مطبوعة «الإكمال»: «الصدفي» وهو القاضي أبو على الحسن بن محمد الصدفي شيخ عياض كذلك.

[٧٤٦٢] (٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ

وَهُوَ وَهَمٌ. قَالَ: وَفِي الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الْمَرْوَزِيِّ: «فَرَقَصَهُ»[1] بِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَلَا وَجْهَ لَهُ، وَفِي الْبُخَارِيِّ فِي «كِتَابِ الْأَدَبِ»: «فَرَفَضَهُ»[2] بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ.

قَالَ: وَرَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ فِي «غَرِيبِهِ»: «فَرَصَّهُ»[3] بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ، أَيْ: ضَغَطَهُ حَتَّى ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصَّف: ٤]»[4].

قُلْتُ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى «رَفَضَهُ»[5] بِالْمُعْجَمَةِ أَيْ: تَرَكَ سُؤَالَهُ الْإِسْلَامَ لِيَأْسِهِ مِنْهُ حِينَئِذٍ، ثُمَّ شَرَعَ فِي سُؤَالِهِ عَمَّا يَرَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٦٢] قَوْلُهُ: (وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنَ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا) هُوَ بِكَسْرِ التَّاءِ، أَيْ: يَخْدَعُ ابْنَ صَيَّادٍ، وَيَسْتَغْفِلُهُ لِيَسْمَعَ شَيْئًا مِنْ كَلَامِهِ، [ط/١٨/ ٥٤] وَيَعْلَمَ هُوَ وَالصَّحَابَةُ حَالَهُ فِي أَنَّهُ كَاهِنٌ أَمْ سَاحِرٌ وَنَحْوُهُمَا.

وَفِيهِ: كَشْفُ أَحْوَالِ مَنْ تُخَافُ مَفْسَدَتُهُ.

وَفِيهِ: كَشْفُ الإِمَامِ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ بِنَفْسِهِ.

---

(١) انظر: «الفتح» (٣/ ٢٥٨).

(٢) «الأدب المفرد» للبخاري (٩٥٨)، وفيه: «فرصه».

(٣) «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٦٣٤).

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٦٩-٤٧٠).

(٥) في (ف): «فرفضه».

فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ، وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ.

[٧٤٦٣] قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ،

قَوْلُهُ: (إِنَّهُ فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ) «الْقَطِيفَةُ»: كِسَاءٌ مُخْمَلٌ، سَبَقَ بَيَانُهَا مَرَّاتٍ.

وَقَدْ وَقَعَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي مُعْظَمِ نُسَخِ مُسْلِمٍ: «زَمْزَمَةٌ» بِزَاءَيْنِ مُعْجَمَتَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا بِرَاءَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ[١] بِالْوَجْهَيْنِ، وَنَقَلَ الْقَاضِي[٢] عَنْ جُمْهُورِ رُوَاةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ[٣] بِالْمُعْجَمَتَيْنِ، وَأَنَّهُ[٤] فِي بَعْضِهَا: «رَمْزَةٌ» بِرَاءٍ أَوَّلًا، وَ[٥]زَايٍ آخِرًا[٦]، وَحَذْفِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ صَوْتٌ خَفِيٌّ لَا يَكَادُ يُفْهَمُ، أَوْ لَا يُفْهَمُ.

قَوْلُهُ: (فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ) أَيْ: نَهَضَ مِنْ مَضْجَعِهِ وَقَامَ.

[٧٤٦٣] قَوْلُهُ ﷺ فِي الدَّجَّالِ: (مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ[٧] قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ[٨] نُوحٌ قَوْمَهُ) هَذَا الْإِنْذَارُ لِعِظَمِ فِتْنَتِهِ وَشِدَّةِ أَمْرِهَا[٩].

---

(١) البخاري [٦١٧٤].
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٦٨).
(٣) في (ع): «أنها».
(٤) في (د): «وأنها».
(٥) «أولا و» في (ع): «أولًا ثم»، وفي (ف): «أولَى و».
(٦) في (ف): «أخرى».
(٧) في (هـ): «قد أنذر»، وفي (د): «وقد أنذره».
(٨) في (هـ)، و(ز)، و(د): «أنذر».
(٩) في (ع): «أمره».

وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ.

[٧٤٦٤] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَّرَ النَّاسَ الدَّجَّالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ، أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَقَالَ: تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ ﷻ حَتَّى يَمُوتَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ) اتَّفَقَ الرُّوَاةُ عَلَى[1] ضَبْطِ «تَعَلَّمُوا» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ، وَكَذَا [ط/١٨/٥٥] نَقَلَهُ الْقَاضِي[2] وَغَيْرُهُ عَنْهُمْ، قَالُوا: وَمَعْنَاهُ اعْلَمُوا وَتَحَقَّقُوا، يُقَالُ: تَعَلَّمْ -بِالْفَتْحِ مُشَدَّدًا[3]- بِمَعْنَى اعْلَمْ.

[٧٤٦٤] قَوْلُهُ ﷺ: (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ) قَالَ الْمَازَرِيُّ: «هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ اللهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ، وَلَوْ كَانَتْ مُسْتَحِيلَةً كَمَا يَزْعُمُ الْمُعْتَزِلَةُ لَمْ يَكُنْ لِلتَّقْيِيدِ بِالْمَوْتِ مَعْنًى»[4]، وَالْأَحَادِيثُ بِمَعْنَى هَذَا كَثِيرَةٌ سَبَقَتْ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[5] جُمْلَةٌ مِنْهَا مَعَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَسَبَقَ هُنَاكَ تَقْرِيرُ الْمَسْأَلَةِ[6].

قَالَ الْقَاضِي: «وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهَا غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فِي الدُّنْيَا،

---

(١) بعدها في (ع): «أنه».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٤).

(٣) في (ف): «بفتح العين مشددًا»، وفي (ط): «بفتح مشدد».

(٤) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٧٤).

(٥) انظر: (٣/ ١٧٢).

(٦) في (د): «هذه المسألة».

[٧٤٦٥] |٩٦ (٢٩٣٠)| حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلُمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أُبَيٌّ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ، قَالَ: لَوْ تَرَكَتْهُ أُمُّهُ بَيَّنَ أَمْرَهُ.

بَلْ مُمْكِنَةٌ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي وُقُوعِهَا، وَمَنْ مَنَعَهُ تَمَسَّكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[1] [الأنعام: ١٠٣]، عَلَى مَذْهَبِ مَنْ تَأَوَّلَهُ فِي الدُّنْيَا.

وَكَذَلِكَ اخْتَلَفُوا فِي رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، وَلِلسَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ[2] بَعْدَهُمْ، ثُمَّ الْأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ[3]، وَالْمُحَدِّثِينَ، وَالنُّظَّارِ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ مَعْرُوفٌ.

وَقَالَ أَكْثَرُ مَانِعِيهَا فِي الدُّنْيَا: سَبَبُ الْمَنْعِ ضَعْفُ قُوَى الْآدَمِيِّ فِي الدُّنْيَا عَنِ احْتِمَالِهَا، كَمَا لَمْ يَحْتَمِلْهَا مُوسَى ﷺ فِي الدُّنْيَا»[4]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٤٦٥] قَوْلُهُ: (**نَاهَزَ الْحُلُمَ**) أَيْ: قَارَبَ [ط/١٨/٥٦] الْبُلُوغَ.

---

(١) زاد بعدها في (د): «﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾».

(٢) في (ف): «فمن».

(٣) في (هـ)، و(ف)، و(ز): «والفقهاء».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٧).

[٧٤٦٦] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ، بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ، وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ.

[٧٤٦٧] |٩٨ (٢٩٣٢)| حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلأَ السِّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللهُ، مَا أَرَدْتَ مِنِ ابْنِ صَائِدٍ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا؟

[٧٤٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيتُهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَاللهِ، قَالَ: قُلْتُ: كَذَبْتَنِي، وَاللهِ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا، ثُمَّ فَارَقْتُهُ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ لَقْيَةً أُخْرَى ....

[٧٤٦٧] قَوْلُهُ: (فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلأَ السِّكَّةَ) «السِّكَّةُ» بِكَسْرِ السِّينِ: الطَّرِيقُ، وَجَمْعُهَا سِكَكٌ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَصْلُ السِّكَّةِ: الطَّرِيقُ الْمُصْطَفَّةُ مِنَ النَّخْلِ. قَالَ: وَسُمِّيَتِ الْأَزِقَّةُ سِكَكًا لِاصْطِفَافِ الدُّورِ فِيهَا»(١).

[٧٤٦٨] قَوْلُهُ: (فَلَقِيتُهُ لُقْيَةً أُخْرَى) قَالَ الْقَاضِي فِي «الْمَشَارِقِ»:

---

(١) «غريب الحديث» (١/ ٣٤٩).

وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلَتْ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ: فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصًا كَانَتْ مَعِيَ حَتَّى تَكَسَّرَتْ، وَأَمَّا أَنَا فَوَاللهِ مَا شَعَرْتُ.

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضَبُهُ.

«رَوَيْنَاهُ «لُقْيَةً» بِضَمِّ اللَّامِ، قَالَ: وثَعْلَبٌ وَغَيْرُهُ يَقُولُونَهُ بِفَتْحِهَا»[(١)]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي، وَالْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ وَالرِّوَايَةِ بِبِلَادِنَا الْفَتْحُ.

قَوْلُهُ: (وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ) هُوَ بِفَتْحِ النُّونِ وَالْفَاءِ، أَيْ: وَرِمَتْ وَنَتَأَتْ، وَذَكَرَ الْقَاضِي[(٢)] أَنَّهُ رُوِيَ عَلَى أَوْجُهٍ أُخَرَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا تَصْحِيفٌ.

[ط/ ١٨/ ٥٧]

***

---

(١) «مشارق الأنوار» (١/ ٣٦٢).

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٧).

٢ بَابُ ذِكْرِ الدَّجَّالِ

قَدْ سَبَقَ فِي شَرْحِ «خُطْبَةِ الْكِتَابِ»[١] بَيَانُ اشْتِقَاقِهِ وَغَيْرِهِ، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»[٢] بَيَانُ تَسْمِيَتِهِ الْمَسِيحَ وَاشْتِقَاقِهِ، وَالْخِلَافُ فِي ضَبْطِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فِي قِصَّةِ الدَّجَّالِ حُجَّةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ فِي صِحَّةِ وُجُودِهِ، وَأَنَّهُ شَخْصٌ بِعَيْنِهِ، ابْتَلَى اللهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ، وَأَقْدَرَهُ عَلَى أَشْيَاءَ مِنْ مَقْدُورَاتِ اللهِ تَعَالَى، مِنْ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ الَّذِي يَقْتُلُهُ، وَمِنْ ظُهُورِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالْخِصْبِ مَعَهُ، وَجَنَّتِهِ، وَنَارِهِ، وَنَهَرَيْهِ[٣]، وَاتِّبَاعِ كُنُوزِ الْأَرْضِ لَهُ، وَأَمْرِهِ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرَ، وَالْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ، فَيَقَعُ كُلُّ ذَلِكَ[٤] بِقُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ، ثُمَّ يُعْجِزُهُ اللهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى قَتْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَلَا غَيْرِهِ، وَيُبْطِلُ أَمْرَهُ، وَيَقْتُلُهُ عِيسَى ﷺ، وَيُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا.

هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَجَمِيعِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالنُّظَّارِ، خِلَافًا لِمَنْ أَنْكَرَهُ، وَأَبْطَلَ أَمْرَهُ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَخِلَافًا لِلْجُبَّائِيِّ[٥] الْمُعْتَزِلِيِّ وَمُوَافِقِيهِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فِي أَنَّهُ صَحِيحُ الْوُجُودِ، وَلَكِنَّ الَّذِي يَفْعَلُهُ[٦] مَخَارِقُ وَخَيَالَاتٌ لَا حَقَائِقَ لَهَا،

---

(١) انظر: (١/ ٥٠٨).
(٢) لم أهتد إليه فيه، وإنما في «كتاب الإيمان» (٣/ ١٦١).
(٣) في (هـ): «ونهره».
(٤) «كل ذلك» في (ف): «ذلك كله».
(٥) في (ط): «للبخاري»، وهو تصحيف قبيح مستبشع.
(٦) كذا من (هـ)، و(ز): «الذي يفعله»، وفي (شد): «الذي يأتي به»، وفي (و)، و(ف): «الذين زعموا»، وفي (د): «الذي دعوا»، وفي (ط): «الذي يدعي».

وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يُوثَقْ بِمُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِم.

وَهَذَا غَلَطٌ مِنْ جَمِيعِهِمْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدَّعِ النُّبُوَّةَ [ط/١٨/٥٨] فَيَكُونَ مَا مَعَهُ كَالتَّصْدِيقِ لَهُ، وَإِنَّمَا يَدَّعِي الْإِلَهِيَّةَ، وَهُوَ فِي نَفْسِ دَعْوَاهُ مُكَذِّبٌ لَهَا بِصُورَةِ حَالِهِ، وَوُجُودِ دَلَائِلِ الْحُدُوثِ فِيهِ، وَنَقْصِ صُورَتِهِ، وَعَجْزِهِ عَنْ إِزَالَةِ الْعَوَرِ الَّذِي فِي عَيْنَيْهِ، وَعَنْ إِزَالَةِ الشَّاهِدِ بِكُفْرِهِ الْمَكْتُوبِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وَلِهَذِهِ الدَّلَائِلِ وَغَيْرِهَا لَا يَغْتَرُّ بِهِ إِلَّا رِعَاعٌ مِنَ النَّاسِ، لِشِدَّةِ(١) الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ، رَغْبَةً فِي سَدِّ الرَّمَقِ، أَوْ تَقِيَّةً وَخَوْفًا مِنْ أَذَاهُ، لِأَنَّ فِتْنَتَهُ عَظِيمَةٌ جِدًّا تَدْهَشُ الْعُقُولَ، وَتُحَيِّرُ الْأَلْبَابَ، مَعَ سُرْعَةِ مُرُورِهِ فِي الْأَمْرِ، فَلَا يَمْكُثُ(٢) بِحَيْثُ يَتَأَمَّلُ الضُّعَفَاءُ حَالَهُ، وَدَلَائِلَ الْحُدُوثِ فِيهِ وَالنَّقْصِ، فَيُصَدِّقُهُ مَنْ يُصَدِّقُهُ(٣) فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَلِهَذَا حَذَّرَتِ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ مِنْ فِتْنَتِهِ، وَنَبَّهُوا عَلَى نَقْصِهِ، وَدَلَائِلِ إِبْطَالِهِ.

وَأَمَّا أَهْلُ التَّوْفِيقِ فَلَا يَغْتَرُّونَ بِهِ، وَلَا يَنْخَدِعُونَ(٤) بِمَا مَعَهُ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ(٥) مِنَ الدَّلَائِلِ الْمُكَذِّبَةِ لَهُ، مَعَ مَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِحَالِهِ، وَلِهَذَا يَقُولُ لَهُ الَّذِي يَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ(٦): «مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً»(٧)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللهُ.

---

(١) في (ط): «لسد».
(٢) في (و): «يمكن».
(٣) في (ط): «صدقه».
(٤) في (ط): «يخدعون».
(٥) في (ف): «ذكرنا».
(٦) في (و): «يحدثه».
(٧) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٤-٤٧٥).

[٧٤٦٩] ١٠٠ (١٦٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَي النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ.

[٧٤٦٩] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ[١] الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ[٢]) أَمَّا «طَافِيَةٌ» [ط/١٨/٥٩] فَرُوِيَتْ بِالْهَمْزِ وَتَرْكِهِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَالْمَهْمُوزَةُ هِيَ الَّتِي ذَهَبَ نُورُهَا، وَغَيْرُ الْمَهْمُوزَةِ الَّتِي[٣] نَتَأَتْ وَطَفَتْ مُرْتَفِعَةً وَفِيهَا ضَوْءٌ. وَقَدْ سَبَقَ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٤] بَيَانُ هَذَا كُلِّهِ، وَبَيَانُ الْجَمْعِ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ، وَأَنَّهُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: (أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى)، وَفِي رِوَايَةٍ: (الْيُسْرَى)[٧٤٧٤]، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَ«الْعَوَرُ» فِي اللُّغَةِ الْعَيْبُ، وَعَيْنَاهُ مَعِيبَتَانِ عَوْرَاوَانِ، إِحْدَاهُمَا طَافِئَةٌ -بِالْهَمْزِ-: لَا ضَوْءَ فِيهَا، وَالْأُخْرَى طَافِيَةٌ -بِلَا هَمْزٍ[٥]-: ظَاهِرَةٌ نَاتِئَةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَالدَّجَّالُ أَعْوَرُ» فَبَيَانٌ لِعَلَامَةٍ بَيِّنَةٍ تَدُلُّ عَلَى كَذِبِ الدَّجَّالِ دَلَالَةً قَطْعِيَّةً بَدِيهِيَّةً، يُدْرِكُهَا كُلُّ أَحَدٍ وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى كَوْنِهِ جِسْمًا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ، لِكَوْنِ بَعْضِ الْعَوَامِّ قَدْ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ط): «وإن».

(٢) في (ط) في الموضعين: «طافئة».

(٣) في (ع): «هي التي».

(٤) انظر: (٣/ ١٦٣).

(٥) في (ف): «همزة».

[٧٤٧٠] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٧١] ١٠١ (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر.

[٧٤٧٢] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: الدَّجَّالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر أَيْ كَافِرٌ.

[٧٤٧٣] وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ.

[٧٤٧٣] قَوْلُهُ ﷺ: (الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ) هَذِهِ الْمَمْسُوحَةُ هِيَ الطَّافِئَةُ بِالْهَمْزِ أَيْ[١] لَا ضَوْءَ فِيهَا، وَهِيَ أَيْضًا الْمَوْصُوفَةُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى بِأَنَّهَا لَيْسَتْ حَجْرًا وَلَا نَاتِئَةً.

قَوْلُهُ ﷺ: (مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، ثُمَّ تَهَجَّاهَا[٢]: ك ف ر، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ)[٧٤٧٥].

---

(١) في (هـ)، و(ز)، و(ع)، و(د): «التي» وسقطت العبارة كلها من (ط).
(٢) بعدها في (ط): «فقال».

[٧٤٧٤] ١٠٤|(٢٩٣٤)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعَرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ.

الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّ هَذِهِ الْكِتَابَةَ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّهَا كِتَابَةٌ حَقِيقِيَّةٌ[١]، جَعَلَهَا اللهُ آيَةً وَعَلَامَةً مِنْ جُمْلَةِ الْعَلَامَاتِ الْقَاطِعَةِ بِكُفْرِهِ وَكَذِبِهِ وَإِبْطَالِهِ، وَيُظْهِرُهَا اللهُ تَعَالَى لِكُلِّ مُؤْمِنٍ[٢] كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ، وَيُخْفِيهَا عَمَّنْ أَرَادَ شَقَاوَتَهُ وَفِتْنَتَهُ، وَلَا امْتِنَاعَ فِي ذَلِكَ.

وَذَكَرَ الْقَاضِي[٣] فِيهِ خِلَافًا: [ط/١٨/ ٦٠] مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ كِتَابَةٌ حَقِيقِيَّةٌ كَمَا ذَكَرْنَا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ مَجَازٌ وَإِشَارَةٌ إِلَى سِمَاتِ الْحَدَثِ عَلَيْهِ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ: «**يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ**»، وَهَذَا مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ.

[٧٤٧٤] قَوْلُهُ ﷺ (**جُفالُ الشَّعَرِ**) هُوَ بِضَمِّ الجِيمِ، وَتَخْفِيفِ الفَاءِ، أَيْ: كَثِيرُهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فنَارُهُ جَنَّةٌ وجَنَّتُهُ نَارٌ**)، وَفِي رِوَايَةٍ: (**نَهْرَانِ**)[٧٤٧٥]، وَفِي رِوَايَةٍ: (**مَاءً وَنَارًا**)[٧٤٧٦-٧٤٧٧] قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا مِنْ جُمْلَةِ فِتْنَتِهِ، امْتَحَنَ اللهُ تَعَالَى بِهِ[٤] عِبَادَهُ، لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلُ الْبَاطِلَ، ثُمَّ يَفْضَحُهُ وَيُظْهِرُ لِلنَّاسِ عَجْزَهُ.

---

(١) في (هـ)، و(شد)، و(ع)، و(د)، و(ط): «حقيقة».

(٢) في (ط): «مسلم».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٦).

(٤) في (هـ)، و(ف)، و(ع): «بها»، وفي نسخة على (ف) كالمثبت.

[٧٤٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيَ الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضُ، وَالآخَرُ رَأْيَ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأَجَّجُ، فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ، فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلْيُغَمِّضْ، ثُمَّ لْيُطَأْطِئْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ.

[٧٤٧٦ - ٧٤٧٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَّالِ: إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا.

[٧٤٧٥] قَوْلُهُ ﷺ: (فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ[١] أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا) هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ: «أَدْرَكَنَّ»، وَفِي بَعْضِهَا: «أَدْرَكَهُ» وَهَذَا الثَّانِي ظَاهِرٌ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَغَرِيبٌ مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّة، لِأَنَّ هَذِهِ النُّونُ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ[٢]، قَالَ الْقَاضِي: «وَلَعَلَّهُ «يُدْرِكَنَّ»»[٣]، يَعْنِي فَغَيَّرَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ.

وَقَوْلُهُ: «يَرَاهُ»، بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ) هِيَ بِفَتْحِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ، وَهِيَ جِلْدَةٌ تُغْشِي الْبَصَرَ، وَقَالَ [ط/١٨/ ٦١] الْأَصْمَعِيُّ: لَحْمَةٌ تَنْبُتُ عِنْدَ الْمَآقِي.

---

(١) الضبط بالتشديد من (و)، و(ز).

(٢) كذا في عامة النسخ، وفيه قصور، وفي (ر)، و«الإكمال»: «الفعل الماضي»، وهو الصواب، و في (شد)، و(ز): «الفعل الماضي ظاهر»، وفي (د): «الفعل من حيث العربية».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٧٩).

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٧٤٧٨ - ٧٤٧٩] |١٠٧ (٢٩٣٤/ ٢٩٣٥)| حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الدَّجَّالِ قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ.

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ تَصْدِيقًا لِحُذَيْفَةَ.

[٧٤٨٠ - ٧٤٨١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ، وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ، وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ نَارٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ، فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً.

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

[٧٤٨٢] |١٠٩ (٢٩٣٦)| حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ.

[٧٤٨٣] ١١٠ (٢٩٣٧)| حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ قَاضِي حِمْصَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ ابْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا،

[٧٤٨٣] قَوْلُهُ: (سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ) هُوَ «سَمْعَانُ» بِفَتْحِ السِّينِ[١] وَكَسْرِهَا.

قَوْلُهُ: (ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ[٢] ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ) هُوَ بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ فِيهِمَا، وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ «خَفَّضَهُ»[٣] بِمَعْنَى حَقَّرَهُ، وَقَوْلُهُ: «رَفَّعَهُ»[٤] أَيْ: عَظَّمَهُ وَفَخَّمَهُ، فَمِنْ تَحْقِيرِهِ وَهَوَانِهِ عَلَى[٥] اللهِ تَعَالَى عَوَرُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ»، وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ[٦] إِلَّا ذَلِكَ الرَّجُلَ، ثُمَّ يَعْجِزُ عَنْهُ، وَأَنَّهُ يَضْمَحِلُّ أَمْرُهُ، وَيُقْتَلُ بَعْدَ ذَلِكَ هُوَ

---

(١) في (هـ)، و(شد)، و(د): «الميم»، وكتب في حاشية (هـ): «صوابه: السين».
(٢) في (ز): «لرسول الله».
(٣) في (ط): «خفض».
(٤) في (ط): «رفع».
(٥) في (ع): «عند».
(٦) «لا ... أحد» في (ع): «لا يقتل أحدًا».

فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ،

وَتُبَّاعُهُ(١)، وَمِنْ تَفْخِيمِهِ وَتَعْظِيمِ فِتْنَتِهِ وَالْمِحْنَةِ بِهِ هَذِهِ الْأُمُورُ الْخَارِقَةُ لِلْعَادَةِ، وَأَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ(٢) قَوْمَهُ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ خَفَّضَ مِنْ صَوْتِهِ فِي حَالٍ لِكَثْرَةِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ، فَخَفَّضَ بَعْدَ طُولِ الْكَلَامِ وَالتَّعَبِ لِيَسْتَرِيحَ، ثُمَّ رَفَّعَ لِيَبْلُغَ صَوْتُهُ بَلَاغًا كَامِلًا مُفَخَّمًا(٣).

قَوْلُهُ [ط/١٨/٦٣] ﷺ: **(غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ)** هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ بِلَادِنَا: «**أَخْوَفُنِي**» بِنُونٍ بَعْدَ الفَاءِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: «وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِحَذْفِ النُّونِ»(٤)، وَهُمَا لُغَتَانِ صَحِيحَتَانِ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ.

قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: «الْحَاجَةُ دَاعِيَةٌ إِلَى الْكَلَامِ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهُ، فَأَمَّا لَفْظُهُ فَكَوْنُهُ تَضَمَّنَ(٥) مَا لَا يُعْتَادُ مِنْ إِضَافَةِ «أَخْوَفَ» إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مَقْرُونَةً بِنُونِ الْوِقَايَةِ، وَهَذَا الِاسْتِعْمَالُ(٦) إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ، وَالْجَوَابُ أَنَّهُ كَانَ الْأَصْلُ إِثْبَاتَهَا، وَلَكِنَّهُ أَصْلٌ مَتْرُوكٌ، فَنُبِّهَ عَلَيْهِ فِي قَلِيلٍ مِنْ كَلَامِهِمْ،

---

(١) في (ع)، و(ط): «وأتباعه».
(٢) في (د): «أنذر».
(٣) «بلاغًا كاملًا مفخمًا» في (ط): «كل أحد».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٢).
(٥) «فكونه تضمن» في (ف): «فكونه يتضمن»، وفي (ط): «لكونه تضمن».
(٦) في (و): «الاشتمال».

وَأَنْشَدَ فِيهِ أَبْيَاتًا مِنْهَا مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ:

فَمَا أَدْرِي وَظَنِّي كُلُّ ظَنٍّ أَمُسْلِمُنِي إِلَى قَوْمِي شَرَاحِ؟[١]

يَعْنِي: شَرَاحِيلَ، فَرَخَّمَهُ فِي غَيْرِ النِّدَاءِ لِلضَّرُورَةِ، وَأَنْشَدَ[٢] غَيْرُهُ:

وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي لِيُرْفَدَ خَائِبًا فَإِنَّ لَهُ أَضْعَافَ مَا كَانَ أَمَّلَا[٣]

وَلِأَفْعَلَ التَّفْضِيلِ أَيْضًا شَبَهٌ بِالْفِعْلِ، وَخُصُوصًا[٤] بِفِعْلِ التَّعَجُّبِ، فَجَازَ أَنْ تَلْحَقَهُ النُّونُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ كَمَا لَحِقَتْ فِي الْأَبْيَاتِ الْمَذْكُورَةِ، هَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ فِي هَذِهِ النُّونِ هُنَا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ «أَخْوَفُ لِي»، فَأُبْدِلَتِ النُّونُ مِنَ اللَّامِ كَمَا أُبْدِلَتْ فِي[٥] «لَعَنَّ» وَ«عَنَّ» بِمَعْنَى «لَعَلَّ»[٦].

وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ، فَفِيهِ أَوْجُهٌ:

أَظْهَرُهَا[٧]: أَنَّهُ مِنْ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ، وَتَقْدِيرُهُ غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ مَخُوفَاتِي[٨] عَلَيْكُمْ، ثُمَّ حَذَفَ الْمُضَافَ إِلَى الْيَاءِ، وَمِنْهُ: «أَخْوَفُ

---

(١) قائله يزيد بن مخرّم الحارثي، وصواب روايته:

فما أدري وظنّي كلّ ظنّ أيسلمني بني البدء اللّقاح

وهو كذلك عند ابن ميمون البغدادي في «منتهى الطلب» (٣٩٠)، وإنما أنشده الفراء «أمسلمني ....» ليستشهد به على أن إلحاق نون الوقاية للوصف المضاف إلى الياء شاذّ، وانظر: «شرح شواهد المغنى» للسيوطي (٢/ ٧٧٠)، و«شرح الشواهد الشعرية» لشُرّاب (١/ ٢٦٣).

(٢) في (و): «وأنشده».

(٣) هذا البيت بلا نسبة في سائر كتب الأدب والشواهد النحوية، والله أعلم.

(٤) في (و)، و(ف): «وخصوصها». (٥) في (ع)، و(هـ): «من».

(٦) بعدها في (ط): «وعل».

(٧) في (هـ): «أحدها».

(٨) في (ع): «متخوفاتي».

إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ،

مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلُّونَ»[1] مَعْنَاهُ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي أَخَافُهَا عَلَى أُمَّتِي أَحَقُّهَا بِأَنْ يُخَافَ الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ.

وَالثَّانِي: أَنْ[2] يَكُونَ «أَخْوَفَ» مِنْ أَخَافَ بِمَعْنَى خَوْفٍ، وَمَعْنَاهُ غَيْرُ الدَّجَّالِ أَشَدُّ مُوجِبَاتِ خَوْفِي عَلَيْكُمْ.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ وَصْفِ الْمَعَانِي بِمَا تُوصَفُ بِهِ الْأَعْيَانُ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ، كَقَوْلِهِمْ فِي الشِّعْرِ الْفَصِيحِ: شِعْرٌ شَاعِرٌ، وَخَوْفُ فُلَانٍ أَخْوَفُ مِنْ خَوْفِكَ، وَتَقْدِيرُهُ خَوْفُ غَيْرِ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ خَوْفِي عَلَيْكُمْ، ثُمَّ حُذِفَ الْمُضَافُ الْأَوَّلُ، [ط/١٨/ ٦٤] ثُمَّ الثَّانِي»[3]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: **(إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ)** هُوَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالطَّاءِ، أَيْ: شَدِيدُ جُعُودَةِ الشَّعْرِ، مُبَاعِدٌ لِلْجُعُودَةِ الْمَحْبُوبَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: **(إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ)** هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا: «**خَلَّةً**» بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَاللَّامِ، وَتَنْوِينِ الْهَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «الْمَشْهُورُ فِيهِ: «**حَلَّةَ**» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَنَصْبِ التَّاءِ[4] يَعْنِي:

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد [٢٨١٣٠]، والطيالسي [١٠٦٨] من حديث أبي الدرداء بإسناد فيه من لا يعرف، وبلفظ: «.. وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ ..» من حديث ثوبان عند أبي داود [٤٢٥٢]، والترمذي [٢٢٢٩]، وابن ماجه [٣٩٥٢]، وأصله دون هذه العبارة عند مسلم [٢٨٨٩].

(٢) في (د): «بأن».

(٣) لم أقف على هذا النص بطوله، وانظر: «شواهد التوضيح» لابن مالك (١٧٨)، و«شرح التسهيل» له (١/ ١٣٥-١٣٩) ففيهما بعضه.

(٤) في (هـ): «الهاء».

فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ،

غَيْرَ مُنَوَّنَةٍ، قِيلَ: مَعْنَاهُ: سَمْتُ ذَلِكَ وَقُبَالَتُهُ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»: الْحَلَّةُ[1] مَوْضِعُ حَزْنٍ وَصُخُورٍ. قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «حَلُّهُ» بِضَمِّ اللَّامِ وَبِهَاءِ الضَّمِيرِ أَيْ: نُزُولُهُ وَحُلُولُهُ. قَالَ: وَكَذَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»[2]، قَالَ: وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ: «خَلَّةً»[3] بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ مَا بَيْنَ الْبَلَدَيْنِ»[4]، هَذَا آخِرُ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي.

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ عَنِ الْهَرَوِيِّ هُوَ الْمَوْجُودُ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا، وَفِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» أيضًا بِبِلَادِنَا، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ صَاحِبُ «نِهَايَةِ الْغَرِيبِ»[5]، وَفَسَّرَهُ بِالطَّرِيقِ بَيْنَهُمَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا) هُوَ بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ، وَثَاءٍ مُثَلَّثَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَالْعَيْثُ الْفَسَادُ، أَوْ أَشَدُّ الْفَسَادِ وَالْإِسْرَاعُ فِيهِ، يُقَالُ مِنْهُ: عَاثَ يَعِيثُ، وَحَكَى الْقَاضِي[6] أَنَّهُ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «فَعَاثٍ» -بِكَسْرِ الثَّاءِ مُنَوَّنَةٍ- اسْمُ فَاعِلٍ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهَذِهِ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ

---

(١) في (ف): «الخلة».
(٢) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٨٢]، وفيه: «خلة» كما سينبه عليه المصنف قريبا.
(٣) «الغريبين» للهروي (٢/ ٥٩٣) مادة (خ ل ل).
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٣).
(٥) «النهاية» لابن الأثير (٢/ ٧٣).
(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٣).

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ،

طَوِيلَةٌ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ، يَدُلُّ عَلَيهِ قَوْلُهُ ﷺ: «**وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ**». [ط/١٨/ ٦٥]

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (**يَا رَسُولَ اللهِ فَذَلِكَ**[١] **الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ**) فَقَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ: «هَذَا حُكْمٌ مَخْصُوصٌ بِذَلِكَ الْيَوْمِ شَرَعَهُ لَنَا صَاحِبُ الشَّرْعِ، قَالُوا: وَلَوْلَا هَذَا الْحَدِيثُ، وَوُكِلْنَا إِلَى اجْتِهَادِنَا، لَاقْتَصَرْنَا فِيهِ عَلَى الصَّلَوَاتِ عِنْدَ الْأَوْقَاتِ الْمَعْرُوفَةِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَيَّامِ»[٢].

وَمَعْنَى (**اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ**) أَنَّهُ إِذَا مَضَى بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الظُّهْرِ كُلَّ يَوْمٍ فَصَلُّوا الظُّهْرَ، ثُمَّ إِذَا مَضَى بَعْدَهُ قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَإِذَا مَضَى بَعْدَهَا قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ، وَكَذَا الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، ثُمَّ الظُّهْرَ، ثُمَّ الْعَصْرَ، ثُمَّ الْمَغْرِبَ[٣]، وَهكَذَا حَتَّى يَنْقَضِي ذَلِكَ الْيَوْمُ، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ صَلَوَاتُ سَنَةٍ، كُلُّهَا فَرَائِضُ مُؤَدَّاةٌ فِي وَقْتِهَا.

وَأَمَّا الثَّانِي الَّذِي كَشَهْرٍ، وَالثَّالِثُ الَّذِي كَجُمُعَةٍ، فَقِيَاسُ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ[٤] يُقَدَّرَ لَهُمَا كَالْيَوْمِ الْأَوَّلِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ف): «فذاك».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٣-٤٨٤).

(٣) بعدها في (ف): «ثم العشاء».

(٤) في (ط): «أن».

فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ، لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ،

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرَى، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ**) أَمَّا «**تَرُوحُ**» فَمَعْنَاهُ: تَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ.

وَ«**السَّارِحَةُ**» هِيَ الْمَاشِيَةُ الَّتِي تَسْرَحُ، أَيْ: تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى الْمَرْعَى. وَأَمَّا «**الذُّرَى**»: فَبِضَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ الْأَعَالِي وَالْأَسْنِمَةُ، وَهُوَ جَمْعُ ذُرْوَةٍ بِضَمِّ الذَّالِ وَكَسْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: «**وَأَسْبَغَهُ**» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: أَطْوَلَهُ لِكَثْرَةِ اللَّبَنِ.

وَكَذَا «**أَمَدَّهُ خَوَاصِرَ**» لِكَثْرَةِ امْتِلَائِهَا مِنَ الشِّبَعِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ**) هِيَ ذُكُورُ النَّحْلِ، هَكَذَا[1] فَسَّرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ[2] وَآخَرُونَ، قَالَ الْقَاضِي: «الْمُرَادُ: جَمَاعَةُ النَّحْلِ لَا ذُكُورُهَا خَاصَّةً، لَكِنَّهُ كَنَّى [ط/١٨/٦٦] عَنِ الْجَمَاعَةِ بِالْيَعْسُوبِ، وَهُوَ أَمِيرُهَا، لِأَنَّهُ مَتَى طَارَ اتَّبَعَتْهُ جَمَاعَتُهُ»[3]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ**) هُوَ بِفَتْحِ الْجِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ كَسْرَهَا[4]، أَيْ: قِطْعَتَيْنِ.

---

(١) في (ف): «كذا».
(٢) «غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٧٧).
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٤).
(٤) في (هـ): «الكسر»، وبه ضبطت في مطبوعة «الجمهرة» (١/ ٤٧١)، وليس فيها حكاية ضبط.

ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ،

وَمَعْنَى «**رَمْيَةَ الْغَرَضِ**»: أَنَّهُ يَجْعَلُ بَيْنَ الْجَزْلَتَيْنِ مِقْدَارَ رَمْيَةِ الْغَرَضِ، هَذَا هُوَ[١] الظَّاهِرُ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى الْقَاضِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «وَعِنْدِي أَنَّ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، وَتَقْدِيرُهُ فَيُصِيبُهُ إِصَابَةَ رَمْيَةِ الْغَرَضِ، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ»[٢]، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ**) أَمَّا «**الْمَنَارَةُ**»: فَبِفَتْحِ الْمِيمِ، وَهَذِهِ الْمَنَارَةُ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ.

وَ«**دِمَشْقَ**»: بِكَسْرِ الدَّالِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»[٣] كَسْرَ الْمِيمِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ فَضَائِلِ دِمَشْقَ.

وَفِي «**عِنْدَ**» ثَلَاثُ لُغَاتٍ: كَسْرُ الْعَيْنِ، وَضَمُّهَا، وَفَتْحُهَا، وَالْمَشْهُورُ الْكَسْرُ.

وَأَمَّا «**الْمَهْرُودَتَانِ**» فَرُوِيَ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْمُهْمَلَةُ أَكْثَرُ، وَالْوَجْهَانِ مَشْهُورَانِ لِلْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي النُّسَخِ بِالْمُهْمَلَةِ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ[٤]، وَمَعْنَاهُ: لَابِسٌ مَهْرُودَتَيْنِ، أَيْ: ثَوْبَيْنِ مَصْبُوغَيْنِ بِوَرْسٍ ثُمَّ الزَّعْفَرَانِ[٥]، وَقِيلَ: هُمَا شُقَّتَانِ، وَالشُّقَّةُ نِصْفُ الْمُلَاءَةِ.

---

(١) «هذا هو» في (هـ): «هكذا هو»، وفي (د): «هذا».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٤).

(٣) «مطالع الأنوار» (٣/ ٦١).

(٤) في (هـ): «مشهور».

(٥) في (ط): «بزعفران».

وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَحَدَّرَ[1] مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ) «الْجُمَانُ» بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَهِيَ حَبَّاتٌ مِنَ الْفِضَّةِ تُصْنَعُ عَلَى هَيْئَةِ اللُّؤْلُؤِ الْكِبَارِ، وَالْمُرَادُ: يَتَحَدَّرُ مِنْهُ الْمَاءُ عَلَى هَيْئَةِ اللُّؤْلُؤِ فِي صَفَائِهِ[2]، فَسُمِّي الْمَاءُ جُمَانًا لِشَبَهِهِ بِهِ فِي الصَّفَاءِ وَالْحُسْنِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ) هَكَذَا الرِّوَايَةُ: «فَلَا يَحِلُّ» بِكَسْرِ الْحَاءِ.

وَ«نَفَسِهِ» بِفَتْحِ الْفَاءِ.

وَمَعْنَى «لَا يَحِلُّ»: لَا يُمْكِنُ وَلَا يَقَعُ، وَقَالَ الْقَاضِي: «مَعْنَاهُ عِنْدِي: حَقٌّ وَ[3]وَاجِبٌ. قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّ الْحَاءِ، [ط/١٨/٦٧] وَهُوَ وَهَمٌ وَغَلَطٌ»[4].

قَوْلُهُ ﷺ: (يُدْرِكُهُ بِبَابِ لُدٍّ) هُوَ بِضَمِّ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، مَصْرُوفٌ، وَهُوَ بَلْدَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ[5] وُجُوهِهِمْ) قَالَ الْقَاضِي: «يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْمَسْحَ حَقِيقَةٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَيَمْسَحُ

---

(١) في (ع): «يتحدر».
(٢) في (ط): «صفاته».
(٣) «و» ليست في (ع)، و(ف)، و«الإكمال».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٦).
(٥) في (ع)، و(ط): «على».

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ

وُجُوهَهُمْ تَبْرِيكًا[١] وَبِرًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى كَشْفِ مَا يَكُونُونَ[٢] فِيهِ مِنَ الشِّدَّةِ وَالْخَوْفِ»[٣].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ) فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا يَدَانِ» بِكَسْرِ النُّونِ تَثْنِيَةُ يَدٍ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ لَا قُدْرَةَ وَلَا طَاقَةَ، يُقَالُ: مَا لِي بِهَذَا الْأَمْرِ يَدٌ، وَمَا لِي بِهِ يَدَانِ، لِأَنَّ الْمُبَاشَرَةَ وَالدِّفَاعَ[٤] إِنَّمَا يَكُونُ بِالْيَدِ، فَكَأَنَّ يَدَيْهِ مَعْدُومَتَينِ[٥]، لِعَجْزِهِ عَنْ دَفْعِهِ.

وَمَعْنَى «حَرِّزْهُمْ إِلَى الطُّورِ» أَيْ: ضُمَّهُمْ وَاجْعَلْهُ لَهُمْ حِرْزًا، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ الشَّيْءَ أُحْرِزُهُ إِحْرَازًا إِذَا حَفِظْتَهُ وَضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ، وَصُنْتَهُ عَنِ الْأَخْذِ، ووَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «حَزِّبْ» بِالزَّايِ[٦] وَالْبَاءِ أَي: اجْمَعْهُمْ. قَالَ الْقَاضِي: «وَرُوِيَ: «حَوِّزْ» بِالْوَاوِ وَالزَّايِ، مَعْنَاهُ نَحِّهِمْ وَأَزِلْهُمْ عَنْ طَرِيقِهِمْ إِلَى الطُّورِ»[٧].

---

(١) في (ع)، و(ف): «تبركًا».
(٢) في نسخة على (ف): «يكون».
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٦).
(٤) في (ط): «والدفع».
(٥) كذا في سائر النسخ، و(ط)، وله وجه، وفي (ف): «معدومتان» على الجادة.
(٦) في (ط): «بالحاء والزاي».
(٧) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٦).

لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ، فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ،

قَوْلُهُ تَعَالَى: (﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]) «الْحَدَبُ»: النَّشْزُ[١]، وَ«يَنْسِلُونَ»: يَمْشُونَ مُسْرِعِينَ.

قَوْلُهُ ﷺ (فَيُرْسِلُ اللهُ تَعَالَى [ط/١٨/٦٨] عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى) «النَّغَفُ»: بِنُونٍ، وَغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ[٢] مَفْتُوحَتَيْنِ، ثُمَّ فَاءٍ، وَهُوَ دُودٌ يَكُونُ فِي أُنُوفِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، الْوَاحِدَةُ: نَغَفَةٌ.

وَ«الْفَرْسَى» بِفَتْحِ الْفَاءِ مَقْصُورٌ، أَيْ: قَتْلَى، وَاحِدُهُمْ فَرِيسٌ.

قَوْلُهُ: (مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ) هُوَ بِفَتْحِ الْهَاءِ، أَيْ: دَسَمُهُمْ وَرَائِحَتُهُمُ الْكَرِيهَةُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ) أَيْ: لَا يَمْنَعُ مِنْ نُزُولِ الْمَاءِ بَيْتٌ.

«الْمَدَرُ»[٣]: بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالدَّالِ، وَهُوَ الطِّينُ الصُّلْبُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَقَةِ) رُوِيَ بِفَتْحِ الزَّايِ

---

(١) النشز: المكان المرتفع من الأرض.

(٢) في (هـ): «معجمتين».

(٣) في (ف): «مدر».

فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ،

وَاللَّامِ وَبِالْقَافِ[1]، وَرُوِيَ: «**الزُّلْفَةِ**» بِضَمِّ الزَّايِ[2] وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَبِالْفَاءِ، وَرُوِيَ: «**الزَّلَفَةِ**» بِفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ وَبِالْفَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «رُوِيَ بِالْفَاءِ وَبِالْقَافِ وَبِفَتْحِ اللَّامِ وَبِإِسْكَانِهَا، وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ»[3]، قَالَ فِي «الْمَشَارِقِ»: «وَالزَّايُ[4] مَفْتُوحَةٌ»[5].

وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ: فَقَالَ ثَعْلَبٌ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَآخَرُونَ: مَعْنَاهُ كَالْمِرْآةِ، وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَشَارِقِ»[6] هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا، شَبَّهَهَا بِالْمِرْآةِ فِي صَفَائِهَا وَنَظَافَتِهَا. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ كَمَصَانِعِ الْمَاءِ، أَيْ: إِنَّ الْمَاءَ يُسْتَنْقَعُ فِيهَا حَتَّى تَصِيرَ الْأَرْضُ كَالْمَصْنَعِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ[7]: مَعْنَاهُ: كَالْإِجَّانَةِ الْخَضْرَاءِ، وَقِيلَ: كَالصَّحْفَةِ، وَقِيلَ: كَالرَّوْضَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا**).

«**الْعِصَابَةُ**»: الْجَمَاعَةُ.

وَ«**قِحْفُهَا**»: بِكَسْرِ الْقَافِ، هُوَ مُقَعَّرُ قِشْرِهَا، شَبَّهَهَا بِقِحْفِ الرَّأْسِ، وَهُوَ الَّذِي فَوْقَ الدِّمَاغِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا انْفَلَقَ مِنْ جُمْجُمَتِهِ وَانْفَصَلَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى إِنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ**) «**الرِّسْلُ**»: بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ، هُوَ اللَّبَنُ.

---

(١) في (ف)، و(ط): «والقاف». (٢) في (د): «الزاء».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٧).

(٤) في (د): «والزاء».

(٥) «مشارق الأنوار» (١/ ٣١٠).

(٦) المصدر السابق.

(٧) في (ط): «عبيد».

وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ،

وَ«اللِّقْحَةُ»: [ط/١٨/٦٩] بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا مَشْهُورَتَانِ[١]، الْكَسْرُ أَشْهَرُ، وَهِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ، وَجَمْعُهَا لِقَحٌ بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْقَافِ، كَبِرْكَةٍ وَبِرَكٍ، وَاللَّقُوحُ ذَاتُ اللَّبَنِ، وَجَمْعُهَا لِقَاحٌ.

وَ«الْفِئَامُ»: بِكَسْرِ الْفَاءِ[٢]، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ[٣]، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ، وَكُتُبِ الْغَرِيبِ، وَرِوَايَةِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَبِالْهَمْزِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُجِيزُ الْهَمْزَ، بَلْ يَقُولُهُ بِالْيَاءِ»[٤].

وَقَالَ فِي «الْمَشَارِقِ»: «وَحَكَاهُ الْخَلِيلُ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْقَابِسِيِّ. قَالَ: وَذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» غَيْرَ مَهْمُوزٍ، فَأَدْخَلَهُ فِي حَرْفِ الْيَاءِ[٥]، وَحَكَى الْخَطَّابِيُّ[٦] أَنَّ بَعْضَهُمْ ذَكَرَهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ»[٧].

قَوْلُهُ ﷺ: (لَتَكْفِي الْفَخْذَ مِنَ النَّاسِ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: «الْفَخْذُ»: الْجَمَاعَةُ مِنَ الْأَقَارِبِ، وَهُمْ دُونَ الْبَطْنِ، وَالْبَطْنُ دُونَ الْقَبِيلَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ابْنُ فَارِسٍ[٨]: الْفَخْذُ هُنَا بِإِسْكَانِ الْخَاءِ لَا غَيْرُ، فَلَا يُقَالُ

---

(١) في (ح): «لغتان مشهورتان».
(٢) في (و): «اللام»، وفي (د): «القاف» وكله تحريف.
(٣) في (ع)، و(ز): «الكبيرة». (٤) «إكمال المعلم» (٧/ ٥٦٩).
(٥) الذي في مطبوعة «العين» (٨/ ٤٠٥) بالهمز، وقد ذكره في (ف أ م).
(٦) «غريب الحديث» (٣/ ٢٣٠) ونسب القول بالتشديد هذا لأصحاب الحديث.
(٧) «مشارق الأنوار» (٢/ ١٤٤-١٤٥).
(٨) انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (٧١٤).

فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

[٧٤٨٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الآخَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا.

وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ، حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمَرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَيْ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ.

إِلَّا بِإِسْكَانِهَا، بِخِلَافِ الْفَخِذِ الَّتِي هِيَ الْعُضْوُ، فَإِنَّهَا تُكْسَرُ وَتُسَكَّنُ»[١].

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «وَكُلِّ مُسْلِمٍ» بِالْوَاوِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (يَتَهَارَجُونَ تَهَارُجَ الْحُمُرِ[٢]) أَيْ: يُجَامِعُ الرِّجَالُ النِّسَاءَ عَلَانِيَةً بِحَضْرَةِ النَّاسِ كَمَا يَفْعَلُ الْحَمِيرُ[٣]، وَلَا يَكْتَرِثُونَ لِذَلِكَ.

وَ«الْهَرْجُ» بِإِسْكَانِ الرَّاءِ الْجِمَاعُ[٤]، يُقَالُ: هَرَجَ زَوْجَتَهُ، أَيْ: جَامَعَهَا، يَهْرَجُهَا، بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا.

[٧٤٨٤] قَوْلُهُ ﷺ: (يَسِيرُونَ حَتَّى [ط/١٨/٧٠] يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمَرِ)

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٨٨).

(٢) في (ط): «الحمير».

(٣) «يفعل الحمير» في (ع): «تفعل الحمر».

(٤) «بإسكان الراء الجماع» في (و): «الجماع بكسر الراء» تخليط.

[٧٤٨٥] |١١٢ (٢٩٣٨)| حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ:

هُوَ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَمِيمٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَ«الْخَمَرُ»: الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ الَّذِي يَسْتُرُ مَنْ فِيهِ، وَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

[٧٤٨٥] قَوْلُهُ ﷺ: (مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ) هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ، أَيْ: طُرُقَهَا وَفِجَاجَهَا، وَهُوَ جَمْعُ نَقْبٍ، وَهُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ[١].

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ) قَالَ الْمَازِرِيُّ: «إِنْ قِيلَ: إِظْهَارُ الْمُعْجِزَةِ عَلَى يَدِ الْكَذَّابِ[٢] لَيْسَ بِمُمْكِنٍ، فَكَيْفَ ظَهَرَتْ هَذِهِ الْخَوَارِقُ لِلْعَادَةِ عَلَى يَدِهِ[٣]؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ إِنَّمَا يَدَّعِي[٤] [ط/١٨/ ٧١] الرُّبُوبِيَّةَ، وَأَدِلَّةُ الْحُدُوثِ تُحِيلُ مَا ادَّعَاهُ وَتُكَذِّبُهُ، وَأَمَّا النَّبِيُّ فَإِنَّمَا يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، وَلَيْسَتْ مُسْتَحِيلَةً فِي الْبَشَرِ، فَإِذَا أَتَى بِدَلِيلٍ لَمْ يُعَارِضْهُ شَيْءٌ صُدِّقَ»[٥].

---

(١) في (ف): «الجبلين».
(٢) في نسخة على (ف): «الكاذب».
(٣) في (د): «يديه».
(٤) في (د): «ادعى».
(٥) «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٧٨).

أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عليه السلام.

وَأَمَّا قَوْلُ الدَّجَّالِ: (أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي[1] الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا) فَقَدْ يُسْتَشْكَلُ، لِأَنَّ مَا أَظْهَرَهُ الدَّجَّالُ لَا دَلَالَةَ فِيهِ[2] لِرُبُوبِيَّتِهِ لِظُهُورِ النَّقْصِ عَلَيْهِ، وَدَلَائِلِ[3] الْحُدُوثِ، وَتَشْوِيهِ الذَّاتِ، وَشَهَادَةِ كَذِبِهِ وَكُفْرِهِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيُجَابُ بِنَحْوِ مَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ وَهُوَ أَنَّهُمْ لَعَلَّهُمْ قَالُوهُ خَوْفًا مِنْهُ وَتَقِيَّةً لَا تَصْدِيقًا.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ قَصَدُوا لَا نَشُكُّ فِي كَذِبِكِ وَكُفْرِكِ، فَإِنَّ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وكَذِبِهِ كَفَرَ، وَخَادَعُوهُ بِهَذِهِ التَّوْرِيَةِ خَوْفًا مِنْهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا: لَا نَشُكُّ هُمْ مُصَدِّقُوهُ مِنَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ قَدَّرَ اللهُ تَعَالَى شَقَاوَتَهُ.

قَوْلُهُ: (قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عليه السلام) «أَبُو إِسْحَاقَ» هَذَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ رَاوِي الْكِتَابِ عَنْ مُسْلِمٍ، وَكَذَا قَالَ مَعْمَرٌ فِي «جَامِعِهِ»[4] فِي أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سُفْيَانَ، وَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُمْ[5] بِحَيَاةِ الْخَضِرِ عليه السلام، وَهُوَ الصَّحِيحُ[6]، وَقَدْ سَبَقَ

---

(١) في (ف): «في هذا».

(٢) في (د): «له فيه».

(٣) في نسخة على (ف): «ودليل».

(٤) «جامع معمر» [٢٠٨٢٤/ «المصنف»].

(٥) في (ط): «منه».

(٦) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١١١]: «**قوله: «قال أبو إسحاق ابن سفيان راوي «كتاب مسلم»، ومعمر في «جامعه» ما يقتضي التصريح بأن الخضر حي». قال: وهو الصحيح». قال: القول بأن الخضر حي باطل، ومن حكى الإجماع أو قول الجمهور على ذلك فقد غلط**».

[٧٤٨٦] (...) وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٨٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَّالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَمَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَمَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ

فِي بَابِهِ مِنْ «كِتَابِ[1] الْمَنَاقِبِ»[2].

[٧٤٨٧] وَ(الْمَسَالِحُ) قَوْمٌ مَعَهُمْ سِلَاحٌ يُرَتَّبُونَ فِي الْمَرَاكِزِ كَالْخُفَرَاءِ، سُمُّوا[3] [ط/١٨/ ٧٢] بِذَلِكَ لِحَمْلِهِمُ السِّلَاحَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ، فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا) أَمَّا اللَّفْظُ الأَوَّلُ فَرُوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: «فَيُشَبَّحُ فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ»، فَالْأَوَّلُ بِشِينٍ مُعْجَمَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، ثُمَّ حَاءٍ مُهْمَلَةٍ، أَيْ: مُدُّوهُ عَلَى بَطْنِهِ.

---

(١) «بابه من كتاب» في (و)، و(ف): «في كتابه من باب».

(٢) (١٣/ ١٧٤) وهو «كتاب الفضائل» كما في جميع نسخ الشرح، وبعض نسخ «الصحيح»، وفي بعضها: «المناقب».

(٣) في (ط): «أسموا».

فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَالثَّانِي: «شُجُّوهُ» بِالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مِنَ الشَّجِّ، وَهُوَ الْجُرْحُ فِي الرَّأْسِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: «فَيُشَبَّحُ» كَالْأَوَّلِ، «فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَاشْبَحُوهُ» بِالْبَاءِ وَالْحَاءِ.

وَالثَّالِثُ: «فَيُشَجُّ»، وَ«شُجُّوهُ» كِلَاهُمَا بِالْجِيمِ، وَصَحَّحَ الْقَاضِي[1] الْوَجْهَ الثَّانِي، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»[2]، وَالْأَصَحُّ عِنْدَنَا الْأَوَّلُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ**» فَبِإِسْكَانِ الْوَاوِ، وَفَتْحِ السِّينِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ**) هَكَذَا الرِّوَايَةُ: [ط/١٨/ ٧٣] «**يُؤْشَرُ**» بِالْهَمْزِ، وَ«**الْمِئْشَارُ**» بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْمِيمِ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا، فَيُجْعَلُ فِي الْأَوَّلِ وَاوًا، وَفِي الثَّانِي يَاءً، وَيَجُوزُ «الْمِنْشَارُ» بِالنُّونِ، وَعَلَى هَذَا يُقَالُ: نَشَرْتُ الْخَشَبَةَ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يُقَالُ: أَشَرْتُهَا.

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٩١).

(٢) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [١٧٣٤].

[٧٤٨٨] ١١٤ (٢٩٣٩)| حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ، قَالَ: وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ.

وَ«مَفْرِقُ الرَّأْسِ»: بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَسَطُهُ[١].

وَ«التَّرْقُوَةُ»: بِفَتْحِ التَّاءِ، وَضَمِّ الْقَافِ، وَهِيَ[٢] الْعَظْمُ الَّذِي[٣] بَيْنَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ.

[٧٤٨٨] قَوْلُهُ ﷺ: (وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ) هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ عَلَى اللُّغَةِ الْمَشْهُورَةِ، أَيْ: مَا يُتْعِبُكَ مِنْ أَمْرِهِ؟ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «يُقَالُ: أَنْصَبَهُ الْمَرَضُ وَغَيْرُهُ، وَنَصَبَهُ، وَالْأُولَى أَفْصَحُ. قَالَ: وَهُوَ تَغَيُّرُ الْحَالِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ تَعَبٍ»[٤].

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ الْقَاضِي: «مَعْنَاهُ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ مَا خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى يَدِهِ مُضِلًّا لِلْمُؤْمِنِينَ وَمُشَكِّكًا لِقُلُوبِهِمْ، بَلْ إِنَّمَا جَعَلَهُ اللهُ لَهُ لِيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا، وَتَثْبُتَ الْحُجَّةُ عَلَى الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ [ط/١٨/ ٧٤] وَنَحْوِهِمْ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ»[٥].

---

(١) في (د): «أوسطه».
(٢) في (ف)، و(ز): «وهو»، وفي نسخة على (ف) كالمثبت من باقي النسخ.
(٣) في (و): «التي».
(٤) «الجمهرة» لابن دريد (١/ ٣٥٠) بتقديم وتأخير.
(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٩٢).

[٧٤٨٩] حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ: وَمَا سُؤَالُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ.

[٧٤٩٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ فَقَالَ لِي: أَيْ بُنَيَّ.

[٧٤٩١] |١١٦ (٢٩٤٠)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ، أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، يُحَرَّقُ الْبَيْتُ، وَيَكُونُ وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ

[٧٤٩١] قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَبْعَثُ اللهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) أَيْ: يُنْزِلُهُ مِنَ السَّمَاءِ حَاكِمًا(١) بِشَرْعِنَا، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»(٢)، قَالَ الْقَاضِي

---

(١) في (ع): «كما جاء».

(٢) انظر: (٣/ ٧٩).

سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّأْمِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ

رَحِمَهُ اللهُ: «نُزُولُ عِيسَى ﷺ، وَقَتْلُهُ الدَّجَّالَ حَقٌّ وَصَحِيحٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي الْعَقْلِ وَلَا فِي الشَّرْعِ مَا يُبْطِلُهُ، فَوَجَبَ إِثْبَاتُهُ.

وَأَنْكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ، وَزَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مَرْدُودَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وَبِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي»[1]، وَبِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا ﷺ، وَأَنَّ شَرِيعَتَهُ مُؤَبَّدَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تُنْسَخُ.

وَهَذَا اسْتِدْلَالٌ فَاسِدٌ، لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِنُزُولِ عِيسَى أَنَّهُ يَنْزِلُ نَبِيًّا بِشَرْعٍ يَنْسَخُ شَرْعَنَا، وَلَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَلَا[2] غَيْرِهَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا، [ط/١٨/٧٥] بَلْ صَحَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ هُنَا، وَمَا سَبَقَ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»، وَغَيْرُهَا[3]، بِأَنَّهُ يَنْزِلُ حَكَمًا مُقْسِطًا بِحُكْمِ شَرْعِنَا، وَيُحْيِي مِنْ أُمُورِ شَرْعِنَا مَا هَجَرَهُ النَّاسُ»[4].

قَوْلُهُ: (فِي كَبِدِ جَبَلٍ) أَيْ: وَسَطِهِ[5] وَدَاخِلِهِ، وَكَبِدُ كُلِّ شَيْءٍ وَسَطُهُ[6].

---

(١) أخرجه البخاري [٣٤٥٥]، ومسلم [١٨٤٢].
(٢) في (ط): «ولا في».
(٣) في (هـ): «وغيره».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٩٣).
(٥) في (د): «في وسطه».
(٦) في (ع): «داخله وسطه».

لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السِّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيتًا وَرَفَعَ لِيتًا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ، أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ،

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السِّبَاعِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: يَكُونُونَ فِي سُرْعَتِهِمْ إِلَى الشُّرُورِ(١)، وَقَضَاءِ الشَّهَوَاتِ، وَالْفَسَادِ(٢) كَطَيَرَانِ الطَّيْرِ، وَفِي الْعُدْوَانِ وَظُلْمِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي أَخْلَاقِ السِّبَاعِ الْعَادِيَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (أَصْغَى لِيتًا وَرَفَعَ لِيتًا) «اللِّيتُ»: بِكَسْرِ اللَّامِ، وَآخِرُهُ مُثَنَّاةٌ فَوْقُ، وَهُوَ(٣) صَفْحَةُ الْعُنُقِ، وَهِيَ جَانِبُهُ.

وَ«أَصْغَى»: أَمَالَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ) أَيْ: يُطَيِّنُهُ وَيُصْلِحُهُ.

قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ [ط/١٨/٧٦] الظِّلُّ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْأَصَحُّ «الطَّلُّ» بِالْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ الْمُوَافِقُ(٤) لِلْحَدِيثِ الْآخَرِ: «أَنَّهُ كَمَنِيِّ الرِّجَالِ»(٥).

---

(١) في (ف): «الشر».

(٢) بعدها في (هـ): «خف».

(٣) في (ع)، و(ز)، و(ط): «وهي»، وليست في (و).

(٤) في (د): «موافق».

(٥) أخرجه الحاكم [٨٦١٤]، والطبراني [٩٧٨٧].

نُعْمَانُ الشَّاكُّ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، قَالَ فَذَاكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ.

[٧٤٩٢] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ، قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا، أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (فَذَلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ وَمَعْنَى مَا فِي الْقُرْآنِ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ شِدَّةٍ وَهَوْلٍ عَظِيمٍ أَيْ: يَظْهَرُ ذَلِكَ، يُقَالُ: كَشَفَتِ الْحَرْبُ عَنْ سَاقِهَا، إِذَا اشْتَدَّتْ، وَأَصْلُهُ أَنَّ مَنْ جَدَّ[١] فِي أَمْرِهِ كَشَفَ عَنْ سَاقِهِ مُشَمِّرًا فِي الْخِفَّةِ وَالنَّشَاطِ لَهُ[٢]. [ط/١٨/٧٧]

---

(١) في (و): «شد».

(٢) سبق بيان ما في كلام المصنف من التأويل الممنوع لصفة الساق، عند الحديث على نظيره فيما سبق، انظر: (٣/ ٢١٩).

[٧٤٩٣] ١١٨ (٢٩٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا.

[٧٤٩٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَّالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ: ضُحًى.

❀ ❀ ❀

[٧٤٩٦] ١١٩ (٢٩٤٢)| حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،

---

٣ بَابُ قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ

هِيَ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، قِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَجَسُّسِهَا الْأَخْبَارَ لِلدَّجَّالِ، وَجَاءَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي أَنَّهَا دَابَّةُ الْأَرْضِ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقُرْآنِ[١].

[٧٤٩٦] قَوْلُهُ: (عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللهِ[٢] ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ).

مَعْنَى «تَأَيَّمْتُ»: صِرْتُ أَيِّمًا، وَهِيَ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا.

---

(١) يعني في قوله سبحانه: ﴿۞ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [النمل: ٨٢]، وانظر: «تفسير القرطبي» (١٣/ ٢٣٥) وغيره.

(٢) «رسول الله» في (ط): «النبي».

قَالَ الْعُلَمَاءُ: قَوْلُهَا: «فَأُصِيبَ»، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ قُتِلَ فِي الْجِهَادِ مَعَ النَّبِيِّ[١] ﷺ [ط/١٨/٧٨] وَتَأَيَّمَتْ بِذَلِكَ، بَلْ إِنَّمَا تَأَيَّمَتْ بِطَلَاقِهِ الْبَائِنِ كَمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي بَعْدَ هَذَا، وَكَذَا ذَكَرَهُ فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»[٢]، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِمْ.

وَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي وَقْتِ وَفَاتِهِ[٣]، فَقِيلَ: تُوُفِّيَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه عَقِبَ طَلَاقِهَا بِالْيَمَنِ، حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ[٤]، وَقِيلَ: بَلْ عَاشَ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه، حَكَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ»[٥]. وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِهَا: فَأُصِيبَ[٦] بِجِرَاحَةٍ[٧]، أَوْ[٨] أُصِيبَ فِي مَالِهِ[٩]، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، هَكَذَا تَأَوَّلَهُ الْعُلَمَاءُ[١٠].

---

(١) في (د): «رسول الله».
(٢) انظر: (٩/ ٦٢).
(٣) في (د): «قتله».
(٤) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧١٩).
(٥) «التاريخ الكبير» (٩/ ٥٤).
(٦) بعدها في (ط): «أي».
(٧) في (ط): «أي بجراحة».
(٨) في (ف)، و(د): «و».
(٩) «في ماله» في (ع): «بماله».
(١٠) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٤٧٨): «والذي يظهر أن المراد بقولها: «أصيب»، أي: مات، على ظاهره، وكان في بعث علي إلى اليمن، فيصدق أنه أصيب في الجهاد مع رسول الله ﷺ أي: في طاعة رسول الله ﷺ. ولا يلزم من ذلك أن تكون بينونتها منه بالموت، بل بالطلاق السابق على الموت، فقد ذهب جمع جم إلى أنه مات مع علي باليمن، وذلك بعد أن أرسل إليها بطلاقها، فإذا جمع بين الروايتين استقام هذا التأويل، وارتفع الوهم. ولكن يبعد بذلك قول من قال: إنه بقي إلى خلافة عمر».

وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ، فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ، وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ، وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُنَادِي:

قَالَ الْقَاضِي: «إِنَّمَا أَرَادَتْ بِذَلِكَ عَدَّ فَضَائِلِهِ، فَابْتَدَأَتْ بِكَوْنِهِ خَيْرَ شَبَابِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْبَاقِي»[١].

وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُ حَدِيثِ فَاطِمَةَ هَذَا فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»، وَبَيَانُ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (**وَأُمُّ شَرِيكٍ مِنَ الْأَنْصَارِ**) هَذَا قَدْ أَنْكَرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ قُرَشِيَّةٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَاسْمُهَا غُزَيَّةُ، [ط/١٨/ ٧٩] وَقِيلَ: غُزَيْلَةُ، وَقَالَ آخَرُونَ: هُمَا ثِنْتَانِ قُرَشِيَّةٌ وَأَنْصَارِيَّةٌ.

قَوْلُهُ: (**وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى**[٢] **ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْش، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ**) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ. وَقَوْلُهُ: «**ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**» يُكْتَبُ بِالأَلِفِ[٣]؛ لِأَنَّهُ

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٤٩٧).

(٢) في (ع): «إلى بيت».

(٣) في (ط): «بألف».

الصَّلَاةَ جَامِعَةً،

صِفَةٌ لِعَبْدِ اللهِ لَا لِعَمْرٍو، فَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ عَمْرٍو، وَإِلَى أُمِّهِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَمَعَ نَسَبَهُ إِلَى أَبَوَيْهِ كَمَا فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولٍ، وَنَظَائِرِ ذَلِكَ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَؤُلَاءِ كُلِّهِمْ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[١] فِي حَدِيثِ الْمِقْدَادِ حِينَ قَتَلَ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

قَالَ الْقَاضِي: «الْمَعْرُوفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِابْنِ عَمِّهَا، وَلَا مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، بَلْ هِيَ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فِهْرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ»[٢]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي. وَالصَّوَابُ أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ صَحِيحٌ، وَالْمُرَادُ بِـ «الْبَطْنِ» هُنَا: الْقَبِيلَةُ لَا الْبَطْنُ الَّذِي هُوَ أَخَصُّ مِنْهَا، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ ابْنُ عَمِّهَا مَجَازًا لِكَوْنِهِ مِنْ قَبِيلَتِهَا، فَالرِّوَايَةُ صَحِيحَةٌ، وَللهِ الْحَمْدُ.

قَوْلُهَا: «**فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ**» إِلَى آخِرِهِ، ظَاهِرُهُ: أَنَّ الْخِطْبَةَ كَانَتْ فِي نَفْسِ الْعِدَّةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ بَعْدَ انْقِضَائِهَا كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ [ط/١٨/ ٨٠] فِي «كِتَابِ الطَّلَاقِ»، فَيُتَأَوَّلُ هَذَا اللَّفْظُ الْوَاقِعُ هُنَا عَلَى ذَلِكَ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: «**انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ، وَإِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**» مُتَقَدِّمًا[٣] عَلَى الْخِطْبَةِ، وَعُطِفَتْ[٤] جُمْلَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ.

قَوْلُهُ: (**الصَّلَاةَ جَامِعَةً**) هُوَ بِنَصْبِ «**الصَّلَاةَ**»، وَ«**جَامِعَةً**»، الْأَوَّلُ عَلَى الْإِغْرَاءِ، وَالثَّانِي عَلَى الْحَالِ[٥].

---

(١) انظر: (٢/ ٤١٢).

(٢) «إكمال المعلم» (٥/ ٥٧).

(٣) في (ط): «مقدمًا».

(٤) في (ع)، و(ف)، و(ط): «وعطف»، وفي (هـ): «وعطفته».

(٥) هذه الفقرة «قوله: الصلاة جامعة» كذا وردت في (و)، و(ف) موافقة لسياق الحديث، وتقدمت على سابقتها «قولها: فلما تأيمت» في بقية النسخ، و(ط).

فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ،

قَوْلُهُ ﷺ (عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ سَفِينَةً) هَذَا مَعْدُودٌ فِي مَنَاقِبِ تَمِيمٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ[1] ﷺ رَوَى عَنْهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ.

وَفِيهِ: رِوَايَةُ الْفَاضِلِ عَنِ الْمَفْضُولِ، وَرِوَايَةُ الْمَتْبُوعِ عَنْ تَابِعِهِ.

وَفِيهِ: قَبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ) هُوَ بِالْهَمْزِ، أَيْ: لَجَئُوا[2] إِلَيْهَا.

قَوْلُهُ: (فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ) هُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَهِيَ سَفِينَةٌ صَغِيرَةٌ تَكُونُ مَعَ الْكَبِيرَةِ كَالْجَنِيبَةِ يَتَصَرَّفُ فِيهَا رُكَّابُ السَّفِينَةِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ[3]، الْجَمْعُ قَوَارِبُ، وَالْوَاحِدُ قَارِبٌ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، وَجَاءَ هُنَا «أَقْرُب»، وَهُوَ صَحِيحٌ لَكِنَّهُ خِلَافُ الْقِيَاسِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِأَقْرُبِ السَّفِينَةِ أُخْرَيَاتُهَا، وَمَا قَرُبَ مِنْهَا لِلنُّزُولِ[4].

---

(١) «لأن النبي» في (ع): «لأنه».

(٢) في (ط): «التجئوا».

(٣) في (و)، و(ف)، و(ز): «حوائجهن».

(٤) في (د): «للنوازل». قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» =

فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا، فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟

قَوْلُهُ: (دَابَّةٌ أَهْلَبُ) كَثِيرُ الشَّعَرِ، «الْأَهْلَبُ»: غَلِيظُ الشَّعَرِ كَثِيرُهُ.

قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ) أَيْ: شَدِيدُ الْأَشْوَاقِ إِلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: (فَرِقْنَا) أَي: خِفْنَا.

قَوْلُهُ: [ط/١٨/ ٨١] (صَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ) أَيْ: هَاجَ وَجَاوَزَ حَدَّهُ الْمُعْتَادَ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: الِاغْتِلَامُ أَنْ يَتَجَاوَزَ(١) الْإِنْسَانُ مَا حُدَّ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْمُبَاحِ.

= [١١٢]: «قوله: «قيل: المراد بأقرب السفينة: أخرياتها وما قرب منها للنزول». قال: كذا قال، وفيه نظر»، وهذا آخر «الالتقاط»، وفي خاتمته: «قال شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: آخر ما التقطته من الاعتراضات إلا ما حصل الذهول عنه، وذلك في جمادى الأولى سنة خمس وثلاثين وثمانيمِائَةٍ، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليمًا».

(١) في (ف): «يجاوز».

فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتِ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا

قَوْلُهُ: (عَيْنُ زُغَرَ) هِيَ بِزَايٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ غَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ رَاءٍ، وَهِيَ بَلْدَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْجَانِبِ الْقِبْلِيِّ مِنَ الشَّامِ.

وَأَمَّا (طَيْبَةُ) فَهِيَ الْمَدِينَةُ، وَيُقَالُ [ط/١٨/ ٨٢] لَهَا أَيْضًا: «طَابَةُ»، وَسَبَقَ فِي «كِتَابِ الْحَجِّ» اشْتِقَاقُهَا[١] مَعَ بَاقِي أَسْمَائِهَا.

قَوْلُهُ: (بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا) بِفَتْحِ الصَّادِ وَضَمِّهَا، أَيْ: مَسْلُولًا.

---

(١) في (هـ)، و(و): «اشتقاقهما».

يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٧٤٩٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَأَتْحَفَتْنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطَبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا، أَيْنَ تَعْتَدُّ؟

قَوْلُهُ ﷺ: (مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ) قَالَ الْقَاضِي: «لَفْظَةُ «مَا» هُنَا زَائِدَةٌ صِلَةً لِلْكَلَامِ لَيْسَتْ بِنَافِيَةٍ، وَالْمُرَادُ: إِثْبَاتُ أَنَّهُ فِي جِهَةِ[١] الْمَشْرِقِ»[٢].

[٧٤٩٧] قَوْلُهُ: (فَأَتْحَفَتْنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطَبُ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَتْنَا[٣] سَوِيقَ سُلْتٍ) أَيْ: ضَيَّفَتْنَا بِنَوْعٍ مِنَ الرُّطَبِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ، وَسَبَقَ [ط/١٨/٨٣] أَنَّ تَمْرَ الْمَدِينَةِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا.

وَ«السُّلْتُ»: بِضَمِّ السِّينِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبِتَاءٍ مُثَنَّاةٍ فَوْقُ، هُوَ حَبٌّ يُشْبِهُ الْحِنْطَةَ، وَيُشْبِهُ الشَّعِيرَ.

---

(١) في (ط): «جهات».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٠٢).

(٣) في (ف): «وسقينا».

قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي، قَالَتْ: فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ فِيمَنِ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: هَذِهِ طَيْبَةُ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

[٧٤٩٨] وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجُرُّ شَعَرَهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا غَيْرَ طَيْبَةَ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: هَذِهِ طَيْبَةُ، وَذَاكَ الدَّجَّالُ.

[٧٤٩٩] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، حَدَّثَنِي تَمِيمٌ الدَّارِيُّ: أَنَّ أُنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[٧٤٩٨] قَوْلُهُ: (تَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ) أَيْ: سَلَكَتْ غَيْرَ الطَّرِيقِ.

[٧٥٠٠] ١٢٣ (٢٩٤٣)| حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو، يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسِّبْخَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ.

[٧٥٠١] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سِبْخَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ.

[٧٥٠١] قَوْلُهُ: [ط/١٨/٨٤] (فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ) أَيْ: يَنْزِلُ هُنَاكَ وَيَضَعُ ثِقَلَهُ.

***

[٧٥٠٢] ١٢٤ (٢٩٤٤)| حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ.

[٧٥٠٣] ١٢٥ (٢٩٤٥)| حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ.

[٧٥٠٤] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

---

٤ بَابٌ فِي[1] بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَّالِ

[٧٥٠٢] قَوْلُهُ ﷺ: (يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ [ط/١٨/ ٨٥] بِبِلَادِنَا: «سَبْعُونَ» بِسِينٍ ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، قَالَ: «وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «تِسْعُونَ أَلْفًا» بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ قَبْلَ السِّينِ»[2]، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ.

وَ«أَصْبَهَانُ»: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا، وَبِالْبَاءِ وَالْفَاءِ[3].

---

(١) في (د): «فيه».
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٠٤).
(٣) في (ع): «وبالفاء».

[٧٥٠٥] ‏١٢٦ (٢٩٤٦)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ، وَأَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتُجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ.

[٧٥٠٦] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ.

[٧٥٠٧] ‏١٢٨ (٢٩٤٧)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ.

[٧٥٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ [ط/١٨/٨٦] مِنَ(١) الدَّجَّالِ) الْمُرَادُ: أَكْبَرُ فِتْنَةً وَأَعْظَمُ شَوْكَةً.

[٧٥٠٧] قَوْلُهُ ﷺ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا(٢): طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكِمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ).

---

(١) في (د)، و(ز): «من خلق».
(٢) بعدها في (هـ): «قبل».

[٧٥٠٨] حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ.

[٧٥٠٩] (...) وَحَدَّثَنَاهُ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٥٠٨] وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ (الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ إِلَى قَوْلِهِ: وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ).

فَذَكَرَ السِّتَّةَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى مَعْطُوفَةً بِـ «أَوِ» الَّتِي[١] هِيَ لِلتَّقْسِيمِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِالْوَاوِ، قَالَ هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ: «خَاصَّةُ أَحَدِكُمْ» الْمَوْتُ، وَ«خُوَيْصَّةُ» تَصْغِيرُ «خَاصَّةُ». وَقَالَ قَتَادَةُ: «أَمْرُ الْعَامَّةِ» الْقِيَامَةُ، كَذَا ذَكَرَهُ عَنْهُمَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ.

قَوْلُهُ: (أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ) هُوَ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: صَوَابُهُ: «الْعَايِشِي» بِالْأَلِفِ مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي عَايِشِ[٢] بْنِ تَيْمِ اللهِ بْنِ عُكَابَةَ[٣]، وَلَكِنِ الذي ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَابْنُ مَاكُولَا[٤]، وَسَائِرُ الْحُفَّاظِ، وَهُوَ الْمَوْجُودُ فِي مُسْلِمٍ وَسَائِرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ: «الْعَيْشِيُّ»، وَلَعَلَّهُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَقُولُ مِنَ الْعَرَبِ فِي عَائِشَةَ: «عَيْشَةُ»،

---

(١) في (ع): «والتي».
(٢) في (د)، و(ط): «العاشي ... عاش» تصحيف.
(٣) في (ع): «عكاية»، وفي «الإكمال»: «عكاة» وكله تصحيف.
(٤) «الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٣٥٦).

قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ: هِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ[١] جاءَتْ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ»[٢].

قُلْتُ: وَقَدْ حَكَى هَذِهِ اللُّغَةَ أَيْضًا ثَعْلَبٌ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ «بِسْطَامَ» بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ وَتَرْكُهُ.

قَوْلُهُ: (عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ) هُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَبِالْمُثَنَّاةِ، هَكَذَا قَالَهُ[٣] عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمِصْرِيُّ، وَالْجُمْهُورُ. وَحَكَى الْبُخَارِيُّ[٤] وَغَيْرُهُ فَتْحَ الْمُثَنَّاةِ وَالْمُوَحَّدَةِ مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ[٥]. [ط/١٨/ ٨٧]

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ف): «فصيحة»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٠٥).

(٣) في (ف): «كذا قاله»، وفي (ط): «هكذا قال».

(٤) «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٥٢)، وفي مطبوعته بالياء المثناة، وذكر محققه أنه في نسختهم بالموحدة، وقال الذهبي: «وزياد بن رياح، حكى فيه البخاري بموحدة. قال ابن ناصر الدين: لم يذكره البخاري في «التاريخ» إلا بالمثناة تحت»، كذا في «توضيح المشتبه» (٤/ ١١٧)، والله أعلم.

(٥) بعدها في (هـ): «والله أعلم».

[٧٥١٠] | ١٣٠ (٢٩٤٨)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ (ح) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ.

[٧٥١١] (...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

---

٥ بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي الْهَرْجِ

[٧٥١٠] قَوْلُهُ ﷺ: (الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ) الْمُرَادُ بِـ «الْهَرْجِ» هُنَا: الْفِتْنَةُ وَاخْتِلَاطُ أُمُورِ النَّاسِ، وَسَبَبُ كَثْرَةِ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِيهِ أَنَّ النَّاسَ يَغْفُلُونَ عَنْهَا، وَيَشْتَغِلُونَ عَنْهَا، وَلَا يَتَفَرَّغُ لَهَا إِلَّا أَفْرَادٌ[١]. [ط/١٨/٨٨]

* * *

(١) في (ع)، و(ف): «الأفراد».

[٧٥١٢] ١٣١ (٢٩٤٩)| حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ.

[٧٥١٣] ١٣٢ (٢٩٥٠)| حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ هَكَذَا.

[٧٥١٤] ١٣٣ (٢٩٥١)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

---

٦ بَابُ قُرْبِ السَّاعَةِ

[٧٥١٣] قَوْلُهُ ﷺ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا).

وَفِي رِوَايَةٍ: (كَهَاتَيْنِ، وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى)[٧٥١٨].

[٧٥١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (وَقَرَنَ[١] بَيْنَهُمَا، قَالَ قَتَادَةُ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى) رُوِيَ بِنَصْبِ «السَّاعَةِ» وَرَفْعِهَا، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فَقِيلَ: الْمُرَادُ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَسِيرٌ كَمَا بَيْنَ الْأُصْبُعَيْنِ فِي الطُّولِ، وَقِيلَ: هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى قُرْبِ الْمُجَاوَرَةِ. [ط/١٨/ ٨٩]

---

(١) في (ع)، و(ف): «وفرق».

[٧٥١٥] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا، وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَى، يَحْكِيهِ.

[٧٥١٦] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا.

[٧٥١٧] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ، يَعْنِي الضَّبِّيَّ، وَأَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٧٥١٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ.

قَالَ: وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

[٧٥١٩] |١٣٦ (٢٩٥٢)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ.

[٧٥١٩] قَوْلُهُ: (سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ[١] فَقَالَ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»).

---

(١) في (ع): «فيهم».

[٧٥٢٠] |١٣٧ (٢٩٥٣)| وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

[٧٥٢١] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ، فَقَالَ: إِنْ عُمِّرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

[٧٥٢٢] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ يُؤَخَّرْ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

[٧٥٢٠] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنْ يَعِشْ هَذَا الغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ[1] لَا يُدْرِكَهُ الهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ).

[٧٥٢١] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنْ عُمِّرَ هَذَا[2]، لم يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ).

[٧٥٢٢] وَفِي رِوَايَةٍ (إِنْ يُؤَخَّرْ هَذَا).

قَالَ الْقَاضِي: «هَذِهِ الرِّوَايَاتُ كُلُّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى مَعْنَى الأُولَى[3]،

---

(١) «فعسى أن» في (ع): «يعني»، وليست في (هـ)، و(ز).
(٢) في (ع): «هذا المرء». (٣) في (د): «الأول».

[٧٥٢٣] |١٤٠ (٢٩٥٤)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللِّقْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ.

وَالْمُرَادُ بِـ «سَاعَتِكُمْ»: مَوْتُهُمْ، وَمَعْنَاهُ: يَمُوتُ ذَلِكَ الْقَرْنُ، أَوْ[(١)] أُولَئِكَ الْمُخَاطَبُونَ»[(٢)].

قُلْتُ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْغُلَامَ لَا يَبْلُغُ الْهَرَمَ، وَلَا يُعَمَّرُ، [ط/١٨/ ٩٠] وَلَا يُؤَخَّرُ[(٣)].

[٧٥٢٣] قَوْلُهُ: (وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ) هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسَخِ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَتَخْفِيفِ الطَّاءِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَلِيطُ» بِزِيَادَةِ يَاءٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَلُوطُ»، وَمَعْنَى الْجَمِيعِ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَنَّهُ[(٤)] يُطَيِّنُهُ وَيُصْلِحُهُ.

❀ ❀ ❀

---

(١) في (ف): «و».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٠٨).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٥٥٧): «وأما قول النووي: «يحتمل أنه ﷺ أراد أن الغلام المذكور لا يؤخر ولا يعمر ولا يهرم»، أي: فيكون الشرط لم يقع، فكذلك لم يقع الجزاء؛ فهو تأويل بعيد، ويلزم منه استمرار الإشكال، لأنه إن حمل الساعة على انقراض الدنيا وحلول أمر الآخرة، كان مقتضى الخبر أن القدر الذي كان بين زمانه ﷺ وبين ذلك بمقدار ما لو عمر ذلك الغلام إلى أن يبلغ الهرم، والمشاهد خلاف ذلك، وإن حمل الساعة على زمن مخصوص رجع إلى التأويل المتقدم، وله أن ينفصل عن ذلك بأن سن الهرم لا حد لقدره».

(٤) في (ع): «أن».

[٧٥٢٤] ١٤١ (٢٩٥٥)| حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ.

قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، ثُمَّ يُنْزِلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ.

قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

---

٧ بَابُ مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ

[٧٥٢٤] قَوْلُهُ ﷺ: («مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعونَ[١] يَوْمًا، قَالَ: أَبَيْتُ) إِلَى آخِرِهِ. مَعْنَاهُ: أَبَيْتُ أَنْ أَجْزِمَ بِأَنَّ الْمُرَادَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا، أَوْ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، بَلِ الَّذِي أَجْزِمُ بِهِ أَنَّهَا «أَرْبَعُونَ» [ط/١٨/ ٩١] مُجْمَلَةً، وَقَدْ جَاءَتْ مُفَسَّرَةً مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً»[٢].

قَوْلُهُ: (عَجْبُ الذَّنَبِ) هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ أَي: الْعَظْمُ اللَّطِيفُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الصُّلْبِ، وَهُوَ رَأْسُ الْعُصْعُصِ، وَيُقَالُ لَهُ: «عَجْمٌ» بِالْمِيمِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يُخْلَقُ مِنَ الْآدَمِيِّ، وَهُوَ الَّذِي يَبْقَى مِنْهُ؛ لِيُعَادَ تَرْكِيبُ الْخَلْقِ عَلَيْهِ.

---

(١) في (ط): «أربعين».

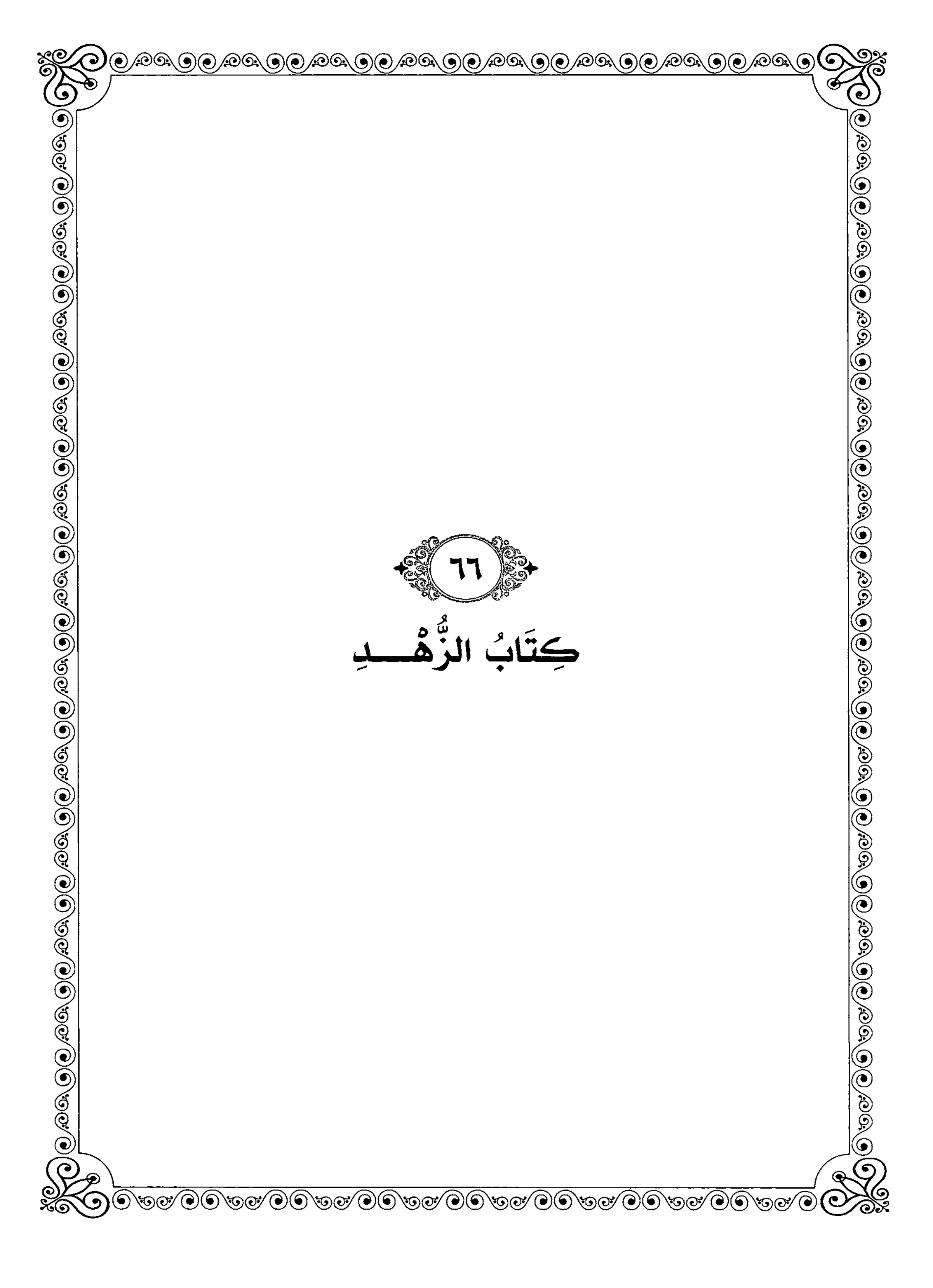
(٢) أخرجه ابْنُ مَرْدُويَهْ في «تفسيره» في أواخر سورة (ص)، (كما في «فتح الباري» (٨/ ٤١٤)) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ «أَرْبَعُونَ سَنَةً»، وَهُوَ شَاذٌّ، وَمِنْ وَجْهٍ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَةِ وَالنَّفْخَةِ أَرْبَعُونَ سَنَةً».

[٧٥٢٥] وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ.

[٧٥٢٦] وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: عَجْبُ الذَّنَبِ.

[٧٥٢٥] قَوْلُهُ ﷺ: (كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبَ) هَذَا مَخْصُوصٌ، فَيُخَصُّ مِنْهُ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَهُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ. [ط/١٨/ ٩٢]





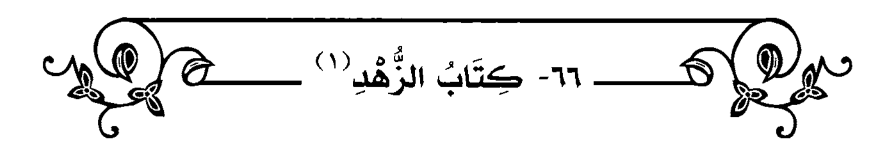
٦٦

كِتَابُ الزُّهْـــدِ

كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ

[٧٥٢٧] |١ (٢٩٥٦)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ.

[٧٥٢٨] |٢ (٢٩٥٧)| حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ،



٦٦- كِتَابُ الزُّهْدِ[١]

[٧٥٢٧] قَوْلُهُ ﷺ: (الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ) مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ[٢] مَسْجُونٌ مَمْنُوعٌ فِي الدُّنْيَا عَنِ الشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَةِ وَالْمَكْرُوهَةِ، مُكَلَّفٌ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ الشَّاقَّةِ، فَإِذَا مَاتَ اسْتَرَاحَ مِنْ هَذَا، وَانْقَلَبَ إِلَى مَا أَعَدَّ اللهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّعِيمِ الدَّائِمِ، وَالرَّاحَةِ الْخَالِصَةِ مِنَ الْمُنَغِّصَاتِ[٣].

وَأَمَّا الْكَافِرُ فَإِنَّمَا لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَصَّلَ[٤] فِي الدُّنْيَا، مَعَ قِلَّتِهِ وَتَكْدِيرِهِ بِالْمُنَغِّصَاتِ، فَإِذَا مَاتَ صَارَ إِلَى الْعَذَابِ الدَّائِمِ، وَشَقَاءِ الْأَبَدِ.

[٧٥٢٨] قَوْلُهُ: (وَالنَّاسُ كَنَفَيْهِ[٥]) وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «كَنَفَتَيْهِ[٦]»، مَعْنَى الْأَوَّلِ جَانِبَهُ، وَالثَّانِي جَانِبَيْهِ.

---

(١) في مطبوعات «الصحيح»: «كتاب الزهد والرقائق».
(٢) في (ط): «كل مؤمن».
(٣) في (ط): «النقصان».
(٤) في (ف): «حصله».
(٥) في (هـ): «كنفته».
(٦) في (هـ): «والناس كنفتيه».

فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟ فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ قَالُوا: وَاللهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: فَوَاللهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ.

[٧٥٢٩] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَكُ بِهِ عَيْبًا.

[٧٥٣٠] |٣(٢٩٥٨)| حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١﴾ [التكاثر: ١] قَالَ: يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟

[٧٥٣١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

قَوْلُهُ: (جَدْيٍ أَسَكَّ) أَيْ: صَغِيرُ الْأُذُنَيْنِ.

[٧٥٢٩] قَوْلُهُ: (ابْنُ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ) هُوَ بِالسِّينِ[1] الْمُهْمَلَةِ. وَ«عَرْعَرَةُ» [ط/١٨/ ٩٣] بِعَيْنَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ.

---

(١) في (ع): «بفتح السين».

[٧٥٣٢] |٤ (٢٩٥٩)| حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ.

[٧٥٣٣] (...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٥٣٤] |٥ (٢٩٦٠)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ.

[٧٥٣٥] |٦ (٢٩٦١)| حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ

[٧٥٣٢] قَوْلُهُ ﷺ: (أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى) هَكَذَا[١] هُوَ فِي مُعْظَمِ[٢] النُّسَخِ، وَلِمُعْظَمِ الرُّوَاةِ: «فَاقْتَنَى» بِالتَّاءِ، وَمَعْنَاهُ: ادَّخَرَهُ لِآخِرَتِهِ، أَيْ: ادَّخَرَ ثَوَابَهُ، وَفِي بَعْضِهَا: «فَأَقْنَى» بِحَذْفِ التَّاءِ، [ط/١٨/ ٩٤] أَيْ: أَرْضَى.

(١) في (و)، و(ف): «كذا».

(٢) في (ف): «بعض».

الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟ فَقَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ.

[٧٥٣٦] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، وَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ.

[٧٥٣٧] |٧ (٢٩٦٢)| حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ، هُوَ أَبُو فِرَاسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ، وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ،

[٧٥٣٧] قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا[١] اللهُ) مَعْنَاهُ: نَحْمَدُهُ وَنَشْكُرُهُ، وَنَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ.

---

(١) في (د): «أمر».

تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ.

[٧٥٣٨] ٨ (٢٩٦٣)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (تَتَنَافَسُونَ[1]، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: «التَّنَافُسُ»: الْمُسَابَقَةُ إِلَى الشَّيْءِ، وَكَرَاهَةُ أَخْذِ غَيْرِكَ إِيَّاهُ، وَهُوَ أَوَّلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ.

وَأَمَّا «الْحَسَدُ» فَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا.

وَ«التَّدَابُرُ»: التَّقَاطُعُ، وَقَدْ يَبْقَى مَعَ التَّدَابُرِ شَيْءٌ مِنَ الْمَوَدَّةِ، أَوْ لَا يَكُونُ مَوَدَّةٌ وَلَا بُغْضٌ. [ط/١٨/٩٦]

وَأَمَّا «التَّبَاغُضُ» فَهُوَ بَعْدَ هَذَا، وَلِهَذَا رُتِّبَتْ فِي الْحَدِيثِ.

«ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ» أَيْ: ضِعَافِهِمْ[2]، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ أُمَرَاءَ عَلَى بَعْضٍ، هَكَذَا فَسَّرُوهُ.

[٧٥٣٨] قَوْلُهُ ﷺ: (انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَن لَّا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ) مَعْنَى «أَجْدَرُ»: أَحَقُّ. وَ«تَزْدَرُوا»: تَحْتَقِرُوا.

---

(١) في (ع)، و(ف) في الجميع بالياء أوله بدل التاء: «يتنافسون ... يتحاسدون ... يتدابرون ... يتباغضون ... ينطلقون ... فيجعلون».

(٢) في (هـ)، و(ع): «ضعفائهم»، وفي (ف): «ضعفاؤهم».

[٧٥٣٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ سَوَاءً.

[٧٥٤٠] وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ.

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: عَلَيْكُمْ.

[٧٥٤١] ١٠ (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا،

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ: هَذَا حَدِيثٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعٍ مِنَ الْخَيْرِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا طَلَبَتْ نَفْسُهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَاسْتَصْغَرَ مَا عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ تَعَالَى، وَحَرَصَ عَلَى الِازْدِيَادِ، لِيَلْحَقَ بِذَلِكَ أَوْ يُقَارِبَهُ، هَذَا هُوَ الْمَوْجُودُ فِي غَالِبِ النَّاسِ، وَأَمَّا إِذَا نَظَرَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِيهَا ظَهَرَتْ لَهُ نِعْمَةُ اللهِ تَعَالَى، فَشَكَرَهَا، وَتَوَاضَعَ، وَفَعَلَ فِيهِ الْخَيْرَ.

[٧٥٤١] قَوْلُهُ [ط/١٨/٩٧] ﷺ: (أَرَادَ[١] اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ)، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «يُبْلِيَهُمْ» بِإِسْقَاطِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ، وَمَعْنَاهُمَا: الِاخْتِبَارُ.

---

(١) في (هـ): «إذا أراد».

فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، شَكَّ إِسْحَاقُ، إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ، أَوِ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

وَ(النَّاقَةُ الْعُشَرَاءُ) الْحَامِلُ الْقَرِيبَةُ الْوِلَادَةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**شَاةً وَالِدًا**) أَيْ: وَضَعَتْ وَلَدَهَا وَهُوَ مَعَهَا.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَأُنْتِجَ هَذَانِ، وَوَلَّدَ هَذَا**) هَكَذَا[1] الرِّوَايَةُ: «**فَأُنْتِجَ**» رُبَاعِيٌّ، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةُ الِاسْتِعْمَالِ، وَالْمَشْهُورُ «نَتَجَ» ثُلَاثِيٌّ، وَمِمَّنْ حَكَى اللُّغَتَيْنِ الْأَخْفَشُ، وَمَعْنَاهُ تَوَلَّى الْوِلَادَةَ وَهِيَ النَّتْجُ وَالْإِنْتَاجُ.

وَمَعْنَى «**وَلَّدَ هَذَا**» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مَعْنَى «**أُنْتِجَ**»، وَالنَّاتِجُ لِلْإِبِلِ، وَالْمُوَلِّدُ [ط/١٨/٩٨] لِلْغَنَمِ وَغَيْرِهَا[2]، هُوَ كَالْقَابِلَةِ لِلنِّسَاءِ.

---

(١) في (د): «هكذا هو».

(٢) في (و): «وغير»، وفي (هـ)، و(د): «وغيرهم»، وفي (ز): «وغيرهما».

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ للهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ.

قَوْلُهُ: (انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ) هُوَ بِالْحَاءِ، وَهِيَ الْأَسْبَابُ، وَقِيلَ: الطُّرُقُ، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الْبُخَارِيِّ: «الْجِبَالُ» بِالْجِيمِ[١]، وَرُوِيَ «الْحِيَلُ» جَمْعُ حِيلَةٍ، وَكُلُّهُ[٢] صَحِيحٌ.

قَوْلُهُ: (وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ) أَيْ: وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي، الَّذِينَ وَرِثُوهُ مِنْ[٣] أَجْدَادِي، الَّذِينَ وَرِثُوهُ مِنْ آبَائِهِمْ، كَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ فِي الْعِزِّ وَالشَّرَفِ وَالثَّرْوَةِ.

قَوْلُهُ: (فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ للهِ تَعَالَى) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٨٠).
(٢) في (ط): «وكل».
(٣) في (هـ): «عن».

[٧٥٤٢] |١١ (٢٩٦٥)| حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ، قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ، وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ.

الْجُمْهُورِ: «أَجْهَدُكَ» بِالْجِيمِ وَالْهَاءِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «أَحْمَدُكَ» بِالْحَاءِ وَالْمِيمِ، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ[١] بِالْوَجْهَيْنِ، لَكِنِ الْأَشْهَرُ فِي مُسْلِمٍ بِالْجِيمِ، وَفِي الْبُخَارِيِّ بِالْحَاءِ. وَمَعْنَى الْجِيمِ [ط/١٨/٩٩] لَا أَشُقُّ عَلَيْكَ بِرَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي، وَالْجَهْدُ: الْمَشَقَّةُ. وَمَعْنَاهُ بِالْحَاءِ: لَا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَوْ تُرِيدُهُ، فَتَكُونُ لَفْظَةُ التَّرْكِ مَحْذُوفَةً مُرَادَةً، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمْ[٢]

أَيْ: فَوَاتِ طُولِ الْحَيَاةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الرِّفْقِ بِالضُّعَفَاءِ، وَإِكْرَامِهِمْ، وَتَبْلِيغِهِمْ مَا يَطْلُبُونَ مِمَّا[٣] يُمْكِنُ، وَالْحَذَرُ مِنْ كَسْرِ قُلُوبِهِمْ وَاحْتِقَارِهِمْ.

وَفِيهِ: التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ تَعَالَى، وَذَمُّ جَحْدِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٥٤٢] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ) الْمُرَادُ

---

(١) البخاري [٣٤٦٤].

(٢) البيت للمُرَقِّشِ الأكبرِ، كما في «المفضليات» (٢٣٧)، وغيرها، وتمامه:

وَمِنْ وَرَاءِ الْمَرْءِ مَا يَعْلَمْ.

(٣) «ما يطلبون مما» في (هـ): «مما يطلبون بما».

[٧٥٤٣] ١٢ (٢٩٦٦)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَابْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللهِ إِنِّي لأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،

بِـ «الْغَنِيِّ» غَنِيُّ النَّفْسِ، هَذَا هُوَ الْغَنِيُّ الْمَحْبُوبُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(١)، وَأَشَارَ الْقَاضِي(٢) إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْغَنِيُّ بِالْمَالِ.

وَأَمَّا «الْخَفِيُّ» فَبِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، هَذَا هُوَ الْمَوْجُودُ فِي النُّسَخِ، وَالْمَعْرُوفُ فِي الرِّوَايَاتِ، وَذَكَرَ الْقَاضِي(٣) أَنَّ بَعْضَ رُوَاةِ مُسْلِمٍ رَوَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ فَمَعْنَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ الْخَامِلُ الْمُنْقَطِعُ إِلَى الْعِبَادَةِ وَالِاشْتِغَالِ بِأُمُورِ نَفْسِهِ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ الْوَصُولُ لِلرَّحِمِ، اللَّطِيفُ بِهِمْ [ط/١٨/ ١٠٠] وَبِغَيْرِهِمْ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَالصَّحِيحُ بِالْمُعْجَمَةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: حُجَّةٌ لِمَذْهَبِ مَنْ(٤) يَقُولُ: الِاعْتِزَالُ أَفْضَلُ مِنَ الِاخْتِلَاطِ. وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ، وَمَنْ قَالَ بِتَفْضِيلِ الِاخْتِلَاطِ قَدْ(٥) يَتَأَوَّلُ هَذَا عَلَى(٦) الِاعْتِزَالِ وَقْتَ الْفِتْنَةِ وَنَحْوِهَا.

[٧٥٤٣] قَوْلُهُ: (وَاللهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ) فِيهِ: مَنْقَبَةٌ(٧) ظَاهِرَةٌ لَهُ، وَجَوَازُ مَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَقَدْ سَبَقَتْ نَظَائِرُهُ وَشَرْحُهَا.

---

(١) أخرجه البخاري [٦٤٤٦]، ومسلم [١٠٥١].
(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥١٨).
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥١٧).
(٤) «لمذهب من» في (هـ): «لمن».
(٥) في (ف): «فقد»، وليست في (ع).
(٦) في (ع): «على أن».
(٧) في (ز): «منقبة عظيمة».

مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمُرُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي.

وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذًا.

قَوْلُهُ: (مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمُرُ).

«الْحُبْلَةُ» بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ.

وَ«السَّمُرُ» بِفَتْحِ السِّينِ، وَضَمِّ الْمِيمِ، وَهُمَا نَوْعَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ، كَذَا قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[1] وَآخَرُونَ، وَقِيلَ: الْحُبْلَةُ ثَمَرُ الْعِضَاهِ، وَهَذَا يَظْهَرُ عَلَى رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «إِلَّا الْحُبْلَةُ وَوَرَقُ السَّمُرِ»[2].

وَفِي هَذَا: بَيَانُ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّقَلُّلِ مِنْهَا، وَالصَّبْرِ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى عَلَى الْمَشَاقِّ الشَّدِيدَةِ.

قَوْلُهُ[3]: (ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ) قَالُوا: الْمُرَادُ بِـ «بَنِي أَسَدٍ» بَنُو الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى[4].

قَالَ الْهَرَوِيُّ: «مَعْنَى «تُعَزِّرُنِي»: تُوقِفُنِي، وَالتَّعْزِيرُ التَّوْقِيفُ عَلَى

---

(١) انظر: «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٤/ ٢٣).

(٢) البخاري [٦٤٥٣]، وفيه: «إلا ورق الحبلة وهذا السمر».

(٣) «قوله» ليست في (هـ)، و(د)، و(ط).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٨٤-٨٥): «ووقع عند النووي: «أسد بن عبد العزى» يعني رهط الزبير بن العوام، وهو وهم»، وقال أيضًا في (١١/ ٢٩٠): «وأغرب النووي فنقل عن بعض العلماء أن مراد سعد بقوله: «فأصبحت بنو أسد»: بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي. وفيه نظر؛ لأن القصة إن كانت هي التي وقعت في عهد عمر، فلم يكن للزبير إذ ذاك بنون يصفهم سعد بذلك ولا يشكو منهم، فإن أباهم الزبير كان إذ ذاك موجودًا وهو صديق سعد، وإن كانت بعد ذلك فيحتاج إلى بيان».

[٧٥٤٤] وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

[٧٥٤٥] ١٤ (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا،

الْأَحْكَامِ وَالْفَرَائِضِ»[١]، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: مَعْنَاهُ تُقَوِّمُنِي وَتُعَلِّمُنِي، وَمِنْهُ تَعْزِيرُ السُّلْطَانِ، وَهُوَ تَقْوِيمُهُ [ط/١٨/١٠١] بِالتَّأْدِيبِ، وَقَالَ الْحَرْبِيُّ: مَعْنَاهُ اللَّوْمُ وَالْعُتْبُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ تُوَبِّخُنِي عَلَى التَّقْصِيرِ فِيهِ.

[٧٥٤٥] قَوْلُهُ: (إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ منها إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا) أَمَّا «آذَنَتْ»: فَبِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ، وَفَتْحِ الذَّالِ، أَيْ: أَعْلَمَتْ.

وَ«**الصُّرْمُ**» بِالضَّمِّ[٢]: الِانْقِطَاعُ وَالذَّهَابُ.

وَقَوْلُهُ: «**حَذَّاءَ**»، بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَأَلِفٍ مَمْدُودَةٍ، أَيْ: مُسْرِعَةَ الِانْقِطَاعِ.

وَ«**الصُّبَابَةُ**» بِضَمِّ الصَّادِ: الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ مِنَ الشَّرَابِ تَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْإِنَاءِ.

وَقَوْلُهُ: «**يَتَصَابُّهَا**»، أَيْ: يَشْرَبُهَا.

---

(١) «الغريبين» للهروي (٤/ ١٢٦٨) مادة (ع ز ر).

(٢) بعدها في (ط): «أي».

فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَوَاللهِ لَتُمْلأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

[٧٥٤٦] (...) وحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧٥٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

وَ«قَعْرُ الشَّيْءِ»: أَسْفَلُهُ.

وَ«الْكَظِيظُ»: الْمُمْتَلِئُ.

وقَوْلُهُ: (قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا) أَيْ: صَارَ فِيهَا قُرُوحٌ وَجِرَاحٌ مِنْ خُشُونَةِ الْوَرَقِ الَّذِي نَأْكُلُهُ وَحَرَارَتِهِ.

وَقَوْلُهُ: (سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ) هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. [ط/١٨/١٠٢]

[٧٥٤٨] ١٦ (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ، أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ، أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ، وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ:

[٧٥٤٨] قَوْلُهُ: (هَلْ نَرَى رَبَّنَا؟) قَدْ سَبَقَ شَرْحُ[١] الرُّؤْيَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٢].

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ) هُوَ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهُ: يَا فُلَانُ، وَهُوَ تَرْخِيمٌ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَقِيلَ: هِيَ لُغَةٌ بِمَعْنَى فُلَانٍ حَكَاهَا الْقَاضِي[٣].

وَمَعْنَى (أُسَوِّدْكَ) أَجْعَلُكَ سَيِّدًا عَلَى غَيْرِكِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ) أَمَّا «تَرْأَسُ» فَبِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَمَعْنَاهُ: رَئِيسُ الْقَوْمِ وَكَبِيرُهُمْ.

(١) في (د): «حديث».
(٢) انظر: (٣/ ١٩٧).
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٢١).

فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، آمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرُسُلِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذًا.

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللهُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا «تَرْبَعُ» فَبِفَتْحِ التَّاءِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، هَكَذَا رُوَاهُ الْجُمْهُورُ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ: [ط/١٨/١٠٣] «تَرْتَعُ» بِمُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ بَعْدَ الرَّاءِ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُوَحَّدَةِ: تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ الَّذِي كَانَتْ مُلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَهُوَ رُبْعُهَا، يُقَالُ: رَبَعْتُهُمْ، أَيْ: أَخَذْتُ رُبْعَ أَمْوَالِهِمْ، وَمَعْنَاهُ أَلَمْ أَجْعَلْكَ رَئِيسًا مُطَاعًا.

وَقَالَ الْقَاضِي بَعْدَ حِكَايَتِهِ نَحْوَ مَا ذَكَرْتُهُ: «عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ: تَرَكْتُكَ مُسْتَرِيحًا لَا تَحْتَاجُ إِلَى نُجْعَةٍ[1] وَتَعَبٍ، مِنْ قَوْلِهِمْ: ارْبَعْ عَلَى نَفْسِكَ، أَيِ: ارْفُقْ بِهَا، وَمَعْنَاهُ بِالْمُثَنَّاةِ: تَتَنَعَّمُ[2]، وَقِيلَ: تَأْكُلُ، وَقِيلَ: تَلْهُو، وَقِيلَ: تَعِيشُ فِي سَعَةٍ»[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي) أَيْ: أَمْنَعُكَ الرَّحْمَةَ كَمَا امْتَنَعْتَ مِنْ طَاعَتِي.

قَوْلُهُ: (فَيَقُولُ: هَا هُنَا إِذًا) مَعْنَاهُ: [ط/١٨/١٠٤] قِفْ هُنَا[4] حَتَّى تَشْهَدَ عَلَيْكَ جَوَارِحُكَ، إِذْ قَدْ صِرْتَ مُنْكِرًا.

---

(١) في (ط): «مشقة». (٢) في (هـ): «تنعم».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٢٠-٥٢١).

(٤) في (د)، و(ط): «ها هنا».

[٧٥٤٩] |١٧ (٢٩٦٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَحِكَ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟ قَالَ: قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ.

[٧٥٥٠] |١٨ (١٠٥٥)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا.

[٧٥٥١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا.

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو: اللَّهُمَّ ارْزُقْ.

[٧٥٤٩] وَقَوْلُهُ ﷺ: (فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ) أَيْ: لِجَوَارِحِهِ.

وَقَوْلُهُ: (كُنْتُ أُنَاضِلُ) أَيْ: أُدَافِعُ وَأُجَادِلُ.

[٧٥٥٠] قَوْلُهُ ﷺ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا) قِيلَ: كِفَايَتُهُمْ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (كَفَافًا)، [ط/١٨/١٠٥] وَقِيلَ: هُوَ سَدُّ الرَّمَقِ.

[٧٥٥٢] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: كَفَافًا.

[٧٥٥٣] |٢٠ (٢٩٧٠)| حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا، حَتَّى قُبِضَ.

[٧٥٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٥٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

[٧٥٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ فَوْقَ ثَلَاثٍ.

[٧٥٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ثَلَاثًا حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٥٥٨] |٢٥ (٢٩٧١)| حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ.

[٧٥٥٩] |٢٦ (٢٩٧٢)| حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: وَيَحْيَى بْنُ يَمَانٍ حَدَّثَنَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

[٧٥٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: آلَ مُحَمَّدٍ.

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ.

[٧٥٦١] |٢٧ (٢٩٧٣)| حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَا فِي رَفِّي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ.

[٧٥٥٩] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ) مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ عَمْرًا النَّاقِدَ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدَةَ، وَيَحْيَى بْنَ يَمَانٍ، كِلَاهُمَا [ط/١٨/١٠٦] عَنْ هِشَامٍ.

[٧٥٦١] قَوْلُهُ: (شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ[١]) «الرَّفُّ» بِفَتْحِ الرَّاءِ مَعْرُوفٌ.

وَ«الشَّطْرُ» هُنَا مَعْنَاهُ: شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ، كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ[٢]، وَقَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ: مَعْنَاهُ: نِصْفُ وَسْقٍ.

قَالَ الْقَاضِي: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ الْبَرَكَةَ أَكْثَرُ مَا تَكُونُ فِي الْمَجْهُولَاتِ وَالْمُبْهَمَاتِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ

---

(١) بعدها في (ع): «لي».

(٢) «جامع الترمذي» (٤/ ٢٢٤).

[٧٥٦٢] |٢٨ (٢٩٧٢)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللهِ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ، فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟ قَالَتِ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ.

[٧٥٦٣] |٢٩ (٢٩٧٤)| حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ (ح) وحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

لَكُمْ[١] فِيهِ»[٢]، فَقَالُوا: أَرَادَ بِكَيْلِهِ[٣] عِنْدَ[٤] إِخْرَاجِ النَّفَقَةِ مِنْهُ، بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى الْبَاقِي مَجْهُولًا، وَيَكِيلُ مَا يُخْرِجُهُ، لِئَلَّا يُخْرِجَ أَكْثَرَ مِنَ الْحَاجَةِ أَوْ أَقَلَّ»[٥].

[٧٥٦٢] قَوْلُهُ: (فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟) [ط/١٨/١٠٧] هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ الْمُعْتَمَدَةِ: «فَمَا كَانَ يُقِيتُكُمْ؟».

---

(١) في (هـ): «الله».
(٢) أخرجه البخاري [٢١٢٨].
(٣) «أراد بكيله» في (هـ)، و(ل)، و(ط)، ونسخة على (ف): «المراد أن يكيله»، وفي (ع): «أراد أن يكيله»، وفي (د): «المراد يكيله».
(٤) في (د): «منها»، وفي (ط): «منه».
(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٢٤-٥٢٥).

[٧٥٦٤] ٣٠(٢٩٧٥)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ.

[٧٥٦٥] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالتَّمْرِ.

[٧٥٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

[٧٥٦٧] ٣٢(٢٩٧٦)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٥٦٨] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مِرَارًا، يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٥٦٤] قَوْلُهَا: (حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ التَّمْرِ وَالْمَاءِ) الْمُرَادُ: حِينَ شَبِعُوا مِنَ التَّمْرِ، وَإِلَّا فَمَا زَالُوا شِبَاعًا مِنَ الْمَاءِ.

[٧٥٦٩] |٣٤(٢٩٧٧)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

[٧٥٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ.

[٧٥٧١] |٣٦(٢٩٧٨)| وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقَلًا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

[٧٥٧٢] |٣٧(٢٩٧٩)| حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

[٧٥٦٩] قَوْلُهُ: [ط/١٨/١٠٨] (مَا نَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ) هُوَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَالْقَافِ، وَهُوَ تَمْرٌ رَدِيءٌ.

[٧٥٧٢] قَوْلُهُ ﷺ: [ط/١٨/١٠٩] (أَرْبَعِينَ خَرِيفًا) أَيْ: أَرْبَعِينَ سَنَةً.

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا وَاللهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

❋ ❋ ❋

[٧٥٧٣] |٣٨(٢٩٨٠)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِ الْحِجْرِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ.

---

١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى أَهْلِ الْحِجْرِ إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ[١] بَاكِيًا

[٧٥٧٣] قَوْلُهُ: (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ [ط/١٨/ ١١٠] تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ») فَقَوْلُهُ: «قَالَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ»، أَيْ: قَالَ فِي شَأْنِهِمْ، وَكَانَ هذا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

وقَوْلُهُ: «أَنْ يُصِيبَكُمْ»، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، أَيْ: خَشْيَةَ أَنْ يُصِيبَكُمْ، أَوْ حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ.

وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى الْمُرَاقَبَةِ عِنْدَ الْمُرُورِ بِدِيَارِ[٢] الظَّالِمِينَ، وَمَوَاضِعِ الْعَذَابِ. وَمِثْلُهُ الْإِسْرَاعُ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ، لِأَنَّ أَصْحَابَ الْفِيلِ هَلَكُوا هُنَاكَ، فَيَنْبَغِي لِلْمَارِّ[٣] فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْمُرَاقَبَةُ وَالْخَوْفُ وَالْبُكَاءُ، وَالِاعْتِبَارُ بِهِمْ وَبِمَصَارِعِهِمْ، وَأَنْ يَسْتَعِيذَ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ.

---

(١) في (ف): «يدخلها».
(٢) في (ع): «على ديار».
(٣) في (د): «للمسافر».

[٧٥٧٤] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ مَسَاكِنَ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ، ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَّفَهَا.

[٧٥٧٥] |٤٠ (٢٩٨١)| حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ أَرْضِ ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ.

[٧٥٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئَارِهَا، وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

[٧٥٧٤] قَوْلُهُ: (**ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَّفَهَا**) أَيْ: زَجَرَ نَاقَتَهُ، فَحَذَفَ ذِكْرَ النَّاقَةِ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَمَعْنَاهُ سَاقَهَا سَوْقًا كَثِيرًا حَتَّى خَلَّفَهَا، وَهُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، أَيْ: جَاوَزَ الْمَسَاكِنَ.

[٧٥٧٥] قَوْلُهُ: (**فَاسْتَقَوْا مِنْ أَبْآرِهَا[١]، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا** [ط/١٨/١١١] **الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ[٢] تَرِدُهَا النَّاقَةُ**).

[٧٥٧٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (**فَاسْتَقَوا مِنْ بِئَارِهَا**).

---

(١) الضبط من (و) وهو الموافق لكلام المصنف بعد.

(٢) في (ط): «كانت هناك».

أَمَّا «**الْأَبْآرُ**» فَبِإِسْكَانِ الْبَاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، جَمْعُ: بِئْرٍ، كَحِمْلٍ وَأَحْمَالٍ، وَيَجُوزُ قَلْبُهُ فَيُقَالُ: «آبَارٌ» بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَهُوَ جَمْعُ قِلَّةٍ.

وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «**بِئَارِهَا**» بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ، وَهُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: النَّهْيُ عَنِ اسْتِعْمَالِ مِيَاهِ بِئَارِ الْحِجْرِ إِلَّا بِئْرَ النَّاقَةِ.

وَمِنْهَا: لَوْ عَجَنَ بِهِ[1] عَجِينًا لَمْ يَأْكُلْهُ، بَلْ يَعْلِفُهُ الدَّوَابَّ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَجُوزُ عَلْفُ الدَّابَّةِ طَعَامًا مُنِعَ[2] الْآدَمِيُّ مِنْ أَكْلِهِ.

وَمِنْهَا: مُجَانَبَةُ آثَارِ الظَّالِمِينَ، وَالتَّبَرُّكُ بِآثَارِ[3] الصَّالِحِينَ.

* * *

(١) في (ط): «منه»، وليست في (د).

(٢) في (ط): «مع مَنْعِ».

(٣) في (ط): «آبار ... بآبار» تصحيف.

[٧٥٧٧] |٤١ (٢٩٨٢)| حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ.

[٧٥٧٨] |٤٢ (٢٩٨٣)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

---

٢ بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ، وَالْمِسْكِينِ، وَالْيَتِيمِ

[٧٥٧٧] قَوْلُهُ ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ) الْمُرَادُ بِـ «**السَّاعِي**»: الْكَاسِبُ لَهُمَا، الْعَامِلُ لِمُؤْنَتِهِمَا.

وَ«**الْأَرْمَلَةُ**»: مَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، سَوَاءٌ كَانَتْ[١] تَزَوَّجَتْ قَبْلَ ذَلِكَ أَمْ لَا، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا زَوْجُهَا، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: سُمِّيَتْ أَرْمَلَةً لِمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ، وَهُوَ الْفَقْرُ وَذَهَابُ الزَّادِ بِفَقْدِ [ط/١٨/١١٢] الزَّوْجِ، يُقَالُ: أَرْمَلَ الرَّجُلُ إِذَا فَنِيَ زَادُهُ.

[٧٥٧٨] قَوْلُهُ ﷺ: (كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ) «**كَافِلُ الْيَتِيمِ**»: الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ، مِنْ نَفَقَةٍ، وكِسْوَةٍ، وَتَأْدِيبٍ، وَتَرْبِيَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الْفَضِيلَةُ تَحْصُلُ لِمَنْ كَفَلَهُ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ، أَوْ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِوِلَايَةٍ شَرْعِيَّةٍ.

---

(١) في (ف): «أكانت».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ**» فَالَّذِي لَهُ أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا لَهُ كَجَدِّهِ، وَأُمِّهِ، وَجَدَّتِهِ، وَأَخِيهِ، وَأُخْتِهِ، وَعَمِّهِ، وَخَالِهِ، وَعَمَّتِهِ، وَخَالَتِهِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَقَارِبِهِ، وَالَّذِي لِغَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ أَجْنَبِيًّا.

* * *

[٧٥٧٩] |٤٣ (٥٣٣)| حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ: أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا، قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ، بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ.

وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ: بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

[٧٥٨٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا للهِ، بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ.

[٧٥٨١] (...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

---

٣ بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

[٧٥٧٩] قَوْلُهُ: (مَنْ بَنَى لله مَسْجِدًا، بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ) يَحْتَمِلُ «مِثْلَهُ» فِي الْقَدْرِ وَالْمِسَاحَةِ، وَلَكِنَّهُ أَنْفَسُ مِنْهُ بِزِيَادَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَيَحْتَمِلُ «مِثْلَهُ» فِي مُسَمَّى الْبَيْتِ، وَإِنْ كَانَ أَكْبَرَ مِسَاحَةً وَأَشْرَفَ. [ط/١٨/١١٣]

[٧٥٨٢] |٤٥(٢٩٨٤)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ، يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِلاِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لاِسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ.

[٧٥٨٣] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ.

---

٤ بَابُ فَضْلِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَابْنِ السَّبِيلِ

[٧٥٨٢] قَوْلُهُ: (اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ[١]) «الْحَدِيقَةُ»: الْقِطْعَةُ مِنَ النَّخِيلِ، وَتُطْلَقُ عَلَى الْأَرْضِ ذَاتِ الشَّجَرِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ) مَعْنَى [ط/١٨/١١٤] «تَنَحَّى»: قَصَدَ، يُقَالُ: تَنَحَّيْتُ الشَّيْءَ

---

(١) في (ز): «بني فلان».

وَانْتَحَيْتُهُ وَنَحَوْتُهُ إِذَا قَصَدْتُهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ عِلْمُ النَّحْوِ، لِأَنَّهُ قَصْدٌ لِكَلَامِ الْعَرَبِ(١).

وَأَمَّا «**الْحَرَّةُ**» فَهِيَ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَهِيَ أَرْضٌ مُلْبَسَةٌ حِجَارَةً سُودًا(٢).

وَ«**الشَّرْجَةُ**»: بِفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا: شِرَاجٌ بِكَسْرِ الشِّينِ، وَهِيَ مَسَايِلُ الْمَاءِ فِي الْحِرَارِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَضْلُ الصَّدَقَةِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْمَسَاكِينِ، وَأَبْنَاءِ(٣) السَّبِيلِ، وَفَضْلُ أَكْلِ الْإِنْسَانِ مِنْ كَسْبِهِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْعِيَالِ.

***

(١) في (ع): «الكلام المعرب»، وفي (ط): «كلام العرب».
(٢) في (ط): «سوداء».
(٣) في نسخة على (ف): «وابن».

[٧٥٨٤] ٤٦ (٢٩٨٥)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ.

[٧٥٨٥] ٤٧ (٢٩٨٦)| حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ.

---

٥ بَابُ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ

[٧٥٨٤] قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ) هَكَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ: «وَشِرْكَهُ»، وَفِي بَعْضِهَا «وَشَرِيكَهُ»، وَفِي بَعْضِهَا: «وَشَرِكَتَهُ»، وَمَعْنَاهُ: أَنَا غَنِيٌّ[١] [ط/١٨/١١٥] عَنِ الْمُشَارَكَةِ وَغَيْرِهَا، فَمَنْ عَمِلَ شَيْئًا لِي وَلِغَيْرِهِ[٢] لَمْ أَقْبَلْهُ، بَلْ أَتْرُكُهُ لِذَلِكَ الْغَيْرِ، وَالْمُرَادُ: أَنَّ عَمَلَ الْمُرَائِي بَاطِلٌ لَا ثَوَابَ فِيهِ، وَيَأْثَمُ بِهِ.

[٧٥٨٥] قَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: مَنْ رَاءَى بِعَمَلِهِ[٣]، وَسَمَّعَهُ النَّاسَ، لِيُكْرِمُوهُ وَيُعَظِّمُوهُ وَيَعْتَقِدُوا خَيْرَهُ؛ سَمَّعَ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسَ وَفَضَحَهُ.

---

(١) في (ع)، و(ف)، و(ز): «أغنى»، وليست في (د).

(٢) في (شد)، و(ز)، و(ر)، و(ل)، و(ع)، و(ط): «ولغيري»، وهو أنسب.

(٣) في (هـ): «بعلمه».

[٧٥٨٦] ٤٨ (٢٩٨٧)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ.

[٧٥٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُلَائِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

[٧٥٨٨] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا -وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرَهُ- يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٧٥٨٩] (...) وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: مَنْ سَمَّعَ بِعُيُوبِ النَّاسِ[1] وَأَذَاعَهَا أَظْهَرَ اللهُ عُيُوبَهُ، وَقِيلَ: أَسْمَعَهُ الْمَكْرُوهَ، وَقِيلَ: أَرَاهُ اللهُ ثَوَابَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْطِيهِ إِيَّاهُ، لِيَكُونَ حَسْرَةً عَلَيْهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ مَنْ أَرَادَ بِعَمَلِهِ[2] النَّاسَ؛ أَسْمَعَهُ اللهُ النَّاسَ، وَكَانَ ذَلِكَ حَظَّهُ مِنْهُ.

[٧٥٨٦] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ) هُوَ [ط/١٨/١١٦] بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ، وَبِالْقَافِ، مَنْسُوبٌ إِلَى «الْعَلَقَةِ» بَطْنٍ مِنْ بَجِيلَةَ، سَبَقَ بَيَانُهُ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»[3].

(١) «بعيوب الناس» في (ط): «بعيوبه».
(٢) في (هـ): «بعلمه».
(٣) انظر: (٥/ ٣٠٧).

[٧٥٩٠] |٤٩ (٢٩٨٨)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

[٧٥٩١] وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

٦ بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ

[٧٥٩١] قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا[١] يهْوِي بِهَا فِي النَّارِ) مَعْنَاهُ: لَا يَتَدَبَّرُهَا وَيُفَكِّرُ فِي قُبْحِهَا، وَمَا[٢] يُخَافُ أَنْ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا. وَهَذَا كَالْكَلِمَةِ عِنْدَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْوُلَاةِ، وَكَالْكَلِمَةِ بقَذْفٍ أَوْ مَعْنَاهُ، وَكَالْكَلِمَةِ الَّتِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا إِضْرَارٌ بِمُسْلِمٍ[٣]، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَهَذَا كُلُّهُ حَثٌّ عَلَى حِفْظِ اللِّسَانِ كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[٤]، وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ النُّطْقَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بِكَلَامٍ[٥] أَنْ يَتَدَبَّرَهُ فِي نَفْسِهِ قَبْلَ نُطْقِهِ، فَإِنْ ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ تَكَلَّمَ، وَإِلَّا أَمْسَكَ. [ط/١٨/١١٧]

***

(١) في (ط): «ما فيها». (٢) في (ط): «ولا».
(٣) في (ف): «لمسلم»، وفي (ط): «مسلم».
(٤) أخرجه البخاري [٦٠١٨]، ومسلم [٤٧].
(٥) في (ط): «كلام».

[٧٥٩٢] ٥١ (٢٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ،

---

٧ بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعَلُهُ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ

[٧٥٩٢] قَوْلُهُ: (أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا سَمْعَكُمْ[١]؟)، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «إِلَّا بِسَمْعِكُمْ»، وَفِي بَعْضِهَا: «أُسْمِعُكُمْ»، وَكُلُّهُ بِمَعْنًى، أَيْ: أَتَظُنُّونَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ.

قَوْلُهُ: (أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ[٢]) يَعْنِي: الْمُجَاهَرَةَ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْأُمَرَاءِ فِي الْمَلَإِ كَمَا جَرَى لِقَتَلَةِ عُثْمَانَ.

وَفِيهِ: الْأَدَبُ مَعَ الْأُمَرَاءِ، وَاللُّطْفُ بِهِمْ، وَوَعْظُهُمْ سِرًّا، وَتَبْلِيغُهُمْ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِمْ لِيَنْكَفُّوا عَنْهُ. وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا أَمْكَنَ ذَلِكَ، فَإِنْ[٣] لَمْ يُمْكِنِ الْوَعْظُ سِرًّا وَالْإِنْكَارُ، فَلْيَفْعَلْهُ عَلَانِيَةً لِئَلَّا يَضِيعَ أَصْلُ الْحَقِّ.

---

(١) الضبط من (و)، وفي (هـ)، و(ط): «أسمعكم» وليس بشيء هنا.
(٢) في (ط): «افتتحه».
(٣) في (ع): «فلو».

فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ.

[٧٥٩٣] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ، فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ) هُوَ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «الْأَقْتَابُ: الْأَمْعَاءُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَاحِدُهَا قُتَيْبَةُ[1]، وَقَالَ [ط/١٨/١١٨] غَيْرُهُ قِتْبٌ»[2]، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: هِيَ مَا اسْتَدَارَ مِنَ[3] الْبَطْنِ، وَهِيَ الْحَوَايَا وَالْأَمْعَاءُ، وَهِيَ الْأَقْصَابُ، وَاحِدُهَا قُصْبٌ.

وَ«الِانْدِلَاقُ»: خُرُوجُ الشَّيْءِ مِنْ مَكَانِهِ[4].

❀ ❀ ❀

---

(١) كذا في عامة نسخنا، وهو غلطٌ، وفي (ر)، و(ط): «قِتْبَة»، وهو الصواب الموافق لما في «كتاب أبي عبيد»، وغيره من كتب اللغة، عن الأصمعي، وتمام عبارة الأصمعي في أكثرها: «واحدها قِتْبَةٌ. قال: وبها سُمِّي الرَّجُلُ قُتَيْبَةَ، وهو تَصْغِيرُها» فلعله انتقال نظر أو غيره، والله أعلم.

(٢) «غريب الحديث» لأبي عبيد (٢/ ٣١).

(٣) في (د)، و(ط): «في».

(٤) بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٥٩٤] ٥٢ (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ.

قَالَ زُهَيْرٌ: وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ.

٨ بَابُ النَّهْيِ عَنْ هَتْكِ الْإِنْسَانِ سِتْرَ نَفْسِهِ

[٧٥٩٤] قَوْلُهُ ﷺ: (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا) إِلَى آخِرِهِ، هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النُّسَخِ، وَالْأُصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ: «مُعَافَاةٌ» بِالْهَاءِ فِي آخِرِهِ، يَعُودُ إِلَى الْأُمَّةِ.

وَقَوْلُهُ: «إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ» هُمُ الَّذِينَ جَاهَرُوا بِمَعَاصِيهِمْ وَأَظْهَرُوهَا، وَكَشَفُوا مَا سَتَرَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، فَيَتَحَدَّثُونَ بِهَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَا حَاجَةٍ، يُقَالُ: جَهَرَ بِأَمْرِهِ، وَأَجْهَرَ، وَجَاهَرَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ) فَهَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، إِلَّا نُسْخَةَ ابْنِ مَاهَانَ فَفِيهَا: «وَإِنَّ مِنَ الْجِهَارِ»، وَهُمَا صَحِيحَانِ، الْأَوَّلُ مِنْ أَجْهَرَ، وَالثَّانِي مِنْ جَهَرَ.

وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٌ: (وَقَالَ زُهَيْرٌ: وَإِنَّ الْهِجَارِ[١]) بِتَقْدِيمِ الْهَاءِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ خِلَافُ الصَّوَابِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَيَكُونُ الْهِجَارُ لُغَةً فِي

(١) في (ف)، و(ز)، و(ط): «من الهجار»، وهو الموافق للفظ «الصحيح»، وسبق أن المصنف لا يلزم نفسه بسياق اللفظ المشروح بحروفه وإنما يتصرف أحيانا.

الإِهْجَارِ الَّذِي هُوَ الْفُحْشُ، وَالْخَنَا، وَالْكَلَامُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي، يُقَالُ فِي هَذَا: أَهْجَرَ، إِذَا أَتَى بِهِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ[1]، وَغَيْرُهُ. [ط/١٨/١١٩]

***

(١) «الصحاح» للجوهري (٢/ ٨٥١) مادة (هـ ج ر).

٩ بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَكَرَاهِيَةِ[1] التَّثَاؤُبِ

يُقَالُ: شَمَّتَه[2] بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَبالْمُهْمَلَةِ، لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، الْمُعْجَمَةُ أَفْصَحُ، قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ أَبْعَدَ اللهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ، وَبِالْمُهْمَلَةِ هُوَ مِنَ السَّمْتِ وَهُوَ الْقَصْدُ وَالْهَدْيُ. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ التَّسْمِيتِ[3] وَأَحْكَامِهِ فِي «كِتَابِ السَّلَامِ»[4] وَمَوَاضِعَ.

وَأجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ مَشْرُوعٌ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي إِيجَابِهِ: فَأَوْجَبَهُ أَهْلُ الظَّاهِرِ، وَابْنُ مَرْيَمَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ لِظَاهِرِ قَوْلِهِ ﷺ: «فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ»، قَالَ الْقَاضِي: «وَالْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ مَالِكٍ أَنَّهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ. قَالَ: وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ[5] الْعُلَمَاءِ كَرَدِّ السَّلَامِ»[6].

وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ وَآخَرِينَ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَأَدَبٌ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَيَحْمِلُونَ الْحَدِيثَ على النَّدْبِ وَالْأَدَبِ، كَقَوْلِهِ ﷺ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ»[7].

قَالَ الْقَاضِي: «وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كَيْفِيَّةِ الْحَمْدِ وَالرَّدِّ، وَاخْتَلَفَ[8] فِيهِ الْآثَارُ: فَقِيلَ: يَقُولُ: «الْحَمْدُ للهِ»، وَقِيلَ: «الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»،

---

(١) كذا من (و)، و(ف)، وفي سائر النسخ، و(ط): «وكراهة».
(٢) في (ع)، و(ط): «شمت».
(٣) في (ع)، و(هـ)، و(ط): «التشميت».
(٤) انظر: (١٢/ ٢١٩).
(٥) «جماعة من» في (ع): «جماهير».
(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤١).
(٧) أخرجه البخاري [٨٩٦]، ومسلم [٨٤٩].
(٨) في (ط)، و«الإكمال»: «واختلفت».

[٧٥٩٥] |٥٣ (٢٩٩١)| حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ، فَشَمَّتَّهُ وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ.

[٧٥٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، يَعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

وَقِيلَ: «الْحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: هُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ هَذَا كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالْحَمْدِ لله.

وَأَمَّا لَفْظُ الْمُشَمِّتِ[١] فَقِيلَ: يَقُولُ: «يَرْحَمُكَ اللهُ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «الْحَمْدُ للهِ، يَرْحَمُكَ[٢] اللهُ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «يَرْحَمُنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ».

قَالَ: وَاخْتَلَفُوا فِي رَدِّ الْعَاطِسِ عَلَى الْمُشَمِّتِ، فَقِيلَ: يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»، وَقِيلَ: يَقُولُ: «يَغْفِرُ اللهُ لَنَا وَلَكُمْ»، وَقَالَ [ط/١٨/ ١٢٠] مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: يَتَخَيَّرُ[٣] بَيْنَ هَذَيْنِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، فَقَدْ صَحَّتِ الْأَحَادِيثُ بِهِمَا.

قَالَ: وَلَوْ تَكَرَّرَ الْعُطَاسُ قَالَ مَالِكٌ: يُشَمِّتُهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْكُتُ»[٤].

---

(١) في (ط): «التشميت».
(٢) في (ع): «يرحمكم».
(٣) في (ط): «يخير».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤١-٥٤٢).

[٧٥٩٧] |٥٤(٢٩٩٢)| حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمِدَتِ اللهَ، فَشَمَّتُّهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ.

[٧٥٩٧] قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ) هَذَا تَصْرِيحٌ بِالْأَمْرِ بِالتَّشْمِيتِ إِذَا حَمِدَ الْعَاطِسُ، وَتَصْرِيحٌ بِالنَّهْيِ عَنْ تَشْمِيتِهِ إِذَا لَمْ يَحْمَدْهُ[١]، فَيُكْرَهُ تَشْمِيتُهُ إِذَا لَمْ يَحْمَدْ، فَلَوْ حَمِدَ وَلَمْ[٢] يَسْمَعْهُ الْإِنْسَانُ لَمْ يُشَمِّتْهُ، وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يُشَمِّتْهُ حَتَّى يَسْمَعَ حَمْدَهُ، قَالَ: فَإِنْ رَأَيْتَ مَنْ يَلِيهِ شَمَّتَهُ فَشَمِّتْهُ.

قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُ شُيُوخِنَا: وَإِنَّمَا أُمِرَ الْعَاطِسُ بِالْحَمْدِ[٣]، لِمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمَنْفَعَةِ بِخُرُوجِ مَا اخْتَنَقَ فِي دِمَاغِهِ مِنَ الْأَبْخِرَةِ»[٤].

قَوْلُهُ: (دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) هَذِهِ الْبِنْتُ هِيَ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ [ط/١٨/ ١٢١] الْفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ، امْرَأَةُ أَبِي[٥] مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، تَزَوَّجَهَا بَعْدَ فِرَاقِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ لَهَا، وَوَلَدَتْ لِأَبِي مُوسَى ابْنَهُ مُوسَى، وَمَاتَ عَنْهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَفَارَقَهَا، وَمَاتَتْ بِالْكُوفَةِ، وَدُفِنَتْ بِظَاهِرِهَا.

---

(١) في (ع): «يحمد».

(٢) «يحمده ... ولم» في (ف): «يحمد الله فإن لم».

(٣) بعدها في (د): «لله». (٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤٣). (٥) في (ع): «لأبي».

[٧٥٩٨] ٥٥ (٢٩٩٣)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الرَّجُلُ مَزْكُومٌ.

[٧٥٩٩] ٥٦ (٢٩٩٤)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ.

[٧٥٩٩] قَوْلُهُ ﷺ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ) أَيْ: مِنْ تَكَسُّلِهِ[١] وَتَسَبُّبِهِ، وَقِيلَ: أُضِيفَ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ يُرْضِيهِ، وَفِي الْبُخَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ»[٢]، قَالُوا: لِأَنَّ الْعُطَاسَ يَدُلُّ عَلَى النَّشَاطِ وَخِفَّةِ الْبَدَنِ، وَالتَّثَاؤُبُ بِخِلَافِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ غَالِبًا مَعَ ثِقَلِ الْبَدَنِ وَامْتِلَائِهِ، وَاسْتِرْخَائِهِ وَمَيْلِهِ إِلَى الْكَسَلِ، فَأَضَافَهُ[٣] إِلَى الشَّيْطَانِ، لِأَنَّهُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى الشَّهَوَاتِ. وَالْمُرَادُ: التَّحْذِيرُ مِنَ السَّبَبِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ مِنْهُ ذَلِكَ، وَهُوَ التَّوَسُّعُ فِي الْمَأْكَلِ وَإِكْثَارُ الْأَكْلِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ «التَّثَاؤبَ» مَمْدُودٌ.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا تَثَاوَبَ[٤] أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ) وَقَعَ هُنَا فِي بَعْضِ [ط/١٨/١٢٢] النُّسَخِ: «تَثَاءَبَ» بِالْمَدِّ مُخَفَّفًا، وَفِي أَكْثَرِهَا: «تَثَاوَبَ» بِالْوَاوِ،

---

(١) في (ط): «كسله».
(٢) البخاري [٦٢٢٣].
(٣) في (ط): «وإضافته».
(٤) في (ف): «تثاءب».

[٧٦٠٠] ‌|٥٧ (٢٩٩٥)| حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنًا لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠٢] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ.

[٧٦٠٣ - ٧٦٠٤] (...) حَدَّثَنَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

وَكَذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ بَعْدَ هَذِهِ: «تَثَاوَبَ» بِالْوَاوِ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ ثَابِتٌ: لَا يُقَالُ: «تَثَاءَبَ» بِالْمَدِّ مُخَفَّفًا، بَلْ «تَثَأَّبَ» بِتَشْدِيدِ الْهَمْزَةِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «أَصْلُهُ مِنْ ثَأَّبَ[1] الرَّجُلُ بِالتَّشْدِيدِ، فَهُوَ مُثَوِّبٌ إِذَا اسْتَرْخَى وَكَسَلَ»[2]»[3].

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «يُقَالُ: تَثَاءَبْتُ بِالْمَدِّ مُخَفَّفٌ[4] عَلَى تَفَاعَلْتُ، وَلَا يُقَالُ: تَثَاوَبْتُ»[5].

---

(١) في (ط): «تثأب».
(٢) «الجمهرة» (١/ ٢٦٢-٢٦٣).
(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤٤).
(٤) في (ط): «مخففًا».
(٥) «الصحاح» للجوهري (١/ ٩٢) مادة (ث أ ب).

وَأَمَّا «**الْكَظْمُ**» فَهُوَ الْإِمْسَاكُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: أُمِرَ بِكَظْمِ التَّثَاوُبِ وَرَدِّهِ، وَوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْفَمِ، لِئَلَّا يَبْلُغَ الشَّيْطَانُ مُرَادَهُ مِنْ تَشْوِيهِ صُورَتِهِ، وَدُخُولِهِ فَمَهُ[١]، وَضَحِكِهِ مِنْهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

* * *

(١) في (ع): «فيه».

[٧٦٠٥] ٦٠ (٢٩٩٦)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ.

[٧٦٠٦] ٦١ (٢٩٩٧)| حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا، فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا،

---

١٠ بَابٌ فِي أَحَادِيثَ مُتَفَرِّقَةٍ

[٧٦٠٥] قَوْلُهُ ﷺ: (وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ) «الْجَانُّ»: الْجِنُّ، وَ«الْمَارِجُ»: اللَّهَبُ الْمُخْتَلِطُ [ط/١٨/١٢٣] بِسَوَادِ النَّارِ.

[٧٦٠٦] قَوْلُهُ ﷺ: (فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا[1] يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ[2] تَشْرَبْهَا، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟) مَعْنَى هَذَا: أَنَّ لُحُومَ الْإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ لُحُومِ الْغَنَمِ وَأَلْبَانِهَا، فَدَلَّ امْتِنَاعُ الْفَأْرِ[3] مِنْ لَبَنِ الْإِبِلِ دُونَ الْغَنَمِ عَلَى أَنَّهَا مَسْخٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

---

(١) في (د): «ما».
(٢) في (هـ): «لا».
(٣) في (ع): «الفأرة».

قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟

قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ.

[٧٦٠٧] وحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ.

فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟

[٧٦٠٨] |٦٣(٢٩٩٨)| حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ.

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟) هُوَ بِهَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ، وَهُوَ[١] اسْتِفْهَامُ إِنْكَارٍ، وَمَعْنَاهُ: مَا لَمْ أَعْلَمْ[٢]، وَلَا عِنْدِي شَيْءٌ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَنْقُلُ عَنِ التَّوْرَاةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الْأَوَائِلِ شَيْئًا، بِخِلَافِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ لَهُ عِلْمٌ بِعِلْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

[٧٦٠٨] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ) [ط/١٨/ ١٢٤] الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ: «لَا يُلْدَغُ» بِرَفْعِ الْغَيْنِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «يُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: ضَمُّ الْغَيْنِ عَلَى الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ الْمَمْدُوحُ، هُوَ الْكَيِّسُ الْحَازِمُ الَّذِي لَا يُسْتَغْفَلُ، فَيُخْدَعُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَلَا يَفْطِنُ لِذَلِكَ. وَقِيلَ: إِنَّمَا[٣] الْمُرَادُ الْخِدَاعُ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ دُونَ الدُّنْيَا.

---

(١) في (ع): «وهذا».

(٢) كذا في (هـ)، و(و)، و(د): «ما لم أعلم»، وفي (شد)، و(ر)، و(ل)، و(ع)، و(ط): «ما أعلم»، وفي (ف)، و(ز): «ما لي علم».

(٣) في (ط): «إن».

[٧٦٠٩] (...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٦١٠] ٦٤ (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَجَبًا لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: بِكَسْرِ الْغَيْنِ عَلَى النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُؤْتَى مِنْ جِهَةِ الْغَفْلَةِ.

قَالَ: وَسَبَبُ الْحَدِيثِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسَرَ أَبَا عَزَّةَ[١] الشَّاعِرَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَنَّ عَلَيْهِ، وَعَاهَدَهُ أَن لَّا يُحَرِّضَ عَلَيْهِ وَلَا يَهْجُوَهُ، فَأَطْلَقَهُ، فَلَحِقَ بِقَوْمِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى التَّحْرِيضِ[٢] وَالْهِجَاءِ، ثُمَّ أَسَرَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَأَلَهُ الْمَنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يُلْدَغُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ»، وَهَذَا السَّبَبُ يُضَعِّفُ الْوَجْهَ الثَّانِي.

وَفِيهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ نَالَهُ الضَّرَرُ مِنْ جِهَةٍ أَنْ يَجْتَنِبَهَا[٣]، لِئَلَّا يَقَعَ فِيهَا ثَانِيَةً»[٤]. [ط/١٨/ ١٢٥]

***

---

(١) في حاشية (ع): «هو أخو مصعب بن عمير».

(٢) في (ف): «التعريض».

(٣) في (ط): «يتجنبها».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٤٧).

[٧٦١١] ٦٥ (٣٠٠٠)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ: وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذَا وَكَذَا.

---

١١ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ، أَوْ خِيفَتْ[١] مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ

ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ، وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» بِالْمَدْحِ فِي الْوَجْهِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَهما[٢] أَنَّ النَّهْيَ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُجَازَفَةِ فِي الْمَدْحِ، وَالزِّيَادَةِ فِي الْأَوْصَافِ، أَوْ عَلَى مَنْ يُخَافُ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ بِإِعْجَابٍ[٣] وَنَحْوِهِ إِذَا سَمِعَ الْمَدْحَ.

وَأَمَّا مَنْ لَا يُخَافُ عَلَيْهِ ذَلِكَ لِكَمَالِ تَقْوَاهُ، وَرُسُوخِ عَقْلِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، فَلَا نَهْيَ فِي مَدْحِهِ فِي وَجْهِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مُجَازَفَةٌ، بَلْ إِنْ كَانَ يَحْصُلُ بِذَلِكَ مَصْلَحَةٌ، كَتَنْشِيطِهِ[٤] لِلْخَيْرِ، أَوِ الِازْدِيَادِ مِنْهُ، أَوِ الدَّوَامِ عَلَيْهِ، أَوِ الِاقْتِدَاءِ بِهِ؛ كَانَ مُسْتَحَبًّا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٦١١] قَوْلُهُ: (وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا) أَيْ: لَا أَقْطَعُ لَهُ عَلَى عَاقِبَةِ

---

(١) في (ف)، و(ز)، و(ر)، و(د): «أو خيف»، وفي (شد): «وخيفت»، وفي (ط): «وخيف».
(٢) في (ط): «بينها».
(٣) في (ط): «من إعجاب».
(٤) في (ف): «كتنشيط»، وفي (ز): «لتنشيطه»، وفي (ط): «كنشطه».

[٧٦١٢] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا.

[٧٦١٣] (...) وحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ (ح) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

[٧٦١٤] |٦٧ (٣٠٠١)| حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ،

أَحَدٍ وَلَا ضَمِيرِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مُغَيَّبٌ عَنَّا، وَلَكِنْ أَحْسِبُ وَأَظُنُّ، لِوُجُودِ الظَّاهِرِ الْمُقْتَضِي [ط/١٨/١٢٦] ذَلِكَ[١].

[٧٦١٢] قَوْلُهُ ﷺ: (قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ).

[٧٦١٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ) مَعْنَاهُ أَهْلَكْتُمُوهُ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ مِنْ قَطْعِ الْعُنُقِ الَّذِي هُوَ الْقَتْلُ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْهَلَاكِ، لَكِنْ هَلَاكُ هَذَا الْمَمْدُوحِ فِي دِينِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الدُّنْيَا، لِمَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِ مِنْ حَالِهِ بِالْإِعْجَابِ.

---

(١) في (ف): «لذلك».

وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ.

[٧٦١٥] |٦٨ (٣٠٠٢)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

[٧٦١٦] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمِ التُّرَابَ.

قَوْلُهُ: (وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ) هُوَ[١] بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَ«الْإِطْرَاءُ»: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَدْحِ.

[٧٦١٥] قَوْلُهُ: (أَمَرَنَا [ط/١٨/١٢٧] رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ[٢] التُّرَابَ) هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ الْمِقْدَادُ الَّذِي هُوَ رَاوِيهِ، وَوَافَقَهُ طَائِفَةٌ، وَكَانُوا يَحْثُونَ التُّرَابَ فِي وَجْهِهِ حَقِيقَةً، وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَاهُ خَيِّبُوهُمْ، فَلَا تُعْطُوهُمْ شَيْئًا لِمَدْحِهِمْ، وَقِيلَ: إِذَا مُدِحْتُمْ فَاذْكُرُوا أَنَّكُمْ مِنْ تُرَابٍ فَتَوَاضَعُوا وَلَا تُعْجَبُوا، وَهَذَا ضَعِيفٌ.

---

(١) في (د)، و(ز)، و(ط): «هي»، وليست في (ع).
(٢) في (هـ): «المادحين».

[٧٦١٧] (...) وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٦١٨] |٧٠(٣٠٠٣)| حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ.

[٧٦١٧] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ) هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا: «ابْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ» بِضَمِّ الْعَيْنِ مُصَغَّرٌ[(١)]، وَقَالَ الْقَاضِي: «وَقَعَ لِأَكْثَرِ شُيُوخِنَا: «ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» مُكَبَّرٌ[(٢)]، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ[(٣)] وَغَيْرُهُ»[(٤)].

[ط/١٨/١٢٨]

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ط): «مصغرًا».

(٢) في (ط): «مكبرًا».

(٣) «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٩٠).

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٥١)، و بعدها في (د): «والله أعلم».

[٧٦١٩] |٧١ (٢٤٩٣)| حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفًا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ.

[٧٦٢٠] |٧٢ (٣٠٠٤)| حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

---

١٢ بَابُ التَّثَبُّتِ[١] فِي الْحَدِيثِ، وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

[٧٦١٩] قوله: (إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ، ويَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ) يَعْنِي: عَائِشَةَ، مُرَادُهُ بِذَلِكَ تَقْوِيَةَ الْحَدِيثِ بِإِقْرَارِهَا ذَلِكَ، وَسُكُوتِهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ تُنْكِرْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ سِوَى الْإِكْثَارِ مِنَ الرِّوَايَةِ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ، لِخَوْفِهَا أَنْ يَحْصُلَ بِسَبَبِهِ سَهْوٌ وَنَحْوُهُ.

[٧٦٢٠] قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي[٢]، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ) قَالَ الْقَاضِي: «كَانَ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ، فَكَرِهَهَا كَثِيرُونَ مِنْهُمْ، وَأَجَازَهَا أَكْثَرُهُمْ، [ط/١٨/١٢٩] ثُمَّ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِهَا، وَزَالَ ذَلِكَ الْخِلَافُ»[٣].

---

(١) في (د): «التثبيت».

(٢) بعدها في (ع)، و(ط): «غير القرآن».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٥٣).

وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي النَّهْيِ، فَقِيلَ: هُوَ فِي حَقِّ مَنْ يُوْثَقُ بِحِفْظِهِ، وَيُخَافُ اتِّكَالُهُ عَلَى الْكِتَابَةِ إِذَا كَتَبَ، وَتُحْمَلُ(١) الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ بِالْإِبَاحَةِ عَلَى مَنْ لَا يُوْثَقُ بِحِفْظِهِ كَحَدِيثِ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»(٢)، وَحَدِيثِ صَحِيفَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه(٣)، وَحَدِيثِ كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الَّذِي فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالدِّيَاتُ(٤)، وَحَدِيثِ كِتَابِ(٥) الصَّدَقَةِ وَنُصُبِ الزَّكَاةِ، الَّذِي بَعَثَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه أَنَسًا حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ(٦)، وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ»(٧)، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَقِيلَ: إِنَّ حَدِيثَ النَّهْيِ مَنْسُوخٌ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَكَانَ النَّهْيُ حِينَ خِيفَ اخْتِلَاطُهُ بِالْقُرْآنِ، فَلَمَّا أُمِنَ ذَلِكَ أُذِنَ فِي الْكِتَابَةِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا نَهَى عَنْ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ، لِئَلَّا يَخْتَلِطَ، فَيَشْتَبِهَ عَلَى الْقَارِئِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، فَسَبَقَ شَرْحُهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ(٨)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (د): «وحمل».
(٢) أخرجه البخاري [٢٤٣٤]، ومسلم [١٣٥٥].
(٣) أخرجه البخاري [١١١]، ومسلم [١٣٧٠].
(٤) أخرجه مالك [٦٤٩]، والنسائي [٤٨٦٨] وغيرهما، وفي إسناده كلام، وقد صححه جماعة من العلماء لا من حيث إسناده، وإنما لشهرته عند الصحابة والتابعين، وانظر: «التلخيص الحبير» (٤/ ٣٤) وغيره.
(٥) في (ف): «كتابة» تصحيف.
(٦) أخرجه البخاري [١٤٥٤].
(٧) أخرجه البخاري [١١٣].
(٨) انظر: (١/ ٤٧٥).

[٧٦٢١] |٧٣ (٣٠٠٥)| حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ، أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ، فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ

---

١٣ بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأُخْدُودِ، وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالْغُلَامِ

هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ: إِثْبَاتُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَفِيهِ: جَوَازُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ وَنَحْوِهَا، وَفِي[1] إِنْقَاذِ النَّفْسِ مِنَ الْهَلَاكِ، سَوَاءٌ نَفْسُهُ أَوْ نَفْسُ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَهُ حُرْمَةٌ.

[٧٦٢١] وَ(الْأَكْمَهُ) الَّذِي خُلِقَ أَعْمَى.

---

(١) في (هـ)، و(ز)، و(ع): «وفيه».

كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللهِ، دَعَوْتُ اللهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللهِ فَشَفَاهُ اللهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ، حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ

وَ(الْمِئْشَارُ) مَهْمُوزٌ فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ بِقَلْبِهَا يَاءً، وَرُوِيَ «الْمِنْشَارُ» بِالنُّونِ، وَهُمَا لُغَتَانِ صَحِيحَتَانِ سَبَقَ بَيَانُهُمَا قَرِيبًا.

وَ(ذُرْوَةُ الْجَبَلِ) أَعْلَاهُ، وَهِيَ بِضَمِّ الذَّالِ، وَكَسْرِهَا.

وَ(رَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ) أَيِ: اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ [ط/١٨/ ١٣٠] حَرَكَةً شَدِيدَةً. وَحَكَى الْقَاضِي[1] عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ رَوَاهُ: «فَزَحَفَ» بِالزَّايِ وَالْحَاءِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْحَرَكَةِ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ.

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٥٦).

لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ، فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي، حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبْدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللهِ نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ،

وَ(الْقُرْقُورُ) بِضَمِّ الْقَافَيْنِ: السَّفِينَةُ، قِيلَ: الصَّغِيرَةُ، وَقِيلَ: الْكَبِيرَةُ، وَاخْتَارَ الْقَاضِي[1] الصَّغِيرَةَ بَعْدَ حِكَايَتِهِ خِلَافًا[2] كَثِيرًا.

وَ(انْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ) أَيْ: انْقَلَبَتْ.

وَ(الصَّعِيدُ) هُنَا الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ.

وَ(كَبِدُ [ط/١٨/١٣١] الْقَوْسِ) مِقْبَضُهَا عِنْدَ الرَّمْيِ.

قَوْلُهُ: (نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ) أَيْ: مَا كُنْتَ تَحْذَرُ وَتَخَافُ.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) في (ف): «اختلافًا».

فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ، فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهْ، اصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ.

وَ(الْأُخْدُودُ) هُوَ الشَّقُّ الْعَظِيمُ فِي الْأَرْضِ، وَجَمْعُهُ أَخَادِيدُ.

وَ(السِّكَكُ): الطُّرُقُ، وَ(أَفْوَاهُهَا): أَبْوَابُهَا.

قَوْلُهُ: (مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا) هَكَذَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ: «فَأَحْمُوهُ» بِهَمْزَةِ قَطْعٍ بَعْدَهَا حَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَنَقَلَ الْقَاضِي[1] اتِّفَاقَ النُّسَخِ عَلَى هَذَا، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ بِلَادِنَا: «فَأَقْحِمُوهُ» بِالْقَافِ، وَهَذَا[2] ظَاهِرٌ، وَمَعْنَاهُ فَاطْرَحُوهُ فِيهَا كُرْهًا، وَمَعْنَى الرِّوَايَةِ الْأُولَى ارْمُوهُ[3] فِيهَا مِنْ قَوْلِهِمْ: أَحَمَيْتُ الْحَدِيدَةَ وَغَيْرَهَا إِذَا أَدْخَلْتَهَا النَّارَ لِتُحْمَى.

قَوْلُهُ: (فَتَقَاعَسَتْ) أَيْ: تَوَقَّفَتْ وَلَزِمَتْ مَوْضِعَهَا، وَكَرِهَتِ الدُّخُولَ فِي النَّارِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ[4].

❁ ❁ ❁

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٥٧).

(٢) في (ع)، و(ف): «وهو».

(٣) في (ز): «فارموه».

(٤) «وبالله التوفيق» في (د): «والله أعلم».

[٧٦٢٢-٧٦٢٣] |٧٤(٣٠٠٦)| حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ، وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ،

---

١٤ بَابُ حَدِيثِ جَابِرٍ الطَّوِيلِ، وَقِصَّةِ أَبِي الْيَسَرِ

[٧٦٢٢ - ٧٦٢٣] قَوْلُهُ: (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ) هُوَ بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ زَايٍ، ثُمَّ رَاءٍ، ثُمَّ هَاءٍ.

وَ(أَبُو الْيَسَرِ) بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَاسْمُهُ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو، شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَدْرًا وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، [ط/١٨/ ١٣٣] وَهُوَ آخِرُ مَنْ تُوُفِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ﷺ، تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ.

قَوْلُهُ: (ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ[١]) هِيَ بِكَسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: رُزْمَةٌ ضُمَّ[٢] بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، هَكَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ مُسْلِمٍ: «ضِمَامَةٌ»، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ النُّسَخِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَقَالَ بَعْضُ شُيُوخِنَا: صَوَابُهُ «إِضْمَامَةٌ» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ قَبْلَ الضَّادِ. قَالَ الْقَاضِي: وَلَا يَبْعُدُ عِنْدِي صِحَّةُ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ هُنَا، كَمَا قَالُوا: إِضْبَارَةٌ وَضِبَارَةٌ[٣] لِجَمَاعَةِ الْكُتُبِ، وَلِفَافَةٌ لِمَا يُلَفُّ فِيهِ الشَّيْءُ»[٤]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

---

(١) في (و): «كف».
(٢) في (ط): «يضم»، وليست في (ع).
(٣) في (د): «صنارة وصنارة»، وفي (ط): «صنارة وإصنارة» وهو تصحيف.
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٥٩).

وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمِّ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ، فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: ثَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ

وَذَكَرَ صَاحِبُ «نِهَايَةِ الْغَرِيبِ»(١) أَنَّ «الضِّمَامَةَ» لُغَةٌ فِي «الْإِضْمَامَةِ»، وَالْمَشْهُورُ فِي اللُّغَةِ: «إِضْمَامَةٌ» بِالْأَلِفِ.

قَوْلُهُ: (**وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ**) «**الْبُرْدَةُ**»: شَمْلَةٌ مُخَطَّطَةٌ، وَقِيلَ: كِسَاءٌ مُرَبَّعٌ فِيهِ صِغَرٌ يَلْبَسُهُ الْأَعْرَابُ، وَجَمْعُهُ بُرَدٌ(٢).

وَ«**الْمَعَافِرِيُّ**» بِفَتْحِ الْمِيمِ: نَوْعٌ مِنَ الثِّيَابِ يُعْمَلُ بِقَرْيَةٍ تُسَمَّى مَعَافِرَ، وَقِيلَ: هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى قَبِيلَةٍ نَزَلَتْ تِلْكَ الْقَرْيَةَ، وَالْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةٌ.

قَوْلُهُ: (**سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ**) هِيَ بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَضَمِّهَا، لُغَتَانِ، وَبِإِسْكَانِ الْفَاءِ، أَيْ: عَلَامَةٌ وَتَغَيُّرٌ.

قَوْلُهُ: (**كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ**) قَالَ الْقَاضِي: «رَوَاهُ الْأَكْثَرُونَ: «**الْحَرَامِيِّ**» بِفَتْحِ الْحَاءِ وَبِالرَّاءِ، نِسْبَةً إِلَى بَنِي حَرَامٍ. وَرَوَاهُ الطَّبَرِيُّ وَغَيْرُهُ بِالزَّايِ الْمُعْجَمَةِ مَعَ كَسْرِ الْحَاءِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاهَانَ: «**الْجُذَامِيِّ**» بِجِيمٍ مَضْمُومَةٍ وَذَالٍ مُعْجَمَةٍ»(٣).

قَوْلُهُ: (**ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ**) «**الْجَفْرُ**» [ط/١٨/ ١٣٤] قِيلَ: هُوَ الَّذِي قَارَبَ الْبُلُوغَ، وَقِيلَ(٤): الَّذِي قَوِيَ عَلَى الْأَكْلِ، وَقِيلَ: ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ.

---

(١) «النهاية» لابن الأثير (٣/ ١٠١) مادة (ض م م).

(٢) في (و)، و(ع): «بُرَدَة»، وفي (ط): «البُرَد».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٠).

(٤) في (ع)، و(ط): «هو».

صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا وَاللهِ أُحَدِّثُكَ ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ وَاللهِ أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَكُنْتُ وَاللهِ مُعْسِرًا، قَالَ: قُلْتُ: آللهِ؟ قَالَ: اللهِ، قُلْتُ: آللهِ؟ قَالَ: اللهِ، قُلْتُ: آللهِ؟ قَالَ: اللهِ، قَالَ: فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي، وَإِلَّا أَنْتَ فِي حِلٍّ، فَأَشْهَدُ -بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا، وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ- رَسُولَ اللهِ ﷺ

قَوْلُهُ: (دَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي) قَالَ ثَعْلَبٌ: هِيَ السَّرِيرُ الَّذِي فِي الْحَجْلَةِ[١]، وَلَا تَكُونُ للسَّرِيرِ الْمُفْرَدِ[٢]، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ مَا اتَّكَأْتَ عَلَيْهِ فَهُوَ أَرِيكَةٌ.

قَوْلُهُ: (قُلْتُ: آللهِ؟ قَالَ: اللهِ) الْأَوَّلُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ، وَالثَّانِي بِلَا مَدٍّ، وَالْهَاءُ فِيهِمَا مَكْسُورَةٌ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، قَالَ الْقَاضِي: «رَوَيْنَاهُ بِكَسْرِهَا وَفَتْحِهَا مَعًا. قَالَ: وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ لَا يُجِيزُونَ غَيْرَ كَسْرِهِ»[٣].

قَوْلُهُ: (بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ) هُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ، وَرَفْعِ الرَّاءِ، وَبِإِسْكَانِ مِيمِ «سَمْعُ»، وَرَفْعِ الْعَيْنِ، هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ بِضَمِّ[٤] الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ «عَيْنَايَ هَاتَانِ»، وَ«سَمِعَ» بِكَسْرِ الْمِيمِ «أُذُنَايَ هَاتَانِ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ أَوْلَى.

قَوْلُهُ: (وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ الْمُعْتَمَدَةِ: «نِيَاطِ» بِكَسْرِ النُّونِ، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ عِرْقٌ مُعَلَّقٌ بِالْقَلْبِ.

---

(١) الحجلة: مثل القبة تنصب على السرير وتزين للعروس ونحوه.

(٢) في (هـ): «المفردة»، وفي (ف): «الفرد».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٠-٥٦١).

(٤) في (د): «برفع».

وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ.

(٣٠٠٧) قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمِّ، لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، وَأَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي، بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا، وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ، رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ،

قَوْلُهُ (فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَمِّ لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، وَأَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: [ط/١٨/ ١٣٥] «وَأَخَذْتَ» بِالْوَاوِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي[1] عَنْ جَمِيعِ النُّسَخِ وَالرِّوَايَاتِ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ وَصَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ: «أَوْ أَخَذْتَ» بِـ «أَوْ»، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ أَنْ يَكُونَ عَلَى أَحَدِهِمَا بُرْدَتَانِ، وَعَلَى الْآخِرِ مَعَافِرِيَّانِ.

وَأَمَّا «**الْحُلَّةُ**» فَهِيَ ثَوْبَانِ، إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: لَا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يَحِلُّ عَلَى الْآخِرِ، وَقِيلَ: لَا تَكُونُ الْحُلَّةُ إِلَّا الثَّوْبَ الْجَدِيدَ الَّذِي يُحَلُّ مِنْ طَيِّهِ[2].

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ) أَيْ: مُلْتَحِفًا بِهِ اشْتِمَالًا

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦١).

(٢) في (د): «من طيته»، وفي (هـ): «مرطيه» وهو تصحيف.

فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَرِدَاؤُكَ إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ؟ قَالَ:

لَيْسَ بِاشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَفِيهِ: دَلِيلٌ لِجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَعَ وُجُودِ الثِّيَابِ، لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَزِيدَ عَلَى ثَوْبٍ عِنْدَ الْإِمْكَانِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ جَابِرٌ هَذَا لِلتَّعْلِيمِ كَمَا قَالَ.

قَوْلُهُ: (أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ) الْمُرَادُ بِـ «الْأَحْمَقِ» هُنَا: الْجَاهِلُ، وَحَقِيقَةُ الْأَحْمَقِ[1] مَنْ يَعْمَلُ مَا يَضُرُّهُ مَعَ عِلْمِهِ بِقُبْحِهِ. وَفِي هَذَا: جَوَازُ مِثْلِ هَذَا اللَّفْظِ لِلتَّعْزِيرِ وَالتَّأْدِيبِ، وَزَجْرُ الْمُتَعَلِّمِ وَتَنْبِيهُهُ، وَلِأَنَّ لَفْظَةَ «الْأَحْمَقُ» وَ«الظَّالِمُ» قَلَّ مَنْ[2] يَنْفَكُّ مِنَ الِاتِّصَافِ بِمَعْنَاهُمَا[3].

وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ هِيَ الَّتِي يُؤَدِّبُ بِهَا الْمُتَّقُونَ وَالْوَرِعُونَ[4] مَنِ اسْتَحَقَّ التَّأْدِيبَ، وَالتَّوْبِيخَ، وَالْإِغْلَاظَ فِي الْقَوْلِ، [ط/١٨/١٣٦] لَا بِمَا يَقُولُهُ غَيْرُهُمْ مِنْ أَلْفَاظِ السَّفَهِ.

قَوْلُهُ (عُرْجُونُ ابْنِ طَابَ) سَبَقَ شَرْحُهُ قَرِيبًا، وَسَبَقَ أَيْضًا مَرَّاتٍ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ.

وَ«الْعُرْجُونُ»: الْغُصْنُ.

---

(١) في (ف): «الجاهل»، وسقط «الأحمق ....وحقيقة» من (هـ) لانتقال النظر.
(٢) في (ع): «قل ما».
(٣) في (ط): «بهما».
(٤) في (ف): «والمتورعون».

فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ؟ قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ؟ قُلْنَا: لَا أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ، هَكَذَا ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: أَرُونِي عَبِيرًا،

قَوْلُهُ: (**فَخَشَعْنَا**) هُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، كَذَا رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ، وَرَوَاهُ[١] جَمَاعَةٌ بِالْجِيمِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَالْأَوَّلُ[٢] مِنَ الْخُشُوعِ، وَهُوَ الْخُضُوعُ وَالتَّذَلُّلُ وَالسُّكُونُ، وَأَيْضًا غَضُّ الْبَصَرِ، وَأَيْضًا الْخَوْفُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَمَعْنَاهُ الْفَزَعُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ**) قَالَ الْعُلَمَاءُ: تَأْوِيلُهُ أَيِ الْجِهَةُ الَّتِي عَظَّمَهَا، أَوِ الْكَعْبَةُ الَّتِي عَظَّمَهَا قِبَلَ وَجْهِهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ**) أَيْ: غَلَبَتْهُ بَصْقَةٌ أَوْ نُخَاعَةٌ[٣] بَدَرَتْ مِنْهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: (**أَرُونِي عَبِيرًا، فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ**) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٤]: «**الْعَبِيرُ** بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الزَّعْفَرَانُ وَحْدَهُ»[٥]، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «هُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطِّيبِ

---

(١) في (ع): «ورواية».

(٢) في (هـ)، و(ز)، و(د): «والأول».

(٣) في (ط): «نخامة».

(٤) كذا في عامة نسخنا، و(ط): «عبيد». وفيه نظر، فإنه ليس من قول أبي عبيد، وإنما نقله أبو عبيد عن أبي عبيدة، وهو مشتهر النسبة إلى أبي عبيدة في عامة كتب اللغة والغريب، وورد في (د): «عبيدة» على الصواب.

(٥) «الغريب المصنف» لأبي عبيد (٢/ ٤٢٠) نقلا عن أبي عبيدة.

فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ.

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ،

تُجْمَعُ بِالزَّعْفَرَانِ»، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «وَلَا أَرَى الْقَوْلَ إِلَّا مَا قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ»[١].

وَ«الْخَلُوقُ» بِفَتْحِ الْخَاءِ هُوَ طِيبٌ مِنْ أَنْوَاعٍ مُخْتَلِطَةٍ يُجْمَعُ بِالزَّعْفَرَانِ، وَهُوَ الْعَبِيرُ عَلَى تَفْسِيرِ الْأَصْمَعِيِّ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ أُمِرَ بِإِحْضَارِ عَبِيرٍ، فَأَحْضَرَ خَلُوقًا، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُوَ هُوَ [ط/١٨/ ١٣٧] لَمْ يَكُنْ مُمْتَثِلًا[٢].

وَقَوْلُهُ: (يَشْتَدُّ) أَيْ: يَسْعَى وَيَعْدُو عَدْوًا شَدِيدًا.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: تَعْظِيمُ الْمَسَاجِدِ، وَتَنْزِيهُهَا عَنِ الْأَوْسَاخِ وَنَحْوِهَا.

وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ تَطْيِيبِهَا.

وَفِيهِ: إِزَالَةُ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ لِمَنْ قَدَرَ، وَتَقْبِيحُ ذَلِكَ الْفِعْلِ بِاللِّسَانِ.

قَوْلُهُ: (فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ) هُوَ بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا، وَالْوَاوُ مُخَفَّفَةٌ، وَالطَّاءُ مُهْمَلَةٌ، قَالَ الْقَاضِي: «قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ هُوَ بِالضَّمِّ، وَهِيَ[٣] رِوَايَةُ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ، وَكَذَا قَيَّدَهُ الْبَكْرِيُّ، وَهُوَ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ جُهَيْنَةَ. قَالَ: وَرَوَاهُ الْعُذْرِيُّ بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ سِرَاجٍ»[٤].

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو) هُوَ بِالْمِيمِ الْمَفْتُوحَةِ، وَإِسْكَانِ

---

(١) «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/ ٥١٣) بنحوه.

(٢) في (ع): «متمثلًا».

(٣) في (ع): «وهو».

(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٤).

وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْتَقِبُهُ مِنَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ، فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ، فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ، فَقَالَ لَهُ: شَأْ، لَعَنَكَ اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ

الْجِيمِ، هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ عِنْدَنَا، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ عَامَّةِ الرُّوَاةِ وَالنُّسَخِ، قَالَ: «وَفِي بَعْضِهَا: «النَّجْدِيَّ» بِالنُّونِ بَدَلَ الْمِيمِ. قَالَ[(١)]: وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ»[(٢)].

قَوْلُهُ: (النَّاضِحُ) هُوَ الْبَعِيرُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ.

وَأَمَّا (الْعُقْبَةُ) بِضَمِّ العَيْنِ فَهِيَ رُكُوبُ هَذَا نَوْبَةً، وَهَذَا نَوْبَةً، قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: «هِيَ رُكُوبُ[(٣)] مِقْدَارِ فَرْسَخَيْنِ»[(٤)].

وَقَوْلُهُ: (وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْقُبُهُ مِنَّا الْخَمْسَةُ) هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ أَكْثَرِهِمْ: «يَعْقُبُهُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْقَافِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يَعْتَقِبُهُ» بِزِيَادَةِ تَاءٍ وَكَسْرِ الْقَافِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، يُقَالُ: عَقَبَهُ وَاعْتَقَبَهُ، وَاعْتَقَبْنَا وَتَعَاقَبْنَا، كُلُّهُ مِنْ هَذَا.

قَوْلُهُ: (فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ) أَيْ: تَلَكَّأَ وَتَوَقَّفَ.

قَوْلُهُ: (شَأْ لَعَنَكَ اللهُ) هُوَ بِشِينٍ مُعْجَمَةٍ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ، هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا، وَذَكَرَ الْقَاضِي[(٥)] أَنَّ الرُّوَاةَ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَبَعْضُهُمْ بِالْمُهْمَلَةِ، قَالُوا: وَكِلَاهُمَا كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلْبَعِيرِ، [ط/١٨/١٣٨] يُقَالُ مِنْهُ: شَأْشَأْتُ بِالْبَعِيرِ، بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ[(٦)] إِذَا زَجَرْتُهُ، وَقُلْتُ لَهُ: «شَأْ».

---

(١) بعدها في (هـ): «أهل اللغة».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٥).

(٣) في (ف): «ركوبه».

(٤) «العين» للخليل (١/ ١٨٠).

(٥) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٥).

(٦) في (ف): «وبالمهملة».

بَعِيرُهُ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: انْزِلْ عَنْهُ، فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ، لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ.

(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَةٌ وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا، فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ، فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟ قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبِئْرِ، فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلًا، أَوْ سَجْلَيْنِ،

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «وَشَأْشَأْتُ[1] بِالْحِمَارِ بِالْهَمْزِ أَيْ: دَعَوْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: تُشُؤْ تُشُؤْ بِضَمِّ التَّاءِ وَالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ»[2].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا[3] مَعَ الْأَمْرِ بِمُفَارَقَةِ الْبَعِيرِ الَّذِي لَعَنَهُ صَاحِبُهُ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى إِذَا كَانَ عُشَيْشِيَةٌ) هَكَذَا الرِّوَايَةُ فِيهَا عَلَى التَّصْغِيرِ مُخَفَّفَةَ الْيَاءِ الْأَخِيرَةِ، سَاكِنَةَ الْأُولَى، قَالَ سِيبُوَيْهْ: صَغَّرُوهَا عَلَى غَيْرِ تَكْبِيرِهَا، وَكَانَ أَصْلُهَا عُشَيِّيَةٌ، فَأَبْدَلُوا مِنْ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ شِينًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ) أَيْ: يُطَيِّنُهُ وَيُصْلِحُهُ.

قَوْلُهُ: (فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلًا) أَيْ: أَخَذْنَا وَجَبَذْنَا.

وَ«السَّجْلُ» بِفَتْحِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ: الدَّلْوُ الْمَمْلُوءَةُ مَاءً، وَسَبَقَ بَيَانُهَا مَرَّاتٍ.

---

(١) في (و)، و(ط): «وسأسأت»، وفي (ز): «وشأشأ».
(٢) «الصحاح» للجوهري (١/ ٥٧) مادة (ش أ ش أ).
(٣) انظر: (١٤/ ٨٩).

ثُمَّ مَدَرْنَاهُ، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَتَأْذَنَانِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَقَ لَهَا، فَشَجَتْ فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا،

قَوْلُهُ: (**حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ**[١]) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِنَا، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي عَنِ الْجُمْهُورِ، قَالَ: «وَفِي رِوَايَةِ السَّمَرْقَنْدِيِّ: «**أَصْفَقْنَاهُ**» بِالصَّادِ»[٢]، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»[٣] عَنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ. [ط/ ١٨/ ١٣٩] وَمَعْنَاهُمَا مَلَأْنَاهُ[٤].

قَوْلُهُ ﷺ: (**أَتَأْذَنَانِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ**) هَذَا تَعْلِيمٌ مِنْهُ ﷺ لِأُمَّتِهِ الْآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ، وَالْوَرَعَ، وَالِاحْتِيَاطَ، وَالِاسْتِئْذَانَ فِي مِثْلِ هَذَا، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُمَا رَاضِيَانِ، وقَدْ أَرْصَدَا ذَلِكَ لَهُ ﷺ، ثُمَّ لِمَنْ بَعْدَهُ.

قَوْلُهُ: (**فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَقَ**[٥] **لَهَا، فَشَجَتْ فَبَالَتْ**) مَعْنَى «**أَشْرَعَهَا**»: أَرْسَلَ رَأْسَهَا فِي الْمَاءِ لِتَشْرَبَ، وَيُقَالُ: شَنَقَهَا وَأَشْنَقْتَهَا، أَيْ: كَفَفْتَهَا بِزِمَامِهَا وَأَنْتَ رَاكِبُهَا، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ أَنْ يَجْذِبَ زِمَامَهَا حَتَّى يُقَارِبَ رَأْسُهَا قَادِمَةَ الرَّحْلِ.

وَقَوْلُهُ: (**فَشَجَتْ**) بِفَاءٍ وَشِينٍ مُعْجَمَةٍ وَجِيمٍ مَفْتُوحَاتٍ[٦]، وَالْجِيمُ مُخَفَّفَةٌ، وَالْفَاءُ هُنَا أَصْلِيَّةٌ، يُقَالُ: فَشَجَ الْبَعِيرُ إِذَا فَرَّجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ لِلْبَوْلِ، وَفَشَّجَ بِتَشْدِيدِ الشِّينِ، أَشَدُّ مِنْ فَشَجَ بِالتَّخْفِيفِ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ[٧] وَغَيْرُهُ.

---

(١) في (ز): «أفهقنا».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٦).

(٣) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].

(٤) في (ع)، و(د): «ملأنا».

(٥) في (ط): «فشنق».

(٦) في (هـ)، (د): «مفتوحتان»، وكذا كانت في (ف)، وغيرت النون الأخيرة إلى تاء، ونسيت التاء التي قبل الألف، فصارت: «مفتوحتات».

(٧) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠/ ٢٨٨).

ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ،

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ ضَبْطِهِ هُوَ الصَّحِيحُ الْمَوْجُودُ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ[١]، وَالْهَرَوِيُّ[٢]، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْغَرِيبِ.

وَذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»: «فَشَجَّتْ»[٣] بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ، وَتَكُونُ الْفَاءُ زَائِدَةً لِلْعَطْفِ، وَفَسَّرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «غَرِيبِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لَهُ، قَالَ: «مَعْنَاهُ قَطَعَتِ الشُّرْبَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَجَجْتُ الْمَفَازَةَ إِذَا قَطَعْتُهَا بِالسَّيْرِ»[٤].

وَقَالَ الْقَاضِي: «وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْعُذْرِيِّ: «فَثُجَّتْ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَالْجِيمِ. قَالَ: وَلَا مَعْنَى لِهَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَلَا لِرِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ. قَالَ: وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ اجْتِمَاعَ[٥] الشِّينِ وَالْجِيمِ، وَادَّعَى أَنَّ صَوَابَهُ: «فَشَحَتْ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَحَا فَاهُ إِذَا فَتَحَهُ، فَيَكُونُ بِمَعْنَى تَفَاجَّتْ»[٦]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمْنَاهُ عَنْ عَامَّةِ النُّسَخِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضًا صَحِيحٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ**) فِيهِ: دَلِيلٌ لِجَوَازِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَاءِ[٧] الَّذِي [ط/١٨/ ١٤٠] شَرِبَتْ مِنْهُ الْإِبِلُ وَنَحْوُهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الطَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ دُونَ قُلَّتَيْنِ،

---

(١) «غريب الحديث» للخطابي (١/ ١٢٧).

(٢) «الغريبين» للهروي (٥/ ١٤٤٩) (ف ش ج).

(٣) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].

(٤) «تفسير غريب ما في الصحيحين» للحميدي (٤٧٢).

(٥) في (د): «رواية».

(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٧).

(٧) في (د): «الحوض».

ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضَّإِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَاذِبُ فَنَكَّسْتُهَا، ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ،

وَهَكَذَا[1] مَذْهَبُنَا.

قَوْلُهُ: (لَهَا ذَبَاذِبُ) أَيْ: أَهْدَابٌ وَأَطْرَافٌ، وَاحِدُهَا: ذِبْذِبٌ بِكَسْرِ الذَّالَيْنِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ، لِأَنَّهَا تَتَذَبْذَبُ عَلَى صَاحِبِهَا إِذَا مَشَى، أَيْ: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ.

قَوْلُهُ: (فَنَكَسْتُهَا) بِتَخْفِيفِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِهَا.

قَوْلُهُ: (تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا) أَيْ: أَمْسَكْتُ عَلَيْهَا بِعُنُقِي، وَحَنَيْتُهُ عَلَيْهَا، لِئَلَّا تَسْقُطَ.

قَوْلُهُ: (قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدَيَّ، فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ) إِلَى آخِرِهِ.

هَذَا فِيهِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: جَوَازُ الْعَمَلِ الْيَسِيرِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ لَا يُكْرَهُ إِذَا كَانَ لِحَاجَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَاجَةٌ[2] كُرِهَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَأْمُومَ الْوَاحِدَ يَقِفُ عَلَى[3] يَمِينِ الْإِمَامِ، فَإِنْ وَقَفَ عَنْ يَسَارِهِ حَوَّلَهُ الْإِمَامُ.

---

(١) «قلتين، وهكذا» في (هـ): «القلتين، وهكذا»، وفي (ف): «قلتين، هذا».

(٢) «تكن حاجة» في (ط): «يكن لحاجة».

(٣) في (هـ): «عن».

ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ، يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: يَا جَابِرُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ.

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَصُّهَا، ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ثَوْبِهِ،

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَأْمُومَيْنِ يكونَانِ صَفًّا وَرَاءَ الْإِمَامِ كَمَا لَوْ[١] كَانُوا ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ، هَذَا مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً إِلَّا ابْنَ مَسْعُودٍ وَصَاحِبَيْهِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: يَقِفُ الِاثْنَانِ عَنْ جَانِبَيْهِ.

قَوْلُهُ: (يَرْمُقُنِي) أَيْ: يَنْظُرُ إِلَيَّ نَظَرًا مُتَتَابِعًا.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ[٢] عَلَى حِقْوِكَ[٣]) [ط/١٨/١٤١] هُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: أَنْ يَبْلُغَ السُّرَّةَ.

وَفِيهِ: جَوَازُ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّهُ إِذَا شَدَّ الْمِئْزَرَ، وَصَلَّى فِيهِ وَهُوَ سَاتِرٌ مَا بَيْنَ سُرَّتِهِ وَرُكْبَتِهِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَتْ عَوْرَتُهُ تُرَى مِنْ أَسْفَلِهِ لَوْ كَانَ عَلَى سَطْحٍ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَضُرُّهُ.

قَوْلُهُ: (وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَصُّهَا) هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ عَلَى اللُّغَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَحُكِيَ ضَمُّهَا، وَسَبَقَ بَيَانُهُ.

وَفِيهِ: مَا كَانُوا عَلَيْهِ[٤] مِنْ ضِيقِ الْعَيْشِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَطَاعَتِهِ.

---

(١) في (ع): «إذا».
(٢) في (د): «فاشدد».
(٣) في (ع): «حقويك».
(٤) في (د): «فيه».

وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِيِّنَا وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا، فَأُعْطِيَهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا.

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفْيَحَ، فَذَهَبَ

قَوْلُهُ: (**وَكُنَّا نَخْتَبِطُ**[١] **بِقِسِيِّنَا**) «**الْقِسِيُّ**» جَمْعُ: قَوْسٍ. وَمَعْنَى «**نَخْتَبِطُ**»: نَضْرِبُ الشَّجَرَ لِيَتَحَاتَّ وَرَقُهُ[٢] فَنَأْكُلَهُ.

وَ(**قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا**) أَيْ: تَجَرَّحَتْ مِنْ خُشُونَةِ الْوَرَقِ وَحَرَارَتِهِ.

قَوْلُهُ: (**فَأُقْسِمُ، أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ، فَشَهِدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا، فَأُعْطِيَهَا**) مَعْنَى «**أُقْسِمُ**»: أَحْلِفُ.

وَقَوْلُهُ: «**أُخْطِئَهَا**»، أَيْ: فَاتَتْهُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ لِلتَّمْرِ قَاسِمٌ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ تَمْرَةً كُلَّ[٣] يَوْمٍ، فَقَسَمَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، وَنَسِيَ إِنْسَانًا فَلَمْ يُعْطِهِ تَمْرَتَهُ[٤]، وَظَنَّ أَنَّهُ أَعْطَاهُ، فَتَنَازَعَا فِي ذَلِكَ، فَذَهَبْنَا مَعَهُ وَشَهِدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا فَأُعْطِيَهَا بَعْدَ الشَّهَادَةِ.

وَمَعْنَى «**نَنْعَشُهُ**»: نَرْفَعُهُ وَنُقِيمُهُ مِنْ شِدَّةِ الضَّعْفِ وَالْجَهْدِ، وَقَالَ الْقَاضِي: «الْأَشْبَهُ عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ نَشُدُّ جَانِبَهُ[٥] فِي دَعْوَاهُ، وَنَشْهَدُ لَهُ»[٦].

وَفِيهِ: دَلِيلٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ.

وَفِيهِ: جَوَازُ الشَّهَادَةِ عَلَى النَّفْيِ فِي الْمَحْصُورِ الَّذِي يُحَاطُ بِهِ.

قَوْلُهُ: (**نَزَلْنَا** [ط/١٨/١٤٢] **وَادِيًا أَفْيَحَ**) هُوَ بِالْفَاءِ، أَيْ: وَاسِعًا.

---

(١) في (د): «نحتطب»، وكذا في الموضع الآتي.
(٢) في (ع): «ورقها».
(٣) في (هـ): «في كل».
(٤) في (هـ): «تمرة».
(٥) في (د): «جانبيه».
(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٦٩).

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ، فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ، فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَ بَيْنَهُمَا،

وَ(شَاطِئُ الْوَادِي): جَانِبُهُ.

قَوْلُهُ (فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ) هُوَ بِالْخَاءِ وَالشِّينِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، هُوَ الَّذِي يُجْعَلُ فِي أَنْفِهِ خِشَاشٌ بِكَسْرِ الْخَاءِ، وَهُوَ عُودٌ يُجْعَلُ فِي أَنْفِ الْبَعِيرِ إِذَا كَانَ صَعْبًا، وَيُشَدُّ فِيهِ حَبْلٌ لِيَذِلَّ وَيَنْقَادَ، وَقَدْ يَتَمَانَعُ لِصُعُوبَتِهِ، فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَآلَمَهُ انْقَادَ شَيْئًا، وَلِهَذَا قَالَ: (الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ).

وَفِي هَذَا: هَذِهِ الْمُعْجِزَاتُ الظَّاهِرَاتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَ بَيْنَهُمَا) أَمَّا «الْمَنْصَفُ» بِفَتْحِ[1] الْمِيمِ وَالصَّادِ، هُوَ نِصْفُ الْمَسَافَةِ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِفَتْحِهِ الْجَوْهَرِيُّ[2]، وَآخَرُونَ.

وَقَوْلُهُ: «لَأَمَ» رُوِيَ بِهَمْزَةٍ مَقْصُورَةٍ وَبِمَمْدُودَةٍ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، أَيْ: جَمَعَ بَيْنَهُمَا. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «أَلَامَ» بِأَلِفٍ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ[3]، قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ: «هُوَ تَصْحِيفٌ»[4].

---

(١) في (ع)، و(ف)، و(ز): «فبفتح».
(٢) «الصحاح» للجوهري (٤/ ١٤٣٣) مادة (ن ص ف).
(٣) في (هـ): «همز».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٠).

يَعْنِي جَمَعَهُمَا، فَقَالَ: الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ فَالْتَأَمَتَا.

قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَبَعَّدَ، فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ، فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ، وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ، قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ، فَأَخَذْتُ حَجَرًا، فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا،

قَوْلُهُ: (فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ) هُوَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: أَعْدُو وَأَسْعَى سَعْيًا شَدِيدًا.

قَوْلُهُ: (فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ) «اللَّفْتَةُ»: النَّظْرَةُ إِلَى جَانِبٍ، وَهِيَ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَوَقَعَ لِبَعْضِ الرُّوَاةِ: «فَحَالَتْ» بِاللَّامِ، وَالْمَشْهُورُ بِالنُّونِ، وَهُمَا بِمَعْنًى، فَالْحِينُ، وَالْحَالُ: [ط/١٨/١٤٣] الْوَقْتُ، أَيْ: وَقَعَتْ، وَاتَّفَقَتْ، وَكَانَتْ.

قَوْلُهُ: (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ) وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، هُوَ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ.

قَوْلُهُ: (فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا) فَقَوْلُهُ: «حَسَرْتُهُ» بِحَاءٍ وَسِينٍ مُهْمَلَتَيْنِ، وَالسِّينُ مُخَفَّفَةٌ، أَيْ: حَدَّدْتُهُ[1] وَنَحَّيْتُ عَنْهُ مَا يَمْنَعُ حِدَّتَهُ بِحَيْثُ صَارَ

---

(١) في (ط): «أحددته».

مِمَّا يُمْكِنُ قَطْعُ[١] الْأَغْصَانِ بِهِ، وَهُوَ مَعْنَى[٢] قَوْلِهِ: «فَانْذَلَقَ» بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: صَارَ حَادًّا.

وَقَالَ الْهَرَوِيُّ وَمَنْ تَابَعَهُ: «الضَّمِيرُ فِي «حَسَرْتُهُ» عَائِدٌ عَلَى[٣] الْغُصْنِ، أَيْ: حَسَرْتُ غُصْنًا مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ[٤]، أَيْ: قَشَّرْتُهُ بِالْحَجَرِ»[٥].

وَأَنْكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ هَذَا عَلَى الْهَرَوِيِّ وَمُتَابِعِيهِ، وَقَالَ: «سِيَاقُ الْكَلَامِ يَأْبَى هَذَا، لِأَنَّهُ حَسَرَهُ، ثُمَّ أَتَى الشَّجَرَةَ، فَقَطَعَ الْغُصْنَيْنِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي لَفْظِهِ، وَلِأَنَّهُ قَالَ: «فَحَسَرْتُهُ فَانْذَلَقَ»، وَالَّذِي يُوصَفُ بِالِانْذِلَاقِ الْحَجَرُ لَا الْغُصْنُ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا حَسَرَ[٦] الْحَجَرَ، ومِمَّنْ قَالَ بِهِ الْخَطَّابِيُّ[٧]»[٨].

وَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ: «فَحَسَرْتُهُ» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، وَكَذَا هُوَ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»[٩]، وَفِي كِتَابِ الْخَطَّابِيِّ، وَفِي كِتَابِ الْهَرَوِيِّ، وَجَمِيعِ كُتُبِ الْغَرِيبِ. وَادَّعَى الْقَاضِي[١٠] أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِهِمْ[١١] لِهَذَا الْحَرْفِ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، [ط/١٨/١٤٤] وَادَّعَى أَنَّهُ أَصَحُّ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) في (و): «قطعي».
(٢) في (د): «بمعنى».
(٣) في (ع): «إلى».
(٤) في (ع): «الشجر».
(٥) «الغريبين» للهروي (٢/ ٤٣٩) مادة (ح س ر).
(٦) في (ف): «انحسر».
(٧) «غريب» الخطابي (١/ ١٢٧).
(٨) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٠).
(٩) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي [٣٠٧٣].
(١٠) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٠).
(١١) في (د): «شيوخه».

ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا، حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي، وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ.

(٣٠١٣) قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا جَابِرُ، نَادِ بِوَضُوءٍ، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِيَ: انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا،

قَوْلُهُ ﷺ: (يُرَفَّهَ عَنْهُمَا) أَيْ: يُخَفَّفُ.

قَوْلُهُ: (وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ المَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ) أَمَّا «الْأَشْجَابُ» هُنَا فَجَمْعُ شَجْبٍ بِإِسْكَانِ الشِّينِ[(١)]، وَهُوَ[(٢)] السِّقَاءُ الَّذِي أُخْلِقَ[(٣)] وَبَلِيَ وَصَارَ شَنًّا، يُقَالُ[(٤)]: سِقَاءٌ شَاجِبٌ، أَيْ: يَابِسٌ، وَهُوَ مِنَ الشَّجْبِ الَّذِي هُوَ الْهَلَاكُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «قَامَ إِلَى شَجْبٍ، فَصَبَّ مِنْهُ الْمَاءَ، وَتَوَضَّأَ»[(٥)].

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ﷺ: (فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ).

---

(١) كذا في عامة نسخنا، وهو وهم، وقد ضرب عليها في (ع) بغير قلم الأصل، وكتب فوقها: «الجيم»، وهو الصواب الذي في (ل)، و(ط).
(٢) في (ع): «وهي».
(٣) في (هـ)، و(شد)، و(ع)، و(د)، و(ط): «قد أخلق».
(٤) بعدها في (هـ): «له».
(٥) أخرجه مسلم [٧٦٣] وهو في «الصحيحين» بلفظ: «شن».

فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي

وَأَمَّا قَوْلُ الْمَازَرِيِّ[1] وَغَيْرِهِ: «إِنَّ الْمُرَادَ بِـ «الْأَشْجَابِ» هُنَا: الْأَعْوَادُ الَّتِي تُعَلَّقُ عَلَيْهَا الْقِرْبَةُ»[2] فَغَلَطٌ[3]، لِقَوْلِهِ: «**يُبَرِّدُ فِيهَا**[4] **عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ**».

وَأَمَّا «**الْحِمَارَةُ**» فَبِكَسْرِ الْحَاءِ[5]، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ، وَهِيَ أَعْوَادٌ تُعَلَّقُ عَلَيْهَا أَسْقِيَةُ الْمَاءِ، قَالَ الْقَاضِي: «وَوَقَعَ لِبَعْضِ الرُّوَاةِ: «**حِمَارٌ**» بِحَذْفِ الْهَاءِ، وَرِوَايَةُ الْجُمْهُورِ: «**حِمَارَة**» بِالْهَاءِ»[6]، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَمَعْنَاهُمَا مَا ذَكَرْنَا[7].

قَوْلُهُ: (**فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ** [ط/١٨/ ١٤٥] **شَرِبَهُ يَابِسُهُ**) قَوْلُهُ: «**قَطْرَةٌ**» أَيْ: يَسِيرًا.

---

(١) لم أظفر بقول المازري هذا في «المعلم»، وليس هو من كلامه فيما يظهر، وإنما هو قول القاضي عياض، كما في «إكماله» (٨/ ٥٧١)، والظاهر أن المصنف لم يراجع «المعلم»، وإنما وجد في «إكماله»: «قال القاضي ...»، فحسبها من كلام عياض، فيكون المقصود به المازري، وليس الأمر كذلك، فإن قائلها هو راوي كتاب عياض عنه، والمراد بالقاضي هو عياض نفسه، على أن عياضا قد نقل هذا القول عن بعض شيوخه، وقال: وهو صحيح من جهة العربية، فالأشجاب والمشجب واحد، ولكنه هنا لا يستقيم لذكر «الحمارة» وهي بمعنى المشجب كذلك، والله أعلم.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧١).

(٣) في (ع): «فخلط».

(٤) بعدها في (د): «الماء».

(٥) بعدها في (ف): «المهملة».

(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧١).

(٧) في (هـ): «ذكرناه».

بِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، نَادِ بِجَفْنَةٍ، فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: خُذْ يَا جَابِرُ، فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ، وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلأَتْ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ، قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ، فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلأَى.

وَ«**الْعَزْلَاءُ**» بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الزَّايِ، وَبِالْمَدِّ، وَهِيَ فَمُ الْقِرْبَةِ.

وَقَوْلُهُ: «**شَرِبَهُ يَابِسُهُ**»، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَلِيلٌ جِدًّا، فَلِقِلَّتِهِ مَعَ شِدَّةِ يُبْسِ بَاقِي الشَّجْبِ وَهُوَ السِّقَاءُ، لَوْ أَفْرَغْتُهُ[1] لَاشْتَفَّهُ الْيَابِسُ مِنْهُ، وَلَمْ يَنْزِلْ مِنْهُ شَيْءٌ.

قَوْلُهُ: (**ويَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ**[2]) وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «بِيَدِهِ»، أَيْ: يَعْصِرُهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: («**نَادِ بِجَفْنَةٍ**»، **فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأَتَيْتُ بِهَا**) أَيْ: يَا صَاحِبَ جَفْنَةِ الرَّكْبِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُ الْمُرَادُ، وَأَنَّ الْجَفْنَةَ لَا تُنَادَى، وَمَعْنَاهُ يَا صَاحِبَ جَفْنَةِ الرَّكْبِ الَّتِي تُشْبِعُهُمْ أَحْضِرْهَا، أَيْ: مَنْ كَانَ[3] عِنْدَهُ جَفْنَةٌ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَلْيُحْضِرْهَا.

وَ«**الْجَفْنَةُ**»: بِفَتْحِ الْجِيمِ.

---

(١) في (ع): «أفرغه».

(٢) في (و): «ويغمزه بيده»، وفي (ف): «ويغمز بيديه».

(٣) في (ع): «كانت».

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: عَسَى اللهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ، فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَاطَّبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ -حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً- فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا، فَأَخَذْنَا ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَأْطِئُ رَأْسَهُ.

قَوْلُهُ: (فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ) «سِيفُ الْبَحْرِ»: بِكَسْرِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ، هُوَ سَاحِلُهُ.

وَ«زَخَرَ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ [ط/١٨/١٤٦] أَيْ: عَلَا مَوْجُهُ.

وَ«أَوْرَيْنَا»[1]: أَوْقَدْنَا.

قَوْلُهُ: (حِجَاجُ عَيْنِهَا) هُوَ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ عَظْمُهَا الْمُسْتَدِيرُ بِهَا.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ، مَا[2] يُطَأْطِئُ رَأْسَهُ) «الْكِفْلُ» هُنَا بِكَسْرِ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ، قَالَ الْجُمْهُورُ: الْمُرَادُ بِـ «الْكِفْلِ» هُنَا الْكِسَاءُ الَّذِي يُحَوِّيهِ رَاكِبُ الْبَعِيرِ عَلَى سَنَامِهِ لِئَلَّا يَسْقُطَ، فَيَحْفَظُ الكِفلُ الرَّاكِبَ.

قَالَ الْهَرَوِيُّ: «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْهُ اشْتِقَاقُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨]، أَيْ: نَصِيبَيْنِ يَحْفَظَانِكُمْ مِنَ الهَلَكَةِ كَمَا يَحْفَظُ

---

(١) بعدها في نسخة على (ف): «أي».

(٢) في (هـ): «وما».

الْكِفْلُ الرَّاكِبَ»[١]. يُقَالُ مِنْه: تكَفَّلْتُ الْبَعِيرَ، وَاكْتَفَلْتُهُ[٢]، إِذَا أَدَرْتُ ذَلِكَ الْكِسَاءَ حَوْلَ[٣] سَنَامِهِ ثُمَّ رَكِبْتَهُ، وَهَذَا الْكِسَاءُ كِفْلٌ بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونِ الْفَاءِ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «وَضَبَطَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ بِفَتْحِ الْكَافِ وَالْفَاءِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ»[٤].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**بِأَعْظَمِ رَجُلٍ**» فَهُوَ[٥] بِالْجِيمِ فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَهُوَ الْأَصَحُّ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْحَاءِ، وَكَذَا وَقَعَ لِرُوَاةِ الْبُخَارِيِّ بِالْوَجْهَيْنِ[٦].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: مُعْجِزَاتٌ مُتَظَاهِرَاتٌ[٧] لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٨/١٤٧]

***

(١) «الغريبين» للهروي (٥/ ١٦٤٥) مادة (ك ف ل).
(٢) في (د)، و(ط): «وأكفلته».
(٣) في (د): «فوق».
(٤) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٢).
(٥) بعدها في (ع): «رجل».
(٦) البخاري [٤٣٦١].
(٧) في (ط): «ظاهرات».

[٧٦٢٤] |٧٥(٢٠٠٩)| حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: احْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ، لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ، فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً، ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللهِ،

---

١٥ بَابٌ فِي حَدِيثِ الْهِجْرَةِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَدِيثُ الرَّحْلِ، بِالْحَاءِ

[٧٦٢٤] قَوْلُهُ: (يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ) أَيْ: يَسْتَوْفِيهِ.

وَيُقَالُ: «سَرَى»، وَ«أَسْرَى» لُغَتَانِ بِمَعْنًى.

وَ(قَائِمُ الظَّهِيرَةِ): نِصْفُ النَّهَارِ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ، سُمِّي قَائِمًا لِأَنَّ الظِّلَّ لَا يَظْهَرُ، فَكَأَنَّهُ وَاقِفٌ قَائِمٌ. وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ: «قَائِمُ الظُّهْرِ» بِضَمِّ الظَّاءِ وَحَذْفِ الْيَاءِ.

قَوْلُهُ: (رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ) أَيْ: ظَهَرَتْ لِأَبْصَارِنَا.

قَوْلُهُ: (بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً) الْمُرَادُ: الْفَرْوَةُ الْمَعْرُوفَةُ الَّتِي تُلْبَسُ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَذَكَرَ الْقَاضِي[١] أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: الْمُرَادُ بِـ «الْفَرْوَةِ» هُنَا: الْحَشِيشُ، فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: فَرْوَةٌ. وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، وَمِمَّا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ فِي

---

(١) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٤).

وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقِيتُهُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ، فَحَلَبَ لِي فِي قَعْبٍ مَعَهُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِي إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا

رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فَرْوَةً مَعِي»(١)، وَيُقَالُ لَهَا: فَرْوَةٌ بِالْهَاءِ، وَفَرْوٌ بِحَذْفِهَا، وَهُوَ الْأَشْهَرُ فِي اللُّغَةِ، وَإِنْ كَانَتَا صَحِيحَتَيْنِ.

قَوْلُهُ: (أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ) أَيْ: أُفَتِّشُ، لِئَلَّا يَكُونَ هُنَا(٢) عَدُوٌّ.

قَوْلُهُ: (لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) الْمُرَادُ بِـ «الْمَدِينَةِ» هُنَا: مَكَّةُ، وَلَمْ تَكُنْ مَدِينَةُ النَّبِيِّ ﷺ سُمِّيَتْ بِالْمَدِينَةِ، إِنَّمَا كَانَ اسْمُهَا يَثْرِبَ، فَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ الصَّحِيحُ، وَأَمَّا قَوْلُ الْقَاضِي: «إِنَّ ذِكْرَ الْمَدِينَةِ هُنَا وَهَمٌ»(٣)، فَلَيْسَ كَمَا قَالَ، بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَالْمُرَادُ بِهَا مَكَّةُ.

قَوْلُهُ: (أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟) هُوَ [ط/ ١٨/ ١٤٨] بِفَتْحِ اللَّامِ وَالْبَاءِ يَعْنِي: اللَّبَنَ الْمَعْرُوفَ، هَذِهِ الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَرُوِيَ: بِضَمِّ اللَّامِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ، أَيْ: شِيَاهٌ(٤) ذَوَاتُ أَلْبَانٍ.

قَوْلُهُ: (فَحَلَبَ لِي فِي قَعْبٍ مَعَهُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِي إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا) «الْقَعْبُ»: قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ مَعْرُوفٌ.

---

(١) البخاري [٣٩١٧].

(٢) في (ف): «ها هنا»، وفي (ز)، و(ط): «هناك».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٧٥).

(٤) في (ع): «فيها شياه».

لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ:

وَ«**الْكُثْبَةُ**»: بِضَمِّ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ وَهِيَ قَدْرُ الْحَلْبَةِ، قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ[(١)]، وَقِيلَ: هِيَ الْقَلِيلُ مِنْهُ.

وَ«**الْإِدَاوَةُ**» كَالرَّكْوَةِ.

وَ«**أَرْتَوِي**»: أَسْتَقِي.

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ، يُقَالُ[(٢)]: كَيْفَ شَرِبُوا اللَّبَنَ مِنَ الْغُلَامِ، وَلَيْسَ هُوَ مَالِكَهُ؟ وَجَوَابُهُ[(٣)] مِنْ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ يَأْذَنُونَ لِلرُّعَاةِ، إِذَا مَرَّ بِهِمْ ضَيْفٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، أَنْ يَسْقُوهُ اللَّبَنَ وَنَحْوَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ لِصَدِيقٍ لَهُمْ يُدِلُّونَ عَلَيْهِ، وَهَذَا جَائِزٌ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَالُ حَرْبِيٍّ لَا أَمَانَ لَهُ، وَمِثْلُ هَذَا جَائِزٌ.

وَالرَّابِعُ: لَعَلَّهُمْ كَانُوا مُضْطَرِّينَ، وَالْجَوَابَانِ الْأَوَّلَانِ أَجْوَدُ.

قَوْلُهُ: (بَرَدَ أَسْفَلُهُ) هُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقَالَه الْجَوْهَرِيُّ بِضَمِّهَا[(٤)].

---

(١) «إصلاح المنطق» (٢٦٨).

(٢) في (ط): «فيقال».

(٣) «هو مالكه وجوابه» في (د): «ماله، والجواب».

(٤) «الصحاح» للجوهري (٢/ ٤٤٥) مادة (ب ر د).

وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أُتِينَا، فَقَالَ: لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا، فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا، أُرَى فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوَا لِي، فَاللهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللهَ، فَنَجَا، فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَاهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا.

[٧٦٢٥] (...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ (ح) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، وَوَثَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لَأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي، وَهَذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ

قَوْلُهُ: (وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ) هُوَ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَاللَّامِ، أَيْ: أَرْضٍ صُلْبَةٍ، [ط/١٨/١٤٩] وَرُوِيَ: «جَدَدٍ» بِدَالَيْنِ، وَهُوَ الْمُسْتَوِي، وَكَانَتِ الْأَرْضُ مُسْتَوِيَةً صُلْبَةً.

قَوْلُهُ: (فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا) أَيْ: غَاصَتْ قَوَائِمُهَا فِي تِلْكَ الْأَرْضِ الْجَلَدِ.

قَوْلُهُ: (وَوَفَى لَنَا) بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ.

[٧٦٢٥] قَوْلُهُ: (فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ) هُوَ بِمَعْنَى ارْتَطَمَتْ.

قَوْلُهُ: (لَأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي) يَعْنِي: لَأُخْفِيَنَّ أَمْرَكُمْ عَمَّنْ(١) وَرَائِي مِمَّنْ يَطْلُبُكُمْ، وَأُلَبِّسُهُ عَلَيْهِمْ حَتَّى لَا يَتْبَعَكُمْ أَحَدٌ.

---

(١) في (هـ): «على من».

عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنْزِلُ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ، فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللهِ، يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللهِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: هَذِهِ الْمُعْجِزَةُ الظَّاهِرَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه مِنْ وُجُوهٍ.

وَفِيهِ: خِدْمَةُ التَّابِعِ لِلْمَتْبُوعِ.

وَفِيهِ: اسْتِصْحَابُ الرَّكْوَةِ وَالْإِبْرِيقِ وَنَحْوِهِمَا فِي السَّفَرِ، لِلطَّهَارَةِ وَالشُّرْبِ(١).

وَفِيهِ: فَضْلُ التَّوَكُّلِ [ط/١٨/ ١٥٠] عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَحُسْنُ عَاقِبَتِهِ.

وَفِيهِ: فَضَائِلُ لِلْأَنْصَارِ(٢)، لِفَرَحِهِمْ بِقُدُومِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَظُهُورِ سُرُورِهِمْ بِهِ.

وَفِيهِ: فَضِيلَةُ صِلَةِ الْأَرْحَامِ، سَوَاءٌ قَرُبَتِ(٣) الْقَرَابَةُ وَالرَّحِمُ أَمْ بَعُدَتْ، وَأَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ إِذَا قَدِمَ بَلَدًا لَهُ فِيهِ أَقَارِبُ يَنْزِلُ عِنْدَهُمْ، يُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١٨/ ١٥١]

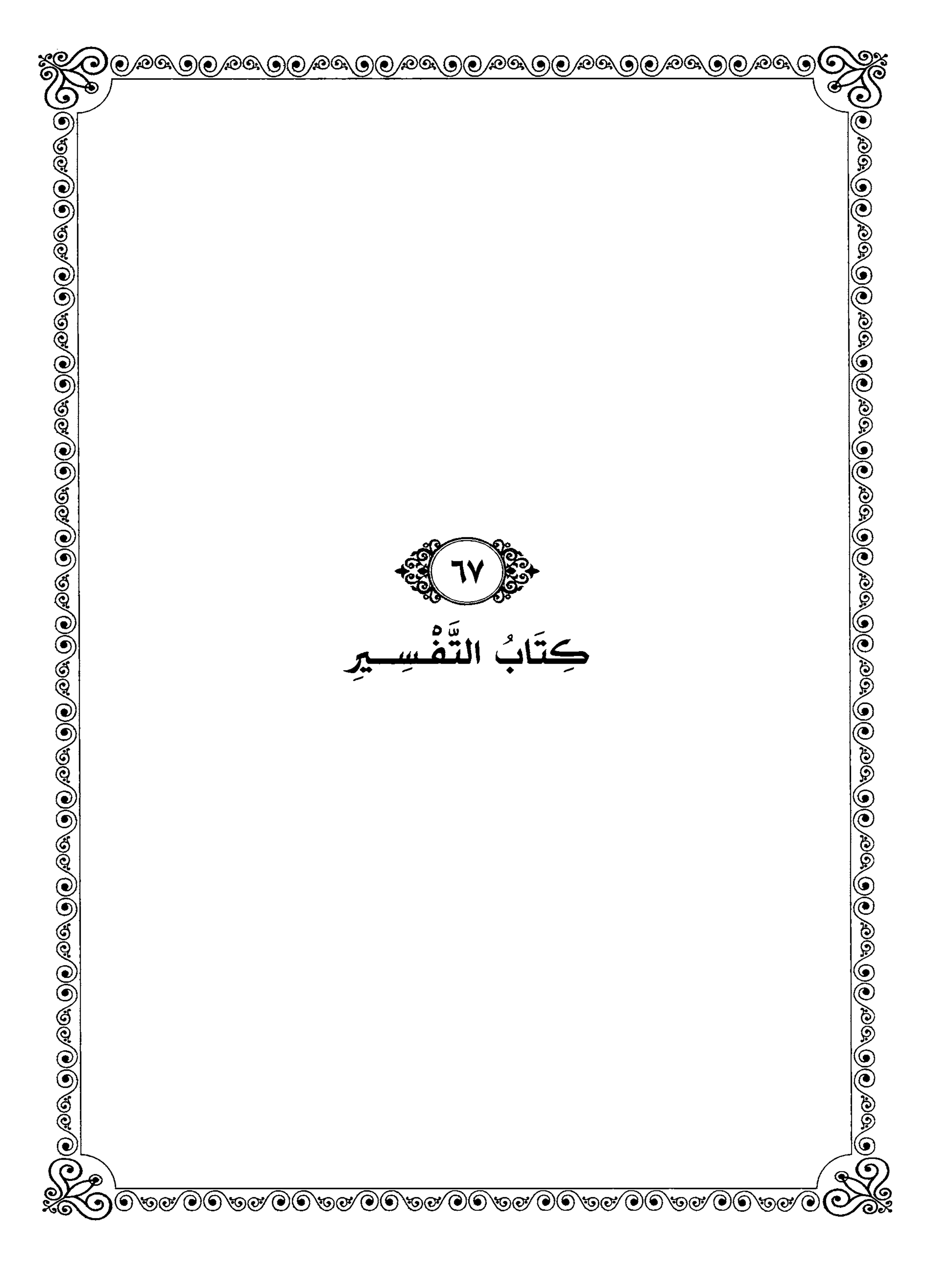


---

(١) في (هـ): «وللشراب».

(٢) كذا من (و)، و(ف)، و(ط). وفي بقية النسخ: «الأنصار».

(٣) في (ف): «أقربت».



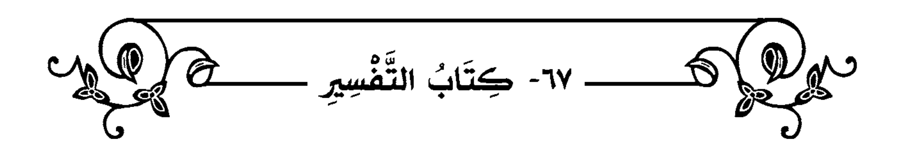
٦٧

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

[٧٦٢٦] |١ (٣٠١٥)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرْ(١) لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ.

[٧٦٢٧] |٢ (٣٠١٦)| حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ اللهَ ﷻ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.



قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البَقَرَة: ٥٨] أَيْ: مَسْأَلَتُنَا حِطَّةٌ، وَهِيَ أَنْ تَحُطَّ عَنَّا خَطَايَانَا(٢).

[٧٦٢٦] وَقَوْلُهُ: (يَزْحَفُونَ(٣) عَلَى أَسْتَاهِهِمْ) جَمْعُ اِسْتٍ، وَهُوَ(٤) الدُّبُرُ.

---

(١) على قراءة نافع، وقرأ ابن عامر: «تُغْفَر»، وقرأ الجمهور: «نَغْفِر».

(٢) في (هـ): «خطأنا». (٣) في (ع): «يرجعون».

(٤) في (هـ)، و(شد)، و(ز)، و(ل)، و(د)، و(ط) ونسخة على (ف): «وهي».

[٧٦٢٨] ٣(٣٠١٧) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً، لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا، يَعْنِي: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

[٧٦٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ يَهُودَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

[٧٦٢٩] قَوْلُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: إِنَّهَا نَزَلَتْ [ط/١٨/١٥٢] لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ) هَكَذَا هُوَ فِي النُّسَخِ فِي الرِّوَايَةِ: «لَيْلَةَ جَمْعٍ»، وَفِي نُسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «لَيْلَةَ جُمُعَةٍ»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَمَنْ رَوَى «لَيْلَةَ جَمْعٍ» فَهِيَ لَيْلَةُ الْمُزْدَلِفَةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «وَنَحْنُ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ[١]»؛ لِأَنَّ لَيْلَةَ جَمْعٍ هِيَ عَشِيَّةُ يَوْمِ عَرَفَاتٍ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «لَيْلَةَ جُمُعَةٍ» يَوْمَ جُمُعَةٍ.

---

(١) «جمعة» ليست في (و)، و(ر)، و(ع)، و(د)، وموضعها في (عرفات) وهو سهو.

[٧٦٣٠] وحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعْشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المَائدة: ٣] فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

[٧٦٣١] |٦ (٣٠١٨)| حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ [النِّساء: ٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ.

وَمُرَادُ عُمَرَ ﷺ: أَنَّا قَدِ اتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا مِنْ وَجْهَيْنِ: فَإِنَّهُ يَوْمُ عَرَفَةَ، [ط/١٨/١٥٣] وَيَوْمُ جُمُعَةٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عِيدٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ.

[٧٦٣١] قَوْلُهُ تَعَالَى: (﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ [النِّساء: ٣]) أَيْ: ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا أَرْبَعًا، وَلَيْسَ فِيهِ جَوَازُ جَمْعِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ.

قَوْلُهَا: (يُقْسِطُ فِي صَدَاقِهَا) أَيْ: يَعْدِلُ.

قَوْلُهَا: (أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ) أَيْ: أَعْلَى عَادَتِهِنَّ فِي [ط/١٨/١٥٤] مُهُورِهِنَّ

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النِّساء: ١٢٧] .

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى، أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النِّساء: ٣] .

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللهِ فِي الآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾، رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

[٧٦٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النِّساء: ٣] وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

[٧٦٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النِّساء: ٣] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ

وَمُهُورِ أَمْثَالِهِنَّ، يُقَالُ: ضَرَّهُ وَأَضَرَّ بِهِ، فَالثُّلَاثِيُّ بِحَذْفِ الْبَاءِ، وَالرُّبَاعِيُّ بِإِثْبَاتِهَا.

وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا، فَلَا يُنْكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيَضُرُّ بِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النِّساء: ٣] يَقُولُ: مَا أَحْلَلْتُ لَكُمْ، وَدَعْ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

[٧٦٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النِّساء: ١٢٧] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا، فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ.

[٧٦٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النِّساء: ١٢٧] الآيَةَ، قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَذْقِ، فَيَرْغَبُ، يَعْنِي أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا.

[٧٦٣٤] وقَوْلُهَا: [ط/١٨/ ١٥٥] (فَيَعْضِلُهَا) أَيْ: يَمْنَعُهَا الزَّوَاجَ[(١)].

[٧٦٣٥] قَوْلُهَا: (شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَذْقِ).

«شَرِكَتْهُ» بِكَسْرِ [ط/١٨/ ١٥٦] الرَّاءِ، أَيْ: شَارَكَتْهُ[(٢)].

وَ«الْعَذْقُ»: بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَهُوَ النَّخْلَةُ.

---

(١) في (هـ): «الزوج».

(٢) في (و)، و(ف): «ساكنة» غلط.

[٧٦٣٦] |١٠ (٣٠١٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النِّساء: ٦] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

[٧٦٣٧] وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النِّساء: ٦] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ.

[٧٦٣٨] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٦٣٩] |١٢ (٣٠٢٠)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ ﷿: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

[٧٦٤٠] |١٣ (٣٠٢١)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النِّساء: ١٢٨] الآيَةَ، قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي،

[٧٦٣٦] قَوْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النِّساء: ٦] (أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْوَلِيِّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِالْمَعْرُوفِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا) هُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالْجُمْهُورِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَجُوزُ، حُكِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَا[1]: «وَهَذِهِ الآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ

---

(١) في (د): «أنهما قالا».

وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ.

[٧٦٤١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النِّساء: ١٢٨] قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةٌ وَوَلَدٌ، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي.

[٧٦٤٢] |١٥ (٣٠٢٢)| حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ.

تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النِّساء: ١٠] الْآيَةَ، وَقِيلَ: بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا[1] تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [النِّساء: ٢٩]»[2].

وَاخْتَلَفَ الْجُمْهُورُ فِيمَا إِذَا أَكَلَ هَلْ يَلْزَمُهُ رَدُّ بَدَلِهِ؟ وَهُمَا وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا: أَصَحُّهُمَا لَا يَلْزَمُهُ. وَقَالَ فُقَهَاءُ [ط/١٨/١٥٧] الْعِرَاقِ: إِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ إِذَا سَافَرَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٦٤٢] قَوْلُهَا: (أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ) قَالَ الْقَاضِي: «الظَّاهِرُ أَنَّهَا قَالَتْ هَذَا عِنْدَمَا سَمِعَتْ أَهْلَ مِصْرَ يَقُولُونَ فِي عُثْمَانَ مَا قَالُوا، وَأَهْلَ الشَّامِ فِي عَلِيٍّ مَا قَالُوا، وَالْحَرُورِيَّةَ فِي الْجَمِيعِ مَا قَالُوا.

وَأَمَّا الْأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ الَّذِي أَشَارَتْ إِلَيْهِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾

---

(١) في (ف)، و(ز)، و(د)، و(ط): «ولا» وكلاهما صحيح، فالتي بدون الواو في سورة النساء: ٢٩، والتي بالواو في سورة البقرة: ١٨٨.

(٢) انظر: «الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن سلام (٢٣٨).

[٧٦٤٣] (...) وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٦٤٤] |١٦ (٣٠٢٣)| حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النِّساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

[٧٦٤٥] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ.

وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ.

[٧٦٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا

[الحشر: ١٠]، وَبِهَذَا احْتَجَّ مَالِكٌ فِي أَنَّهُ لَا حَقَّ فِي الْفَيْءِ لِمَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ [ط/١٨/١٥٨] رضي الله عنهم، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى إِنَّمَا جَعَلَهُ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ[1] مِمَّنْ يَسْتَغْفِرُ[2]»[3]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) في (هـ)، و(ف): «من بعدهم».

(٢) بعدها في (ز): «لهم».

(٣) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٨٣).

ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ.

[٧٦٤٧] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩] فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ، وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللهِ، وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

[٧٦٤٨] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣].

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾.

[٧٦٤٨] قَوْلُهُ: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ الْقَاتِلَ مُتَعَمِّدًا لَا تَوْبَةَ لَهُ)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾) هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ لَهُ تَوْبَةً، وَجَوَازُ

الْمَغْفِرَةِ لَهُ[(١)]، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النِّساء: ١١٠]، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ هِيَ مَذْهَبُ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الصَّحَابَةِ[(٢)] وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِمَّا يُخَالِفُ هَذَا مَحْمُولٌ[(٣)] عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْقَتْلِ، وَالتَّوْرِيَةِ فِي الْمَنْعِ مِنْهُ، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ يُخَلَّدُ، وَإِنَّمَا فِيهَا أَنَّهُ جَزَاؤُهُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ[(٤)] يُجَازَى، وَقَدْ سَبَقَ تَقْرِيرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَبَيَانُ مَعْنَى الْآيَةِ فِي «كِتَابِ التَّوْبَةِ»[(٥)]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ**)[٧٦٤٤] هُوَ بِالرَّاءِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَاتِ، وَفِي نُسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ: «**فَدَخَلْتُ**» بِالدَّالِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَيُمْكِنُ تَصْحِيحُهُ بِأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ دَخَلْتُ بَعْدَ رِحْلَتِي إِلَيْهِ. [ط/١٨/ ١٥٩]

قَوْلُهُ: (**فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ**)[٧٦٤٧] هُوَ بِفَتْحِ القَافِ، أَيْ: عَلِمَ أَحْكَامَ الإِسْلَامِ، وَتَحْرِيمَ القَتْلِ.

قَوْلُهُ: (**نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ**[(٦)]) يَعْنِي بِالنَّاسِخَةِ آيَةَ النِّسَاءِ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النِّساء: ٩٣].

قَوْلُهُ: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ)[٧٦٤٦] هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ، قَالَ

(١) «له» ليست في (ع)، و(د).
(٢) في (ع): «من الصحابة»، وفي (ز)، و(ط): «والصحابة».
(٣) في (د): «فمحمول».
(٤) في (ط): «أنه».
(٥) انظر: (١٤/ ٣٦٨).
(٦) في (و): «مدينته»، وفي (ط): «المدنية».

[٧٦٤٩] |٢١ (٣٠٢٤)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ، وَقَالَ هَارُونُ: تَدْرِي آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ [النّصر: ١]، قَالَ: صَدَقْتَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

الْقَاضِي: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُ «أَمَرَنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ». قَالَ الْقَاضِي: لَا يَمْتَنِعُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَأْمُرُ سَعِيدًا يَسْأَلُ[1] لَهُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَدْ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَكْبَرُ مِنْهُ وَأَقْدَمُ صُحْبَةً»[2]، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي هُوَ الصَّوَابُ.

[٧٦٤٩] قَوْلُهُ: (أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: «عَبْدِ الْمَجِيدِ» بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ[3]، إِلَّا نُسْخَةَ ابْنِ مَاهَانَ، فَفِيهَا: «عَبْدُ الْحَمِيدِ» [ط/١٨/ ١٦٠] بِحَاءٍ ثُمَّ مِيمٍ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ: «الصَّوَابُ الْأَوَّلُ»[4].

قَالَ الْقَاضِي: «قَدِ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهِ: فَذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّإِ» مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ وَغَيْرِهِ، فَسَمَّاهُ «عَبْدَ الْحَمِيدِ»[5] بِالْحَاءِ ثُمَّ الْمِيمِ[6]، وَكَذَا قَالَهُ [ط/١٨/ ١٦١] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَسَمَّاهُ الْبُخَارِيُّ

---

(١) في (ع)، و(ف): «ليسأل».

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٨٥).

(٣) في (هـ): «بالجيم».

(٤) «تقييد المهمل» (٣/ ٩٣٧).

(٥) «الموطأ» [١٢٩٢].

(٦) في (ط): «بالميم».

[٧٦٥٠] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ، وَقَالَ عَبْدِ الْمَجِيدِ: وَلَمْ يَقُلِ: ابْنِ سُهَيْلٍ.

[٧٦٥١] |٢٢ (٣٠٢٥)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا، وقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾ [النِّساء: ٩٤].

[٧٦٥٢] |٢٣ (٣٠٢٦)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

«عَبْدَ الْمَجِيدِ»(١) بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ(٢)، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ(٣)، وَالْقَعْنَبِيُّ(٤)، وَجَمَاعَةٌ فِي «الْمُوَطَّإِ» عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «يُقَالُ بِالْوَجْهَيْنِ، قَالَ: وَالْأَكْثَرُ بِالْمِيمِ ثُمَّ الْجِيمِ»(٥)، قَالَ الْقَاضِي: فَإِذَا ثَبَتَ الْخِلَافُ فِيهِ لَمْ يُحْكَمْ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ بِالْخَطَإِ»(٦).

---

(١) البخاري [٢٢٠١].

(٢) في (ط): «بالجيم».

(٣) «الموطأ» برواية ابن القاسم [٣٩٤].

(٤) «الموطأ» برواية القعنبي (ل/ ٦١/أ مخطوط جار الله) ووقع فيه: «عبد الحميد»، وفي نسخة بحاشيته: «عبد المجيد».

(٥) «التمهيد» لابن عبد البر (٢٠/ ٥٣).

(٦) «إكمال المعلم» (٨/ ٥٨٦).

قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البَقَرَة: ١٨٩] .

[٧٦٥٣] |٢٤(٣٠٢٧)| حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللهُ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحَديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.

[٧٦٥٤] |٢٥(٣٠٢٨)| حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ، أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

[٧٦٥٤] قَوْلُهُ (فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا؟) هُوَ بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ، وَهُوَ ثَوْبٌ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ عُرَاةً، وَيَرْمُونَ ثِيَابَهُمْ، وَيَتْرُكُونَهَا مُلْقَاةً عَلَى الْأَرْضِ وَلَا يَأْخُذُونَهَا أَبَدًا، وَيَتْرُكُونَهَا تُدَاسُ بِالْأَرْجُلِ [ط/١٨/١٦٢] حَتَّى تَبْلَى، وَتُسَمَّى اللِّقَاءَ، حَتَّى جَاءَ الْإِسْلَامُ فَأَمَرَ اللهُ بِسَتْرِ الْعَوْرَةِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»(١).

---

(١) أخرجه البخاري [٣١٧٧]، ومسلم [١٣٤٧].

[٧٦٥٥] ٢٦ (٣٠٢٩)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ﴾ لَهُنَّ ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النُّور: ٣٣].

[٧٦٥٥] قَوْلُهُ: (فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾(١) ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ﴾ لَهُنَّ ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النُّور: ٣٣]) هَكَذَا وَقَعَ فِي النُّسَخِ كُلِّهَا: «لَهُنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ»، وَهَذَا تَفْسِيرٌ، وَلَمْ يُرِدْ(٢) أَنَّ لَفْظَةَ «لَهُنَّ» مُنَزَّلَةٌ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا أَحَدٌ، وَإِنَّمَا هِيَ تَفْسِيرٌ وَبَيَانٌ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ لَهُنَّ، لِكَوْنِهِنَّ مُكْرَهَاتٍ، لَا لِمَنْ أَكْرَهَهُنَّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾» فَخَرَجَ عَلَى الْغَالِبِ أَنَّ الْإِكْرَاهَ إِنَّمَا هُوَ لِمُرِيدَةِ التَّحَصُّنِ، أَمَّا غَيْرُهَا فَهِيَ تُسَارِعُ إِلَى الْبِغَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى إِكْرَاهٍ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْإِكْرَاهَ عَلَى الزِّنَا حَرَامٌ، سَوَاءٌ أَرَادَتْ(٣) تَحَصُّنًا أَمْ لَا، وَصُورَةُ الْإِكْرَاهِ مَعَ أَنَّهَا لَا تُرِيدُ التَّحَصُّنَ: أَنْ تَكُونَ هِيَ مَرِيدَةً للزِّنَا(٤) بِإِنْسَانٍ فَيُكْرِهُهَا عَلَى الزِّنَا بِغَيْرِهِ، فَكُلُّه(٥) حَرَامٌ.

---

(١) بعده في (هـ): ﴿لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، وفي (ط): «إلى قوله» وكذا وقع في نسخ «الصحيح» تارة بكمالها وتارة كما أثبتناه.

(٢) بعدها في (ط): «به».

(٣) في (ط): «أردن».

(٤) في (ط): «الزنا».

(٥) في (ف)، و(ط): «وكله»، وفي (د): «فهو».

[٧٦٥٦] وحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولَ، يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَى، يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزِّنَا، فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النُّور: ٣٣].

[٧٦٥٧] |٢٨(٣٠٣٠)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يُعْبَدُونَ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.

[٧٦٥٨] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

[٧٦٥٩] (...) وحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٦٥٦] قَوْلُهُ: (إِنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ) أَمَّا «مُسَيْكَةُ» فَبِضَمِّ الْمِيمِ، وَقِيلَ: إِنَّهُمَا مُعَاذَةُ، وَزَيْنَبُ، وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي سِتِّ جِوَارٍ لَهُ كَانَ يُكْرِهُهُنَّ عَلَى الزِّنَا: مُعَاذَةُ، وَمُسَيْكَةُ، وَأُمَيْمَةُ، وَعَمْرَةُ، وَأَرْوَى، وَقُتَيْلَةُ، وَاللهُ [ط/١٨/١٦٣] أَعْلَمُ.

[٧٦٦٠] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ، كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

[٧٦٦١] |٣١ (٣٠٣١)| حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُطِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قَالَ: آلتَّوْبَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَى مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

[٧٦٦٢] |٣٢ (٣٠٣٢)| حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدُّ،

[٧٦٦٠] قَوْلُهُ: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ) بِكَسْرِ الزَّايِ، وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ.

[٧٦٦٢] قَوْلُهُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ: [ط/١٨/ ١٦٤] (وَإِنَّهَا مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، وَذَكَرَ الْكَلَالَةَ وَغَيْرَهَا) هَذَا كُلُّهُ سَبَقَ بَيَانُهُ فِي أَبْوَابِهِ[1].

---

(١) انظر: (١١/ ٣٦٤)، و(٩/ ٤٢٩).

وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا.

[٧٦٦٣] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولَ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثٌ أَيُّهَا النَّاسُ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا.

[٧٦٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ.

وَفِي حَدِيثِ عِيسَى: الزَّبِيبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ.

[٧٦٦٥] |٣٤(٣٠٣٣)| حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

[٧٦٦٥] قَوْلُهُ: [ط/١٨/١٦٥] (عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا أَنَّ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ) أَمَّا «مِجْلَزٌ» فَبِكَسْرِ الْمِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِيَ فَتْحُهَا، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ، وَاسْمُهُ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ، سَبَقَ بَيَانُهُ مَرَّاتٍ.

وَ«قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ»: بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ.

[٧٦٦٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ لَنَزَلَتْ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ [الحجّ: ١٩]، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فَقَالَ: «أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو لِلْخُصُومَةِ»، قَالَ قَيْسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتِ الْآيَةُ، وَلَمْ يُجَاوِزْ بِهِ قَيْسًا، ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ عُثْمَانُ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: قَوْلَهُ. قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: فَاضْطَرَبَ[١] الْحَدِيثُ»[٢]، هَذَا كَلَامُهُ.

قُلْتُ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا ضَعْفُ الْحَدِيثِ وَاضْطِرَابُهُ، لِأَنَّ قَيْسًا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ هُنَا، فَرَوَاهُ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ بَعْضَهُ، وَأَضَافَ قَيْسٌ إِلَيْهِ مَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَفْتَى بِهِ أَبُو مِجْلَزٍ تَارَةً، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ مِنْ كَلَامِ نَفْسِهِ وَرَأْيِهِ.

وَقَدْ عَمِلَتِ[٣] الصَّحَابَةُ فَمَنْ بَعْدَهُمْ بِمِثْلِ هَذَا، فَيُفْتِي الإِنْسَانُ مِنْهُمْ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْفَتْوَى [ط/١٨/١٦٦] دُونَ الرِّوَايَةِ، وَلَا يَرْفَعُهُ، فَإِذَا كَانَ فِي وَقْتٍ آخَرَ وَقَصَدَ الرِّوَايَةَ رَفَعَهُ، وَذَكَرَ لَفْظَهُ، وَلَا يَحْصُلُ بِهَذَا اضْطِرَابٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ، [ط/١٨/١٦٧] وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ[٤].

فَهَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَ اللهُ الْكَرِيمُ لَهُ مِنْ هَذَا الشَّرْحِ.

---

(١) في (ع): «قد اضطرب».

(٢) «التتبع» [١٦٦].

(٣) في (هـ)، و(ز): «علمت» تصحيف.

(٤) «وله الحمد والنعمة» في (ز)، و(ع): «ولله الحمد والنعمة»، وزاد في (ع): «وبه التوفيق والعصمة».

الحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ(١).

آخِرُ الْكِتَابِ(٢)

قَالَ(٣) مُؤَلِّفُهُ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَاوِيُّ عَفَا اللهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ وَالِدَيْهِمَا، وَمَشَايِخِهِمَا، وَسَائِرِ المُسْلِمِينَ: «فَرَغْتُ مِنْهُ أَوَّلَ يَوْمِ الاثْنَيْنِ الثَّالِثِ وَالعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الأُولَى سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمَائَةٍ، وَأَجَزْتُ رِوَايَتَهُ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ»(٤).

---

(١) هذه الفقرة من أول «فهذَا آخر» إلى هنا ليست في (ر)، و(ع)، و (ط)، ومكانها في (ر): «وهَذَا آخر الشرح على صحيح مسلم للإمام العلامة سيدي محيي الدين النووي، رحمه الله ورضي عنه، آمين».

(٢) «آخر الكتاب» ليست في (ز)، و(ر)، و(ع)، و(ط)، وبعدها في (شد): «وافق الفراغ منه نسخًا في العشر الأخير من رجب سنة أربع وتسعين وستمائة»، وبعدها في (د): «وهو الجزء الرابع».

(٣) قبلها في (و): «بخط الشيخ المؤلف»، وقبلها في (هـ): «وعلى آخر كتاب الأصل بخط مصنفه الشيخ الإمام العالم العامل الورع الزاهد محيي الدين يحيى بن شرف النواوي مؤلفه رحمه الله ورضي عنه ما صورته»، وكتب بخط غير خط الأصل قبالة هذا في (هـ): «... وأنا أمسك أنه نقله من خط [المصنـ]ـف رحمه الله ...ان ابن حيان وفقه الله»، قلت: ولعل إمساكه عن ذلك لما وقع في هذ النسخة العتيقة من الغلط والتصحيف الكثير، والله أعلم، وقبلها في (شد): «قيل إن على آخر كتاب الأصل بخط المصنف ما صورته»، وبعدها في (د): «والحمد لله وحده كما هو أهله، وبه نستعين، ونتوكل عليه»، وقبلها في (ح): «قال الإمام المفيد محيي الدين يحيى النواوي شكر الله تَعَالَى سعيه»، ولم تقع هذه الفقرة برمتها في (ر)، و(ع)، و(ز).

(٤) في ختام (و): «آخر الكتاب، ووقع الفراغ من تعليقه يوم الأربعاء، خامس عشر ذي الحجة =

= سنة إحدى وتسعين وستمائة، على يد العبد الفقير إلى الله تَعَالَى داود بن إبراهيم بن داود بن العطار الشافعي عفا الله عنه بدمش المحروسة»، وفي (هـ): «كتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه، الراجي عفوه ومغفرته ومثوبته: أحمد بن علي الدمياطي الشافعي، عفا الله عنه، وعن جميع المسلمين، وكان الفراغ من نسخه في العاشر من شوال سنة تسع وثمانين وستمائة، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، حسبنا الله ونعم الوكيل»، وفي (ف): «وفرغ من هذه النسخة عيسى بن أحمد بن عيسى المتصوف، ثم العجلوني، ثم المكي، في يوم الأحد تاسع عشر ربيع الأول سنة [؟] وثمانمائة، برباط ربيع بمكة المشرفة، ومولد كاتبه شيء وثلاثين وسبعمائة، أحسن خاتمته، وغفر له، وتاب عليه، وثبت قلبه على التوحيد، وأماته على الكتاب والسنة، ولا يمكر به ولا بوالديه وجميع أحبابه، ولا بجميع المسلمين، وإن كاتبه يشهد الله وملائكته وكتبه ورسله وجميع خلقه؛ بأني مؤمن بالله، وما جاء عن الله على مراد الله، و[مؤ]من برسول الله، وما جاء عن رسول الله على [مراد] رسول الله ﷺ، وإني أبرأ إلى الله من كل دين يخالف دين الإسلام، ومن كل عقيدة تخالف عقيدة أهل السنة من السلف الصالح ممن بعدهم، هذه عقيدتي عليها حييت وعليها أموت وأبعث إن شاء الله، وأطلبها من كل من استشده أن يشهد لي بها بين يدي الله تَعَالَى، وكل [من] نظر فيه أن يدعو له ويشهد له بذلك، الحمد لله وحد، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا، وحسبنا الله ونعم الوكيل»، وحذاءها في الحاشية اليسرى: «الحمد لله رب العالمين، قابلت هذا الشرح المبارك من أوله إلى آخره، مقابلة محررة على نسخة صحيحة، وصح ذلك في مجالس آخرها عاشر ربيع الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة. محمد الكركي»، وفي (ع): «هذا آخر شرح مسلم، للشيخ الإمام العالم العامل القدوة الزاهد العابد الحافظ، محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي قدّس الله رُوحه، ونوّر ضريحه، ووافق الفراغ من نسخه نهار الأربعاء ثامن وعشرين شهر جمادى الآخرة، وسابع عشر نيسان سنة ثلاثين وسبع مائة، على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد بن سليمان الإمام بمقصورة الشرقية، بجامع حلب المحروسة، غفر الله له، ولوالديه، ولمن قرأ في هذا الكتاب، ولجميع المسلمين، والحمد لله الكريم الغفور الرحيم الذي هدانا لهذا، وأعاننا على كتابته، ووفقنا لذلك، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونسأله جلت قدرته أن يغفر لنا، ويرحمنا، ولجميع المسلمين، إنه غفور رحيم، والصلاة والتسليم على سيدنا محمد خير مولود، دل على أكرم معبود، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته ما طلع سعد السعود، واخضر عود، وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا =

= زائدًا على كونه معدود»، ثم كتب قبالتها: «نظر في هذا الكتاب المبارك الفقير إلى رحمة ربه المعترف بالتقصير علي بن محمد الموردي، عفا الله عنهما بفضله وكرمه ولجميع المسلمين»، وتحته: «بلغه مقابلة فقير عفو ربه علي بن محمد الموردي عفا الله عنهما، حامد مصليًّا ومسلمًا»، وفي (ز): «نجز الشرح المبارك، بحمد الله، وعونه، وحسن توفيقه، رابع شهر ربيع الأول، سنة أربعين وسبعمائة»، وفيها: «هذا آخر شرح مسلم للشيخ الإمام العالم العامل القدوة الزاهد العابد المحقق المتقن الحافظ الجامع لأسباب الفضائل محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي، قدس الله روحه، ونور ضريحه، وأسبغ عليه نعمه، وأجزل له قسمه، والحمد لله العظيم الحليم الكريم الغفور الرحيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا دائمًا إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين. نجز تعليقه على يد العبد الفقير إلى الله تَعَالَى: محمد بن إسماعيل بن ... المالكي، حامدًا الله تَعَالَى، ومصليًّا على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم»، وفي (ل): «فرغ من كتابة هذا الجزء المبارك من هذا الشرح العبد الفقير إلى رحمة الله تعالى وعفوه: محمد بن السابق بن محمد بن مكرم، غفر الله له ولوالديه، ولمشايخه، وإخوانه، ومن أحسن إليه، وسائر المسلمين أجمعين، وذلك نهار الجمعة خامس عشر ربيع الأول سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، أحسن الله عاقبتها، آمين»، وفي (ح) «هذا آخر ما وفق الله الكريم من الشرح والمتن وإتمامهما، ذلك تقدير العزيز العليم، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ولله الحمد والمنة والفضل والنعمة، والصلاة والسلام على نبي الرحمة شفيع الأمة، المصطفى المختار وآله الأخيار، وصحبه الأبرار»، وفي آخر (ط): «تم بعناية الله وحسن توفيقه طبع «صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام النووي»، وكان الفراغ من طبعه في أواخر شهر ربيع الثاني، سنة ١٣٤٩هـ، فلله الحمد أولًا وآخرًا، ظاهرًا وباطنًا».

ويقول فقير عفو ربه، مازن بن محمد السرساوي، سامحه الله، وغفر له، ولوالديه، وجميع أهله، ومشايخه وإخوانه: وقد وقع الفراغ من إتمام تحقيق وتحرير وضبط وتخريج وتحشية هذا الشرح المبارك، في صبيحة يوم السبت السادس عشر من شهر ربيع الأول، سنة ١٤٤٠هـ، واستغرق العمل فيه خمس سنين وبضعة أشهر، ونسأل الله تَعَالَى الإخلاص والقبول والرضا والمعافاة الدائمة، وأن يجمعنا بصاحب الشرح وصاحب الأصل رحمهما الله ورضي عنهما، تحت لواء سيد الخلق وإمام الرسل سيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْخَامِسَ عَشَرَ

***

٦٥- كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ ١٥٣

***

٦٦- كِتَابُ الزُّهْدِ ٢٨٥

الفهارس العامة[1]

---

(١) وقد ساعدني في جمع مادتها: الشيخ: محمد رزق، وأ: نشوى عمر، ود: مي عصام بهي، عدا فهرس الآيات القرآنية فكان بمساعدة منسق الكتاب أ: خالد حشيش، فجزاهم الله خيرًا.

١- فهرس الآيات القرآنية

سُورَةُ آل عِمرَان

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾	٢٥	١٠/ ١٥٦، ١٩٤، ١٩٥
﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾	٢٩	١١/ ٦٤، ١٥/ ٣٧٧
﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾	٣١	١٤/ ١٩٣
﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾	٣٥	١٠/ ٣٦٥
﴿وَلَا جُنُبًا﴾	٤٣	٤/ ٧٣
﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾	٤٣	٢/ ١٩٦
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾	٤٨	٢/ ٢٩٣، ٣٥٠، ٣/ ٢٧٢، ١٤/ ٣٥١
﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾	٥٧	٦/ ٥٠٧
﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾	٥٩	١١/ ٤٧
﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾	٦٠	٣/ ٢٠٢، ١٠/ ١٢
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾	٦٥	٧/ ٣٥٣، ١٣/ ١٢٩
﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾	٦٩	١٣/ ٢٩٢
﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾	٨٣	٩/ ٤٢٩
﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾	٨٨	١٥/ ١١
﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾	٩٠	١٠/ ٥٥٧
﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾	٩٢	٥/ ٣٥٢، ١١/ ٤٣٧
﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾	٩٣	١٤/ ٣٦٨، ١٥/ ٣٧٩، ٣٨٠
﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾	٩٥	١١/ ١٥٧
﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ﴾	٩٥	١١/ ١٥٧
﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٩٦	١٣/ ٣١٩
﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١٠٠	١١/ ١٨٨

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾	١٠١	٢/ ٤٦١، ٥/ ٣٦٨
﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾	١٠٢	٦/ ٩٨، ٢/ ١٣٣
﴿وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟﴾	١٠٢	٦/ ١٠٠
﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾	١٠٣	٢/ ٤٧
﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾	١١٠	١٥/ ٣٨٠
﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا﴾	١١٢	٤/ ٤٣١
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾	١٢٢	١٠/ ٢٤٣
﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾	١٥٩	٣/ ٨٢
﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ﴾	١٦٠	١/ ٤٤٢
﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾	١٧١	٢/ ١٧٦
﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾	١٧٦	٥/ ١٢٩، ٩/ ٤٢٦
﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾	١٧٦	٩/ ٤٣١

سُورَةُ المَائدة

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾	١	٧/ ٢٨٤
﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾	٢	١١/ ٣٢٣
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾	٣	١١/ ٢١٧، ٢٥٧
﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾	٣	١١/ ٢١٧
﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾	٣	١١/ ٢١٧، ١٣/ ٣٦٠
﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾	٣	٢/ ١٠، ٩/ ٤٨٨- ٤٨٩، ١٣/ ٢١٩، ١٥/ ٣٧٢
﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾	٤	١١/ ٢٢١
﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾	٥	١٠/ ٤١١، ١١/ ٢١٧

سُورَةُ الأنعَام

سُورَةُ الأعرَاف

سُورَةُ الأنفَال

سُورَةُ التَّوبَة

سُورَةُ يُونس

سُورَةُ هُود

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿قَالُواْ سَلَٰمٗاۖ قَالَ سَلَٰمٞۖ﴾	٦٩	٤/ ٢٧٩، ١٢/ ٢١٣
﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ﴾	٧٣	١٢/ ٢١٢
﴿لَوۡ أَنَّ لِي بِكُمۡ قُوَّةً أَوۡ ءَاوِيٓ﴾	٨٠	٣/ ٦٩، ١٠/ ٣٤
﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ﴾	١١٢	٢/ ٢٢٥
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾	١١٤	٣/ ١٨٥، ٣٧١
﴿وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾	١١٤	١٤/ ٣٦٤
﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾	١١٤	٣/ ٣٩، ١٤/ ٣٦٣
﴿لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾	١١٩	٤/ ٣٨٩

سُورَةُ يُوسُفَ

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿رَأَيۡتُهُمۡ لِي سَٰجِدِينَ﴾	٤	١٤/ ٢٠٨
﴿يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ﴾	١٢	٦/ ٥١
﴿فَأَدۡلَىٰ دَلۡوَهُۥۖ﴾	١٩	١٣/ ٢٣٦
﴿وَشَرَوۡهُ بِثَمَنِۢ بَخۡسٖ﴾	٢٠	١٠/ ٢٥٩
﴿ٱئۡتُونِي بِهِۦۖ فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرۡجِعۡ﴾	٥٠	٣/ ٦٩
﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾	٥٥	١٣/ ٣٤١
﴿وَقَالَ لِفِتۡيَٰنِهِ﴾	٦٢	١٢/ ٤١٢
﴿أَيَّتُهَا ٱلۡعِيرُ إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾	٧٠	١٤/ ١٠٧
﴿خَلَصُواْ نَجِيّٗاۖ﴾	٨٠	٤/ ٢٠٣
﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ﴾	٩٠	١٠/ ٣٨٤
﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ﴾	٩٧	١٤/ ٦٤
﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾	١٠٣	١١/ ٢١
﴿وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ﴾	١٠٩	٢/ ٨٥، ٥/ ٣٥٧، ٦/ ٥٠٥، ٩/ ٣٢٣

سُورَةُ الإسرَاء

سُورَةُ الكَهف

سُورَةُ مريَم

الآيـة	رقمها	الموضع

سُورَةُ النُّور

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى﴾	٢	٢/ ١٩٦، ١٠/ ١٨٤
﴿فَشَهَـٰدَةُ أَحَدِهِمْ﴾	٦	٩/ ١١٥
﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ﴾	١١	٢/ ٢٠٦
﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَـٰذَا﴾	١٦	١٢/ ٢٤٤
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾	١٩	٢/ ٥٠٨
﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾	٢٢	١٤/ ٤١٦، ٤٢٥
﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾	٣٠	٩/ ٦٦، ١٢/ ٢٠٦
﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ﴾	٣١	٦/ ٢٠٢، ٩/ ٦٦
﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾	٣١	١٤/ ٢٧٣
﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾	٣٣	٢/ ٤٦١، ٨/ ٤٥٠، ١٥/ ٣٨٤
﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ﴾	٣٣	١٥/ ٣٨٤
﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾	٣٥	٣/ ١٩١، ٥/ ٥٣٠
﴿وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ﴾	٥٨	٥/ ٢٨١
﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾	٦١	٢/ ٢٠٠
﴿تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَـٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾	٦١	٤/ ٢٩٥
﴿وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾	٦٢	١٢/ ٣٨٥
﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾	٦٣	٢/ ٦٠
﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾	٦٣	٢/ ٢٥٦

سُورَةُ الفُرقان

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾	٢٤	١١/ ٤٣٨
﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾	٥٨	١٠/ ٤٩٥

الآيـة	رقمها	الموضع

سُورَةُ الأحزَاب

سُورَةُ الشّورى

سُورَةُ الزّخرُف

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا﴾	١١	١/ ٤٣٣
﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾	٢٤	١٠/ ٥٥٦
﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾	٢٩	١١/ ٤٦٣، ١٣/ ١٢٤

سُورَةُ الحُجرَات

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١	١٠/ ١٨٣
﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾	٢	٢/ ٤٧٧
﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾	٩	٦/ ٥٩٠، ١٥/ ١٦٤
﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾	٩	١١/ ٢٨
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾	١٠	٣/ ٤٢٠
﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾	١٢	٢/ ٥٠٨، ١٠/ ٢٨٥
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾	١٣	٦/ ١١٨، ١٢/ ٤٠٨
﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ﴾	١٤	٢/ ٨

سُورَةُ ق

الآيـة	رقمها	الموضع
﴿قٓ﴾	١	٦/ ٦٢، ١٦١
﴿وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾	٦	١٢/ ٢٤٦
﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ﴾	١٠	٤/ ٤٠٦
﴿لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾	١٠	٤/ ٤٠٦
﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾	١٦	٢/ ٥٠١
﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾	١٦	١٤/ ٢٧٨
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾	١٨	٢/ ٢٤٦
﴿فَبَصَرُكَ ٱلْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾	٢٢	١٥/ ١٤١
﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾	٣٧	٩/ ٣٧٥

الآيــة	رقمها	الموضع

سُورَةُ الذّاريَات

﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾	١	٥/ ٢٦٣، ١٠/ ٨
﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾	١٧	٦/ ٤١٧
﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾	١٩	٦/ ٤١٧
﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾	٢٢	٤/ ٣٥٨
﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٣٥-٣٦	٢/ ٨، ٦/ ٣٦٧

سُورَةُ الطُّور

﴿وَالطُّورِ﴾	١	٥/ ٢٦٣، ١٠/ ٨
﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا﴾	١٣	٨/ ١٧
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	٢١	١٤/ ١٥٤

سُورَةُ النّجْم

﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾	١	٥/ ١٦٨، ١٦٩، ١٧٢، ١٠/ ٨
﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾	٣-٤	١/ ٤٨٧
﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾	٤	١/ ٤٨٧
﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾	٨	٣/ ١٧٣، ١٨٨
﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾	٩	٣/ ١٧٣، ١٨٨، ١٨٩
﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾	١١	٣/ ١٧٩، ١٨٢
﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾	١٣	٣/ ١٧٢، ١٨١، ١٨٢
﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾	١٨	٣/ ١٨٠
﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾	٣٢	١٤/ ١٩٣

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾	٤	٩/ ٣٥، ٥٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾	٨	١٤/ ٢٧٣

سُورَةُ المُلك

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ﴾	٢	١٥/ ١١٠
﴿يَنقَلِبۡ إِلَيۡكَ ٱلۡبَصَرُ خَاسِئٗا وَهُوَ حَسِيرٞ﴾	٤	٧/ ٤٢١
﴿رُجُومٗا﴾	٥	٤/ ٣٨٦
﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾	١٦	٥/ ٧٨، ٧٩

سُورَةُ القَلَم

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ﴾	٤	٧/ ٣٦١، ١٣/ ٢٢٩
﴿وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ﴾	٤٢	٣/ ٢٢١

سُورَةُ الحَاقَّة

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿ٱلۡحَآقَّةُ﴾	١	٥/ ٥٣٣
﴿فَهَلۡ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٖ﴾	٨	٦/ ٥٧٨
﴿لَمَّا طَغَا ٱلۡمَآءُ﴾	١١	١٠/ ١٢
﴿عِيشَةٖ رَّاضِيَةٖ﴾	٢١	١٣/ ٤٧٧
﴿فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ﴾	٤٧	٢/ ٤٩٩

سُورَةُ المعَارج

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ﴾	١	٦/ ٦١

سُورَةُ نُوح

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا﴾	١٧	٤/ ٤٥٩، ١٥/ ٢٠٣
﴿رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا﴾	٢٨	١/ ٤٣١

الآيـة	رقمها	الموضع

سُورَةُ التّكوير

﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾	١	٦/ ٦١
﴿وَإِذَا ٱلۡعِشَارُ عُطِّلَتۡ﴾	٤	٣/ ٨٤
﴿وَإِذَا ٱلۡوُحُوشُ حُشِرَتۡ﴾	٥	١٤/ ٦٨
﴿وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ﴾	٨	٨/ ٤٣٣، ٤٣٤
﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ﴾	١٥	٤/ ٤٢٨
﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾	١٧	٤/ ٤٠٥
﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡمُبِينِ﴾	٢٣	٣/ ١٨٣

سُورَةُ المطفّفِين

﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾	١	٦/ ٦١

سُورَةُ الانشقاق

﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾	١	٥/ ١٧٢
﴿وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا﴾	٢	٦/ ١٣
﴿لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٖ﴾	١٩	٢/ ٤٨٤

سُورَةُ الطّارق

﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾	١	٥/ ٢٦٣

سُورَةُ الأعلى

﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾	١	٦/ ١٧٠، ١٧١، ٤/ ٢٨١
﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحۡيَىٰ﴾	١٣	٣/ ٢٣٩

الآيــة	رقمها	الموضع

سُورَةُ العَاديَات

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَٱلۡعَٰدِيَٰتِ﴾	١	٥/ ٢٦٣
﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ﴾	٨	٦/ ٤٢٣

سُورَةُ العَصر

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿وَٱلۡعَصۡرِ﴾	١	٥/ ٢٦٣

سُورَةُ المَاعون

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلۡيَتِيمَ﴾	٢	٨/ ١٧

سُورَةُ الكَوثَر

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾	١-٣	٤/ ٢٨٧

سُورَةُ الكافِرون

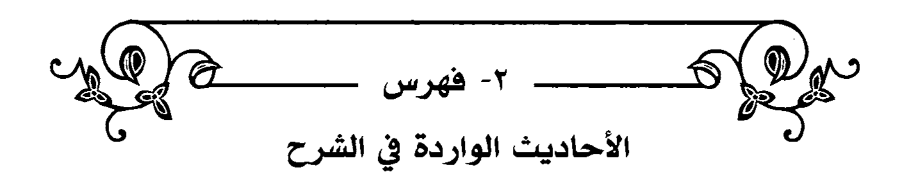
الآيــة	رقمها	الموضع
﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾	١	٥/ ٤٤١، ٤٤٤، ٧/ ٣٩٢-٣٩٣

سُورَةُ النّصر

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾	١	١٠/ ٤٨٠
﴿وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا﴾	٢	١٠/ ٤٨٠
﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾	٣	٤/ ٤٤٤

سُورَةُ المَسَد

الآيــة	رقمها	الموضع
﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾	١	٣/ ٣١٣



٢- فهرس الأحاديث الواردة في الشرح

طرف الحديث	الموضع
تطعم الطعام وتقرأ السلام	٢/ ٣٦٣
تعاد الصلاة من قدر الدرهم	١/ ٥٤١
تفلت	٥/ ٨٧
تلك امرأة يغشاها أصحابي	٩/ ٨٠
توضأ وضوءه للصلاة غير قدميه ثم أفاض	٤/ ٥٧
التي تليها حتى يصليها	٣/ ٣٧٢
ثلاثة صفوف	٦/ ٣٢٣
ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين	١٠/ ٤٢٤
ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى	٣/ ٣٩١
ثم أدخل يديه فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاثا	٣/ ٣٩١
ثم أدخل يديه في الإناء جميعا	٣/ ٣٩٢
ثم افعل ذلك في صلاتك كلها	٤/ ٢٦٨
ثم أمرهم أن يصلوا عليها	١٠/ ١٧٩
ثيابه	٦/ ٤٨٣
جاء الحق وما يبدئ الباطل، جاء الحق وزهق الباطل	١٠/ ٥٢١
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه أبدع بي	١/ ٦٢٤
جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله	٤/ ٢٠
جائزته يوم وليلة	٢/ ٢٤٥
جعلت أرضي باريحا لله	٦/ ٤٣٩
الجماعة تفضل صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة	٣/ ٣٣٦
جونية	١٢/ ١٣٢
جوينية	١٢/ ١٣٢
حاج	١٣/ ٤٠٢
حبايل اللؤلؤ	٣/ ١٤٠
حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي	٧/ ٣٩٦
حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه	٦/ ٥١٠

طرف الحديث	الموضع
رأى آدم عن يمينه أسودة	٨/ ٣٨٦
رأى عليه صفرة	٨/ ٣٧٤
رأيت النبي يصبغ بالصفرة	١٢/ ٥٧
رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا	٥/ ٤٥١
رعاء الإبل البهم	٢/ ٤٩
رفع القلم عن ثلاثة	٧/ ١٠٨
ركعتين تجوز فيهما	١٣/ ٣٨٣
ركعتين في كل ركعة خمس ركعات	٦/ ٢٣٣
ريحًا من قبل الشام	٢/ ٤٧٥
زعم جبريل	١/ ٤٣٣
زعم رسولك	١/ ٤٣٣
زينوا القرآن بأصواتكم	٦/ ١٣
السبابة والوسطي	١٢/ ٨٤
سبحان الله المسلم لا ينجس	٣/ ١٨٧
سبحان الله تطهري بها	٣/ ١٨٦
سبحان الله يا رسول الله	٣/ ١٨٧
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحد لا شريك لك	٣/ ٣٨٩
سبع مرات السابعة بتراب	٣/ ٥١٦
سبعا وعشرين درجة	٥/ ٢٩٧
سبعة يظلهم الله	١١/ ٢٧
سبعون ألفا مع كل واحد منهم سبعون ألفا	٣/ ٣٢٢
ستمائة إلى سبعمائة	٣/ ٥٨
سقط علي بعيره	١٤/ ٣٣٨
السلام على من اتبع الهدي	١٠/ ٢٤٥
سمعت دف نعليك	٢/ ١١٣
سمعوا بأمر أكبر	١٥/ ١٨٤

طرف الحديث	الموضع
لا يرقون ولا يسترقون	١٢/ ٢٦٧
لا يسلم إلا في الآخرة	٤/ ٤٧٢
لا يسمع صوت المؤذن جن ولا أنس ولا شيء إلا شهد له	٤/ ٢٤٦
لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة	١٠/ ٤٠٣
لا يضع العصا عن عاتقه	١٣/ ٤٢
لا يطوف بالبيت عريان	١٥/ ٣٨٣
لا يعذب بالنار الا الله	١٢/ ٣٩٣
لا يغيضها نفقة	١٤/ ٦٣
لا يقطع صلاة المرء شيء وادرؤوا ما استطعتم	٥/ ٢٦
لا يقل أحدكم خبثت نفسي	٥/ ٥٥٤
لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان	٦/ ١٥٨
لا يلقى الله بهما عبد غير شاك	٢/ ٣٥٠
لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء	٢/ ٤٤٣
لا يورد ممرض على مصح	١/ ٤٠٦
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه	٢/ ٢٤٨، ٩/ ٣٧١
لأجعلنك نكالا	١٢/ ١٩٩
لأخيه	٢/ ٢٤١
لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله	١/ ٦٢٦
لأنفقت كنز الكعبة في بنائها	٨/ ١٥٠
لتأخذوا مناسككم	٨/ ١٥
لتجشمت لقاءه	١٠/ ٤١٩
لست منهم	٢/ ١١٢، ٤٤٣
لعلك قبلت أو غمزت	١٠/ ١٦٤
لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال	١٢/ ٢٥٧
لعن الله الواصلة والمستوصلة	١٤/ ٩٢
لعن الله اليهود والنصارى	١٤/ ٩٢

طرف الحديث	الموضع
من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها	٥/ ٥٥٣
من خمسين	١٢/ ٤٤٢
من دخل المسجد فهو آمن	٨/ ٢٢٣
من دل على خير فله مثل أجر فاعله	١٠/ ١١٥
من راح في الساعة الأولى	٧/ ٣٤١
من رآني في المنام فقد رآني	١/ ٥٧٧
من ستة وعشرين	١٢/ ٤٤٢
من سلف في تمر فليسلف في كيل	٩/ ٣٩٧
من سلم المسلمون من لسانه ويده	٢/ ٣٦٣
من سن سنة حسنة	١٠/ ١١٥
من سئلها على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط	٦/ ٦١٧
من شاء عتر	١١/ ٣٣٣
من شهد جنازة وكان معها حتى يصلى عليها	٦/ ٣١٦
من صام رمضان وأتبعه بست من شوال	١٢/ ٢٥٤
من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه من النار	١/ ٦٢٨
من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل	٥/ ٥٥٣، ٦/ ٣١٦
من صلى على جنازة فله قيراط	٥/ ٥٥٢
من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه	٦/ ٣٥٨
من صلى نائما فله نصف أجر القاعد	٥/ ٤٦٦
من عرض عليه طيب	١٢/ ٤١٧
من غسل ميتا فليغتسل ومن مسه فليتوضأ	٦/ ٣٠١
من غل فاحرقوا متاعه	٢/ ٤٧٠
من قال لا إله إلا الله دخل الجنة	٢/ ٢٩٢، ٣٥٠
من قتل دون ماله فهو شهيد	١١/ ١٩٣
من قتل قتيلا فله سلبه	٥/ ٤٣٣
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة	٢/ ٥١٠، ٨/ ٤٤

٣- فهرس الأحاديث
التي حكم عليها الإمام النووي

طرف الحديث	الحكم	الموضع
ابدؤوا بما بدأ الله به	إسناد صحيح	٧/ ٣٩٤
اتقوا اللاعنين	الرواية صحيحة	٣/ ٤٦٩
أحاديث الغسل مرة مرة وثلاثا ثلاثا وبعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرتين وبعضها مرة	صحيحة	٣/ ٣٦٠
أحاديث النهي عن الاستعانة في الوضوء	غير ثابتة	٣/ ٤٨٥
أحاديث النهي عن الإقعاء في الصلاة	أسانيدها كلها ضعيفة	٥/ ٦٦
أحاديث فعل التنشيف	أسانيدها ضعيفة	٤/ ٦٢
الأحاديث في أن النبي ﷺ أمرها بالغسل	ليس فيها شيء ثابت، وقد بين البيهقي ومن قبله ضعفها	٤/ ١٠١
احتجبا منه، أفعمياوان أنتما؟ أليس تبصرانه؟	حديث حسن	٦/ ٢٠٣
أحسنها الفأل ولا ترد مسلما	إسناد صحيح	١٢/ ٣٦٥
إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه	إسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم	٥/ ٤٧٠
إذا كنتم خلفي فلا تقرؤوا إلا بأم القرآن	ثبت	٥/ ١٧٠
إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيامنكم	ثبت بأسانيد جيدة	٣/ ٤٦٧
اذبحوا لله في أي شهر كان	أسانيد صحيحة	١١/ ٣٣١
الإسبال في الإزار والقميص والعمامة	إسناد حسن	٢/ ٤٤٣-٤٤٤
أضح لمن أحرمت له	إسناد صحيح	٨/ ٧٣

طرف الحديث	الحكم	الموضع
أطعم أهلك من سمين حمرك	الحديث مضطرب مختلف الإسناد شديد الاختلاف	١١/ ٢٤٩
إلا كلبا ضاريا	ضعيف	٩/ ٣١١
ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتا	حديث صحيح	٤/ ٢١٦
أمرهم أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنين	منسوخ	٨/ ١٢
أن الجماعة أومئوا أي نعم	إسناده صحيح	٥/ ١٦٤
أن النبي ﷺ بلغه أن ناسا يكرهون استقبال القبلة بفروجهم فقال حولوا	إسناده حسن	٣/ ٤٥٢
أن النبي ﷺ جعل له من هذا القول	رواية ليست ثابتة	٩/ ٢١٥
أن النبي ﷺ طاف بالبيت فرمل	إسناد صحيح على شرط مسلم	٧/ ٣٩٣
أن النبي ﷺ كان ينام وهو جنب ولا يمس ماءا	ضعيف	٤/ ٣٦
أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب	ضعيف لا يصح الاحتجاج به	٦/ ٣٠٧
أن النبي ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول	ضعيف الإسناد لا يصح الاحتجاج به	٥/ ١٧٣
أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى	إسناده على شرط مسلم	٨/ ١١٤
أن النبي ﷺ يوم الفتح صلى سبحة الضحى	ثبت بإسناد صحيح على شرط البخاري	٥/ ٤٣٤
أن النبي ﷺ نهي عن قتل أربع من الدواب	إسناد صحيح علي شرط البخاري ومسلم	١٢/ ٣٩٣
أن رسول الله ﷺ رأى صبيا قد حلق بعض رأسه	ثبت بإسناد على شرط البخاري ومسلم	٦/ ٥٨٦

طرف الحديث	الحكم	الموضع
أن ركانة طلق ثلاثا فجعلها	رواية ضعيفة عن قوم مجهولين	٩/ ٢٤
أن عثمان غرم إنسانا ثمن كلب	ضعيف	٩/ ٣١١
إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك	الحديث لا يحتج به	١/ ٥٢٥
انقطعت بي الجبال	صحيح	١٥/ ٢٩٢
انقطعت بي الحيل	صحيح	١٥/ ٢٩٢
إنما ذلك عرق انقطع أو انفجر	زيادة لا تعرف في الحديث	٤/ ١٠٤
أنه رأى الأذان في المنام فجاء إلى رسول الله ﷺ يخبره	صح	٤/ ٢١٣
أنه شهد عليهما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها	إن صح	١٠/ ١٨٨
أنه صب على النبي ﷺ في وضوئه حين انصرف من عرفة	ثبت	٣/ ٤٨٥
أنه صلى الصلوات الخمس مرتين في يومين	ثبت	٥/ ٢٢٤
أنه ﷺ بال قائما لعلة بمأبضه	رواية ضعيفة	٣/ ٤٧٨
أنه ﷺ طاف على نسائه ذات ليلة يغتسل عند هذه	ضعيف	٤/ ٣٦
أو صاعا من حنطة	ليس بمحفوظ	٦/ ٣٩٩
بت عند خالتي في ليلة كانت فيها حائضا	كلمة (حائضا) وإن لم تصح طريقا فهي حسنة المعنى جدا	٥/ ٥١٩
بطة ثم دجاجة ثم بيضة	صحيح	٦/ ١١٨
بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل	رواية باطلة	١٠/ ١٣٠

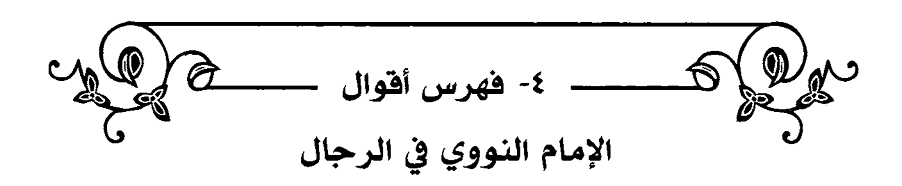
طرف الحديث	الحكم	الموضع
تعاد الصلاة من قدر الدرهم	حديث باطل، لا أصل له عند أهل الحديث	١/ ٥٤١
حديث الإهلال في دبر الصلاة	ضعيف	٧/ ٢٤٦
حديث البراء في العيوب الأربعة في الأضحية	صحيح	١١/ ٣٠٢
حديث الخط في الصلاة	فيه ضعف واضطراب	٥/ ٨
حديث السكت في الجهرية بعد الفاتحة قدر ما يقرأ المأموم	حسن	٥/ ١٧٠
حديث العطارة	غير صحيح	١/ ٥٧٣
حديث الفصل بين الغرفات في المضمضة والاستنشاق	ضعيف	٣/ ٣٥٩
حديث النهي عن الاغتسال بفضل المرأة	ضعيف ضعفه أئمة الحديث	٤/ ٦٨
حديث النهي عن ركوب البحر إلا لحاج أو معتمر أو غاز	ضعفه أبو داود، وقال رواته مجهولون	١١/ ١٨٧
حديث الوضوء بالنبيذ	ضعيف باتفاق المحدثين	٤/ ٣٨٩
حديث تحريق رحل الغال	ضعيف انفرد به صالح بن محمد عن سالم وهو ضعيف	١١/ ٤٠
حديث تكميل الفرائض بالنوافل	ثبت	٥/ ٤٥٦
حديث جابر في توقيت ذات عرق لأهل العراق	غير ثابت	٧/ ٢٢٤
حديث رفع النبي ﷺ يده إذا قام من التشهد الأول	صح بأسانيد صحيحة	٤/ ٢٥٢
حديث عدم تركه ﷺ القنوت حتى فارق الدنيا	صح	٥/ ٣٣٧
حديث عدم مجاوزة البصر الإشارة	حديث صحيح	٥/ ١٨٢

طرف الحديث	الحكم	الموضع
حديث لكل سهو سجدتان	ضعيف	٥/ ١٣٧
دجاجة ثم عصفورة ثم بيضة	صحيح	٦/ ١١٨
الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله	صحيح بلا خلاف وإن كان البخاري ومسلم لم يخرجاه	١١/ ١٩٢
صحبت عمر بن الخطاب فما رأيته مضطربًا فسطاطًا حتى رجع	إسناد حسن	٨/ ٧٢
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى	إسناد صحيح	٥/ ٤٩٠
صلاة في مسجدي هذا	إسناد حسن	٨/ ٢٨٠
الطواف بالبيت صلاة	رفعه ضعيف، والصحيح عند الحفاظ أنه موقوف على ابن عباس	٧/ ٤٧٠
علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة	إسناد صحيح	٦/ ١٥٩
فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك	ليست صحيحة عن النبي ﷺ	٤/ ٣٠٠
فقدنا ابن صياد يوم الحرة	إسناده صحيح	١٥/ ٢١٣
قسم رسول الله ﷺ في أصحابه غنمًا	إسناد حسن	١١/ ٢٩٩
قطع في مجن قيمته عشرة دراهم	رواية ضعيفة	١٠/ ١٤٧
كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار	حديث صحيح	٤/ ١٤٥
كان عبد المطلب خيرا لقومك منك	إسناده صحيح	١/ ٦٢٦
كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله فهو أقطع	حسن، وروي موصولا ومرسلا، ورواية الموصول إسنادها جيد	١/ ٤٢٨
كل وإن أكل منه الكلب	إسناد حسن	١١/ ٢٢٠
كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين	إسناد فيه ضعف	٨/ ١٤٠

طرف الحديث	الحكم	الموضع
كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا	الزيادة صحيحة	٤/ ٣١٢
لا تجتمع أمتي على ضلالة	ضعيف	١١/ ٢٠١
لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن	ثبت الحديث الصحيح	٥/ ٤٤١
لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب	إسناد صحيح	٤/ ٢٦٦
لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله	أثر ضعيف	٧/ ٩
لا صلاة إلا بقراءة	ثبت الحديث الصحيح	٥/ ٤٤١
لا يتم بعد الحلم	ثبت	١٠/ ٥٦٤
لا يقطع صلاة المرء شيء وادرؤوا ما استطعتم	ضعيف	٥/ ٢٦
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم	إسناد حسن أو صحيح	١٠/ ٢٢٦
ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه	حديث ضعيف باتفاق أئمة الحديث	١١/ ٢٣٩
ما من محرم يضحى للشمس	رواه البيهقي وضعفه	٨/ ٧٣
من أتى امرأته وهي حائض فليتصدق	ضعيف باتفاق الحفاظ	٤/ ١١
من استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن	صحيح	٣/ ٣٩٧
من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة	ضعيف متفق على تضعيفه	٤/ ٢٩٣
من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل	حديث صحيح مشهور	٦/ ١٠٨
من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه	إسناده جيد	٣/ ٤٧٩
من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له	ضعيف لا يصح الاحتجاج به	٦/ ٣٥٨

طرف الحديث	الحكم	الموضع
من غسل ميتا فليغتسل ومن مسه فليتوضأ	ضعيف بالاتفاق	٦/ ٣٠١
من كذب علي متعمدا ليضل الناس	زيادة : (ليضل الناس) زيادة باطلة، اتفق الحفاظ على إبطالها، ولا تعرف صحيحة بحال	١/ ٤٨٧
من مات وعليه صوم أُطْعِم عنه	ليس بثابت	٧/ ١٢٨
نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل	حديث ضعيف	١١/ ٢٥٦
نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يقبض	إسناده حسن	٣/ ٤٥٣
هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي	ضعيف	٣/ ٤١٦
هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص	صحيح	٣/ ٤٠٢
هو الطهور ماؤه الحل ميتته	حديث صحيح	١١/ ٢٣٩
والله ما أشك أن ابن صياد هو المسيح	إسناده صحيح	١٥/ ٢١٣
وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما	حديث صحيح، رواه . . . بالأسانيد الصحيحة	٣/ ٣٥٨
وبركاته (في السلام من الصلاة)	حديث ضعيف	٤/ ٣٦٠
وكفنوا فيها موتاكم	حديث صحيح	٦/ ٣٠٦
ولم يحصن	لفظة صحيحة	١٠/ ١٩٤
ومن قتل دون دينه فهو شهيد	حديث صحيح	١١/ ١٩٤





٤- فهرس أقوال الإمام النووي في الرجال

اسم الراوي	قول النووي	الموضع
إبراهيم بن أبي حفص عمر بن مضر أبو إسحاق الواسطي	الأمين العدل الرضي من أهل الصلاح، والمنسوبين إلى الخير والفلاح	١/ ٢٣٩، ٣٣٠
إبراهيم بن محمد بن سفيان أبو إسحاق النيسابوري	الفقيه الزاهد المجتهد العابد	١/ ٣٣٨
أحمد بن سعيد بن صخر أبو جعفر الدارمي	كان ثقة عالما ثبتا متقنا أحد حفاظ الحديث	١/ ٥٨٣
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه	الإمام المشهور حافظ أهل زمانه	١/ ٥١٦
إسماعيل بن أمية	صحيح السماع من عياض	٦/ ٤٠٣
الجراح بن مليح	ضعيف عند المحدثين	١/ ٥٥١
جعفر بن سليمان	وثقه كثير من الأئمة المتقدمين، ويكفى في توثيقه احتجاج مسلم به	٣/ ٤٤٥
الحسن بن عمارة	متفق على ضعفه وتركه	١/ ٥٧١
حكيم بن جبير	متفق على ضعفه	١/ ٥٩١
زيد بن أبي أنيسة	ثقة جليل	١/ ٥٨٩
السري بن إسماعيل	مشهور بالضعف والترك	١/ ٥٩٣
سعيد بن أبي أيوب	أحفظ من ابن لهيعة	١١/ ٢٦
سفيان بن موسى	ثقة	٥/ ١١٩

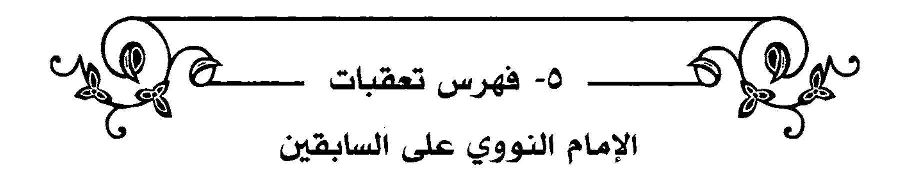
اسم الراوي	قول النووي	الموضع
سلمة بن عبد الرحمن النخعي أبو عبد الرحيم	ضعيف	١/ ٥٤٦
سليمان بن بريدة	ثقة	٢/ ٣١١
سليمان بن قرم	هو ضعيف لم يحتج به مسلم بل ذكره متابعة	١٤/ ١٦١
شعبة القرشي الهاشمي المدني أبو عبد الله	ضعفه مالك وكثيرون	١/ ٥٨٦
شقيق الضبي الكوفي أبو عبد الرحيم	ضعيف	١/ ٥٤٦
شهر بن حوشب	ليس متروكا، بل وثقه كثيرون من كبار أئمة السلف أو أكثرهم	١/ ٥٣٢
صالح بن محمد	ضعيف	١١/ ٤٠
الضحاك بن عثمان	ثقة	٦/ ٤٠١
عبد الأعلى بن عامر الثعلبي	متفق على ضعفه	١/ ٥٩١
عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبة	ضعيف بالاتفاق	٤/ ٢٩٣
عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر أبو الحسن النيسابوري	المحدث بن المحدث بن المحدث	١/ ٣٣٥
عبد الغافر بن محمد أبو الحسين النيسابوري	كان شيخا ثقة صالحا صائنا (نقلا عن حفيده)	١/ ٣٣٦
عبد القدوس الشامي	ضعيف	١/ ٥٨١
عبد القدوس بن الحجاج	ثقة	١/ ٤٥٣
عبد الكريم بن أبي أمية	ضعيف، وكان من فضلاء فقهاء البصرة	١/ ٥٥٥
عبد الله بن إدريس الأودي	المتفق على إمامته وجلالته وإتقانه	١/ ٥٠٦
عبد الله بن بريدة	ثقة	٢/ ٣١١

اسم الراوي	قول النووي	الموضع
عبد الله بن عمر	ضعيف لا يجوز الاحتجاج به	١٢/ ١٦٣
عبد الله بن محرر	اتفق الحفاظ والمتقدمون على تركه	١/ ٤٥٨
عبد الله بن وهب	الإمام المتفق على حفظه وإتقانه وجلالته	١/ ٤٩٤
عبد الملك بن أبجر	ثقة	٦/ ١٥٨
عبيد الله بن عمر	ثقة حافظ ضابط مجمع علي الاحتجاج به	١٢/ ١٦٣
عبيدة بن معتب	مشهور بالضعف والترك	١/ ٥٩٣
عثمان بن أبي شيبة	حافظ جليل	١/ ٤٧١
عمر بن صهبان	متفق على تركه	١/ ٤٥٩
عمر بن نافع	ثقة	٦/ ٤٠١
عيسى بن أبي عيسى	متفق على ضعفه	١/ ٥٩١
فرقد بن يعقوب السبخي	لا يحتج بحديثه عند أهل الحديث، لكونه ليس صنعته	١/ ٥٩٠
الفضل بن دكين أبو نعيم	من أجل أهل زمانه ومن أتقنهم	١/ ٥٨٣
قتيبة بن سعيد	ثقة	٦/ ٣٦٩
الكمال بن عبد الدمشقي	صاحب صلاح ورواية للحديث	١١/ ٥٠٠
ليث بن أبي سليم	ضعفه الجماهير	١/ ٤٤٦
مجالد بن سعيد	ضعيف	٩/ ٧٥
محمد بن إبراهيم بن عثمان والد بني شيبة	ثقة	١/ ٤٧١

اسم الراوي	قول النووي	الموضع
محمد بن الفضل أبو عبد الله الفراوي	كان إماما بارعا في الفقه والأصول وغيرهما، كثير الروايات بالأسانيد الصحيحة العاليات	١/ ٣٣٢
محمد بن سالم	مشهور بالضعف والترك	١/ ٥٩٣
محمد بن سليمان الأنباري	ثقة	٦/ ٣٦٩
محمد بن عباد	ثقة	١٠/ ٣٠٦
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	ضعيف عند المحدثين	١/ ٤٧١
محمد بن عبيد	ثقة	٦/ ٣٦٩
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	الإمام المشهور التابعي الجليل، أحواله في العلم والحفظ .. والإتقان ... أكثر من تحصر، وأشهر من أن تشهر.	١/ ٤٩٥
مسعر بن كدام	المتفق على جلالته وحفظه وإتقانه	١/ ٥٢١
مسلم بن الحجاج النيسابوري	أحد أعلام هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان	١/ ٣٣٩
المعلى بن عرفان	ضعيف	١/ ٥٨٣
مكي بن إبراهيم	أحد حفاظ نيسابور	١/ ٣٥٣
منصور بن عبد المنعم الصاعدي أبو الفتح الفراوي	كان جليلا شيخا مكثرا ثقة، صحيح السماع	١/ ٣٣١
مهدي بن هلال	متفق على ضعفه	١/ ٥٧٥
موسى بن الدهقان	متفق على ضعفه	١/ ٥٩١
موسى بن دينار	متفق على ضعفه	١/ ٥٩١

اسم الراوي	قول النووي	الموضع
ميمون بن مهران	صح سماعه من ابن عباس ولا يغتر بما قد يخالف هذا	١١/ ٢٣٢
نفيع بن الحارث القاص أبو داود الأعمى	متفق على ضعفه	١/ ٥٥٦
هشيم بن بشير الواسطي	اتفق أهل عصره فمن بعدهم على جلالته وكثرة حفظه وإتقانه وصيانته، وكان مدلسا	١/ ٤٩٢
يحيى بن أبي أنيسة	ضعيف	١/ ٥٨٩
يزيد بن أبي زياد	قال الحفاظ ضعيف مجمع على ضعفه	١/ ٤٤٥، ٦/ ٣٠٧
يزيد بن عبد الله بن قُسَيط بن أسامة	مدني تابعي سكن مصر	١٥/ ٣٤
أبو بكر بن أبي شيبة	حافظ جليل - ثقة	١/ ٤٧١، ٦/ ٣٦٩
أبو حمزة القصاب عمران بن أبي عطاء	ثقة	٢/ ٨١
أبو داود الحفري عمر بن سعد	الثقة الزاهد الصالح العابد	٩/ ٤٧١
أبو زيد مولى عمرو بن حريث	مجهول	٤/ ٣٨٩
أبو شيبة إبراهيم بن عثمان	ضعيف متفق على ضعفه	١/ ٤٧١
أبو هانئ حميد بن هانئ	ثقة مشهور	١١/ ١٧٤





٥- فهرس تعقبات الإمام النووي على السابقين

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
ابن أبي عصرون، والماوردي، والبغوي، وجماعات من العلماء	وصول ثواب جميع العبادات للميت، أو الصلاة.	١/ ٥٢٧
ابن الجهم المالكي	لا يحلق القارن حتى يطوف ويسعى.	٨/ ٨٤
ابن الراوندي	زعم النص على العباس للخلافة.	١١/ ١٧
ابن الصلاح	محافظة ابن عمر على تقديم الصوم على الحج في روايته عن رسول الله، وإنكاره على من خالف ذلك.	٢/ ٧٦
ابن المرابط	أن غنم المدينة تصير وحوشًا.	٨/ ٢٧٤
ابن بري	«غسل الجنابة» بالضم لحنا.	٣/ ٣٤٤
ابن بري	صواب «ضفر رأسي» بفتح الضاد وسكون الفاء.	٤/ ٨٤
ابن بطال المالكي	الخلاف في حرمة الزكاة على الموالي إنما هو في موالي بني هاشم.	٦/ ٦٠٠
ابن بطال، والقاضي عياض	نسبة القول بأن بول الصبي طاهر وينضح للشافعي.	٣/ ٥٤٠
ابن حبان	سرقة شهر بن حوشب من رفيقه في الحج عيبة.	١/ ٥٣٣
ابن حبيب، وبعضهم	أن الحجر لا يجزئ إلا لمن عدم الماء.	٣/ ٤٧٢
ابن حزم	اباحة خاتم الذهب للرجال.	١٢/ ٧٤
ابن سيرين	كراهة نقش اسم الله تعالي علي الخاتم.	١٢/ ٧٨

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
ابن عباس، وإسحاق بن راهويه	يتحلل بعد الطواف وإن لم يسع.	٧/ ٤٦٨
ابن عبد البر	تغليط من ضبط «بالرجل» بضم الجيم.	٥/ ٦٨
ابن عبد البر	ترجيحه الفتح في ضبط: «أرجوحة».	٨/ ٣٥٩
ابن قرقول	أن «صاحب الدستوائي» هو معاذ بن هشام.	٣/ ٢٧٥
ابن قرقول	صواب ضبط «العشور» بالفتح.	٦/ ٣٨٨
ابن معين	كون القائل «وهو غير كذوب» أبا إسحاق.	٤/ ٤٢٤
ابن نافع من أصحاب مالك	أن بعد اللعان يجب أن يطلق الزوج زوجته ثلاثا لإظهار الطلاق.	٩/ ١١٠
أبو إسحاق الفزاري	عدم الكتابة عن إسماعيل بن عياش على كل حال.	١/ ٥٧٨
أبو حنيفة	بطلان صلاة الصبح بطلوع الشمس فيها.	٥/ ٢٢٢
أبو حنيفة	عدم جواز الجمع إلا بعرفات ومزدلفة.	٥/ ٤٠١
أبو حنيفة	لا يصح الإيتار بواحدة.	٥/ ٤٦٩
أبو حنيفة	حكم الحاكم يحل الفروج دون الأموال.	١٠/ ٢٣٣
أبو حنيفة، و مالك	عدم استحقاق القاتل سلب القتيل إلا أن يقول الأمير قبل القتال «من قتل قتيلا فله سلبه».	١٠/ ٣٣٧
أبو حنيفة، وأبو يوسف ومالك	كفاية تحميدة وتسبيحة في الخطبة.	٦/ ١٣٩
أبو حنيفة، وأهل الكوفة	إذا زاد ركعة ساهيا بطلت صلاته، وأن الركعة لا تكون صلاة.	٥/ ١٤٩
أبو حنيفة، وبعض السلف	تجب الزكاة في قليل الحب وكثيره.	٦/ ٣٧٧
أبو حنيفة، وحماد بن أبي سليمان، وزفر	وجوب الزكاة في الخيل إذا كانت إناثا أو ذكورا.	٦/ ٣٩٠
أبو حنيفة، وغيره	بطلان القرعة.	١٠/ ٦٥

الموضع	المسألة	المتعقب عليه
١٠/ ٢٢١	الركاز هو المعدن.	أبو حنيفة، وغيره من أهل العراق
٥/ ٣٥٤	فوات العصر والعشاء والصبح قبل دخول الصلاة التالية.	أبو سعيد الإصطخري
٢/ ١٩١	ضبطه لقوله: «من بئر خارجة».	أبو عبد الله الأصبهاني صاحب «التحرير»
٢/ ١٤٩	لم يخرج البخاري ولا مسلم عن أحد ممن لم يرو عنه إلا واحد.	أبو عبد الله الحاكم
٢/ ١٦٧	حكايته الفتح في «مصرف».	أبو عبد الله القلعي
١٠/ ٣٠١	نسخ حديث «ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا».	أبو عبيد
٤/ ٨٩	قولهم في «فرصة من مِسك»: «قرضة من مَسك».	أبو عبيد، وابن قتيبة
١٢/ ٩١	استدراك في رواية أبي رزين عن أبي هريرة بواسطة.	أبو علي الغساني
٨/ ٢٨٦	حرمة شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة.	أبو محمد الجويني
٢/ ٢٦٥	في قدحه في حديث الحارث: «اصبروا حتى تلقوني».	أحمد بن حنبل
١/ ٤٨٦	عدم قبولهم توبة الكاذب في الحديث.	أحمد، والحميدي، والصيرفي، وغيرهم
٥/ ٩٣	تخصيص جواز حمل الصبي في الصلاة بالنافلة.	أصحاب مالك
١٠/ ١٧٩	جوابهم على حديث صلاة النبي ﷺ على من زنت.	أصحاب مالك
١٠/ ٢١١	تأولهم حديث النهي عن التعزير بأكثر من عشرة أسواط بأن ذلك كان يكفيهم في عصر الصحابة.	أصحاب مالك
١١/ ١٧	لا يجب نصب خليفة.	الأصم
٤/ ٣٣٥، ٣٧٧ و٨/ ٥١	إنكار قول العشاء الآخرة.	الأصمعي

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الأصيلي	ضبط «برك» بإسكان وفتح الراء.	١٠/ ٤٥٤
أكثر الشافعية	تأول حديث ابن عباس في الثلاث عشرة ركعة بأن منها ركعتين سنة العشاء.	٥/ ٥٢١
إمام الحرمين	جواز عقد الإمامة لإمامين متباعدين.	١١/ ٦١
إمام الحرمين	خلع الإمام الظالم إذا لم ينزجر.	٢/ ٢٦٠
أهل الظاهر	عدم جواز القياس.	٦/ ٤٥٤
الأوزاعي	المرأة تستحق السهم إن كانت تقاتل أو تداوي.	١٠/ ٥٦٣
الباجي	أن الصواب في «الفرق» فتح الراء.	٤/ ٦٩
الباجي	الكبيرة غير المشتهاة لها أن تسافر كيف شاءت في كل الأسفار بغير زوج ولا محرم.	٨/ ١٧٧
الباجي، والأصيلي	الوسادة هي الفراش.	٥/ ٥١٨
البعض	الاستدلال علي عدم وجوب نوم الرجل مع امرأته في سرير واحد بحديث «فراش للرجل و فراش لامرأته».	١٢/ ٦٦
البعض	كراهة خاتم الذهب للرجال.	١٢/ ٧٤
البعض	تأول قول عمر «إني مصبح علي ظهر» بالسفر الي الجهة التي قصدناها لا الرجوع الي مكة .	١٢/ ٣٤٢
بعض أصحاب مالك	أن مالكا روى حديث السجود قبل السلام مرسلا .	٥/ ١٤٣
بعض أصحاب مالك	أن من صلى المغرب في وقتها في مزدلفة لزمه إعادتها .	٨/ ٤١
بعض أصحاب مالك	إباحة علم الحرير من غير تقييد بأربع أصابع.	١٢/ ٤٦
بعض الأئمة	أن صواب «ابن جبر»: «ابن جابر».	٤/ ٧٦
بعض السلف	كراهة «تصدق الله علينا».	٥/ ٣٧١
بعض السلف	منع صلاة بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا.	٥/ ٤٥٨
بعض السلف	ركعتا المغرب تؤدي إلى تأخير المغرب.	٦/ ٩٠
بعض السلف	حديث ركعتي المغرب منسوخ.	٦/ ٩٠
بعض السلف	الأذان والإقامة للعيد.	٦/ ١٨٦

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض السلف	أن طواف الوداع يجب على الحائض، ويلزمها الصبر إلى الطهر لتأتي به، وإذا تركته لزمها دم.	٧/ ٣٥٢
بعض السلف، وبعض المحدثين	لزوم بدل ما أكله المضطر من طعام غيره.	١٠/ ٢٧٨
بعض الشافعية	لا يستحب لمن ليست الثنية العليا في طريقة كاليمني أن يستدير ويدخل مكة منها.	٧/ ٥٠٣
بعض الشافعية	استحباب أن يكون الرمي على هيئة الخذف.	٨/ ٤٣
بعض الشافعية	أكل لقم يكسر بها شدة الجوع عند حضور الصلاة.	٥/ ١١٩
بعض الشافعية	قول «صلوا في رحالكم» بعد الأذان.	٥/ ٣٨٩
بعض الشافعية	استحباب مواقعة الزوجة يوم الجمعة.	٦/ ١١٤
بعض الشافعية	تجويزهم لبني هاشم وبني المطلب العمل على الصدقة بسهم العامل.	٦/ ٦٠٥
بعض الشافعية	اشتراط السوط في حصول حد الخمر.	١٠/ ٢٠٤
بعض الشافعية	احتمال علم عثمان بشرب الوليد وتجويزه قضاء القاضي بعلمه.	١٠/ ٢٠٦
بعض الشافعية	كراهة تسمية الصبح غداة.	١٠/ ٥١٩
بعض الشافعية	وجوب النية في التروك.	١١/ ١٧٧
بعض الشافعية	حرمة اللحم المنتن.	١١/ ٢٢٩
بعض الشافعية	اختصاص إباحة لبس الحرير للحكة بالسفر.	١٢/ ٥٤
بعض الشافعية	جواز ابتداء اليهود و النصارى بالسلام، و قول آخر بكراهة ذلك لا تحريمه، و قول آخر حكاه الماوردي بجواز أن يقول في الرد: «وعليكم السلام» و لكن لا يقول: «و رحمة الله».	١٢/ ٢٢٣، ٢٢٤
بعض الشافعية	قولهم بعدم وجوب رد السلام علي الصبي.	١٢/ ٢٢٩

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض الشافعية العراقيين	ما حكوه عن الشافعي أن له قولا قديما في الأكل و الشرب في إناء الفضة للرجل و المرأة أنه يكره و لا يحرم، و ما نقلوه عن داود الظاهري من تحريم الشرب و جواز الأكل و سائر الاستعمال.	١٢/ ١١
بعض الشافعية، وحكي عن المعتزلة	انعزال السلطان بالفسق.	١١/ ٥٥
بعض العلماء	إنكار هوى بمعنى أهوى.	٣/ ١١٠
بعض العلماء	جعل الاستثناء في قوله تعالى «إلا أن يشاء الله» راجعا إلى استصحاب الإيمان، أو إلى أنه كان معه مؤمنون ومنافقون فعاد إليهم.	٣/ ٤١٩
بعض العلماء	العصر تسمى وسطي وهي غير الوسطى المذكورة في القرآن.	٥/ ٢٥٧
بعض العلماء	من يقول الوسطى هي الصلوات الخمس.	٥/ ٢٥٧
بعض العلماء	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه كان غيم فصلى الظهر ثم انكشف فصلى العصر.	٥/ ٤٠٨
بعض العلماء	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه جمع صوري.	٥/ ٤٠٨
بعض العلماء	في كراهتهم أن يقال: حجة الوداع.	٨/ ٢٨
بعض العلماء	دعوي نسخ حديث «لا يورد ممرض علي مصح» بحديث «لا عدوي».	١٢/ ٣٥١
بعض القائلين بأن العمرة ليست واجبة	تأويلهم «دخلت العمرة على الحج»، على أن المراد سقوط وجوب العمرة.	٧/ ٣٧١
بعض الكبار	إحالة مسلم على حديث يأتي، وتوهم أنه إحالة على ما سبق وما ترتب على ذلك.	١٠/ ٣٣٥
بعض المالكية	رد تصرف من تصدق بكل ماله.	١٠/ ٦٨
بعض المالكية	جعل «مخافة أن يناله العدو» من كلام مالك.	١١/ ١٠٦

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعض الناس	لا يثبت الرضاع إلا بعشر رضعات.	٨/ ٤٥٦
بعض الناقلين عن مسلم	إسقاط الزهري من الإسناد.	١٠/ ٣٥٧
بعض النساخ	ضبط (رمي أُبَيّ يوم الأحزاب) بأن (أَبِي) بفتح الهمزة و كسر الباء.	١٢/ ٣١٩
بعض أهل الظاهر	عدم وجوب قضاء الفائتة.	٥/ ٣٤٧
بعض أهل الظاهر	تأويلهم «دخلت العمرة على الحج»، على أن المراد جواز فسخ الحج إلى العمرة.	٧/ ٣٧١
بعض أهل العلم	عدم الاحتجاج بالمعنعن مطلقا.	١/ ٦٠٤
بعض أهل اللغة المتقدمين	الكسوف للقمر والخسوف للشمس.	٦/ ٢٣١
بعض حذاق شيوخ عياض	دعوى تغيير «سطة النساء» وأن صوابه «سفلة النساء».	٦/ ١٨٧
بعض رواة المغاربة	جعل «حاتم بن إسماعيل» بدل «جابر بن إسماعيل».	٥/ ٤٠٣
بعض رواة مسلم، وبعض نسخه	أن «ابن محيصن شيخ من قريش» هو عبد الرحمن ابن محيصن.	١٤/ ٥٩
بعض شيوخ عياض	تفسير «وضوء دون وضوء» بوضوء بدون استنجاء.	٥/ ٣٥١
بعض علماء الشام المتقدمين	كراهة خاتم الفضة للرجال لغير ذي سلطان.	١٢/ ٧٧
بعضهم	اعتبار مثل «أمر بلال» موقوفا.	٤/ ٢١٧
بعضهم	لا يقال: سورة كذا.	٥/ ١٣٠، ٦/ ٩، ٦/ ٣٣
بعضهم	إنكار إطلاق «العشاءين» على المغرب والعشاء.	٥/ ٢٥٩
بعضهم	تفسير «لقاؤك حق» بالموت.	٥/ ٥٣٣
بعضهم	تفسير «نقبر فيهن موتانا» بصلاة الجنازة.	٦/ ٧٤
بعضهم	عدم الصلاة على النبي ﷺ لأنه لم يكن هناك إمام.	٦/ ٣٥٢

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعضهم	الدراهم لم تكن معلومة إلى زمان عبد الملك بن مروان.	٦/ ٣٨٣
بعضهم	الفطرة منسوخة بالزكاة.	٦/ ٣٩٥
بعضهم	إسكان لام «حَلَبها».	٦/ ٤٠٦
بعضهم	في تفسير «الأجر بينكما».	٦/ ٤٩٥
بعضهم	تأول «فوداه من إبل الصدقة» بأن أهله كانوا محتاجين.	١٠/ ٨٢
بعضهم	تأول «فوداه من إبل الصدقة» بأنه دفعه من سهم المؤلفة من الزكاة استئلافا لليهود لعلهم يسلمون.	١٠/ ٨٢
بعضهم	التفريق في الحفر للرجم بين الرجل والمرأة.	١٠/ ١٩٦
بعضهم	تفسير «التحميم» بتسويد الوجه بالحمم وهو الفحم.	١٠/ ١٨٨
بعضهم	المراد بالنهي عن كثرة المسائل يعني السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان.	١٠/ ٢٤٣
بعضهم	تأويل «يشهدون» بالشهادة لقوم بالجنة والنار من غير توقيف.	١٠/ ٢٥٤
بعضهم	كراهة إضافة «رَبّ» بمعنى صاحب إلى ما له روح.	١٠/ ٢٦٥
بعضهم	أخذ حق الضيف محمول على من مر بأهل الذمة ممن شرط عليهم ضيافة المسلمين.	١٠/ ٢٨٧
بعضهم	لا يجب الإنذار مطلقا عند الإغارة على من لم تبلغهم الدعوة.	١٠/ ٢٩٧
بعضهم	الاحتجاج بأن أبا قتادة استحق السلب بإقرار من هو في يده.	١٠/ ٣٣٨
بعضهم	وجوب نصب الخليفة بالعقل لا بالشرع.	١١/ ١٧
بعضهم	فتح تاء «اللُّتبية»، وجعلها بالألف بدل اللام.	١١/ ٤١
بعضهم	الأمير الذي أمر جيشه بدخول النار هو عبد الله بن حذافة.	١١/ ٥٢

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
بعضهم	ضعف حديث نقص الثواب بالغنيمة.	١١/ ١٧٣
بعضهم	أن أبا هانئ حميد بن هانئ مجهول.	١١/ ١٧٤
بعضهم	الذي تعجل ثلثي أجره إنما هو في غنيمة أخذت على غير وجهها.	١١/ ١٧٥
بعضهم	التي أخفقت يكون لها أجر بالأسف على ما فاتها من الغنيمة فيضاعف ثوابها.	١١/ ١٧٥
بعضهم	أن نقص الثواب محمول على من خرج بنية الغزو والغنيمة معا.	١١/ ١٧٥
بعضهم	تصويب لفظ «استسق الله لمضر»، على «استغفر الله لمضر».	١٥/ ٤٠
بعضهم	المراد بـ «أسرعوا بالجنازة» الإسراع بتجهيزها.	٦/ ٣١٤
بعضهم	«في نساجة» خطأ، صوابه«في ساجة».	٧/ ٣٨٣
البغوي	جواز وضع قطيفة أو مخدة ونحوها تحت الميت بالقبر.	٦/ ٣٤٩
بكر بن أخت عبد الواحد	النص على أبي بكر للخلافة.	١١/ ١٧
ثابت السرقسطي	تفسير «تكسب المعدوم» بجمع المال الذي يعجز عنه الغير.	٣/ ١٠٠
ثعلب	في ذكره الفتح في «رده» في «فصيحه»، ولم ينبه على ضعفه.	٧/ ٢٦٤
ثعلب، و غيره	قولهم لا يقال« البارحة» إلا بعد الزوال.	١٢/ ٤٦٥
الجبائي المعتزلي، وبعض القدرية	رد خبر الواحد واشتراط اثنين أو أكثر لقبول الخبر.	١/ ٤٦٦
جماعات من الشافعية	استدلوا بحديث «خذي من ماله» على جواز القضاء على الغائب.	١٠/ ٢٣٧

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
جماعة	المراد بقوله ﷺ «يسرق البيضة أو الحبل» أنها بيضة الحديد وحبل السفينة.	١٠/ ١٤٧
جماعة من الكبار المتقدمين	تأول حديث ابن عباس في الجمع أنه بعذر المطر.	٥/ ٤٠٨
جماعة من أهل السير والتاريخ	كانت الخندق سنة خمس.	١١/ ١٠٤
الجمهور	الإجماع على أنه يجوزللمقتدي اتباع صوت المكبر.	٤/ ٣٤٤
الجمهور	تأولهم «صومي عنها» بإطعام الولي عنها.	٧/ ١٢٩
الجوهري	جعل تاء «ترجمان» زائدة.	١٠/ ٤١٥
الجوهري	إسكان الراء من «الأرضون».	١١/ ١٩٧
الجوهري	في ضبطه «قرن» بفتح الراء، وفي نسبته «أويسًا القرني» إلى قرن المنازل.	٧/ ٢٢٣
الحربي	في قوله: إن عاصمًا وهم في رواية: «الكون»، بالنون بدل الراء.	٨/ ١٨٧
الحسن البصري، وابن راهويه، وابن جرير	الماء ينجس بغمس اليد بعد نوم الليل.	٣/ ٥٠٦
الحسن، والنخعي	إذا أدرك ذكاته لم يجب ذبحه ويحل بغير ذكاة.	١١/ ٢٢٤
الحميدي	عده حديث أنس «من كذب علي» في أفراد مسلم.	١/ ٤٨٢
الحميدي	في ضبطه «فرق» بفتح الفاء بمعنى خاف.	٨/ ١٥٤
الحميدي، أو من نقل عنه	«عمير بن سعد» بدل «عمير بن سعيد».	١٠/ ٢٠٨
الحنفية	الجمع الصوري بين الصلوات.	٥/ ٤٠٢
الحنفية	الاستسقاء دعاء بلا صلاة.	٦/ ٢١٩
الخطابي	حمل النبي ﷺ أمامة في الصلاة كان بغير تعمد.	٥/ ٩٤

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الخطابي	لا حاجة إلى الإذن في القِرَان ما لم يكن الطعام ضيقا.	١١/ ٤٩٣
الخطابي	في تعقبه على المحدثين قولهم: «فأزحفت»، بفتح الهمزة.	٨/ ١٢٥
الخطابي	كراهة لبس خاتم الفضة للنساء.	١٢/ ٧٧
الخطابي، وابن عبد البر	النهي عن بيع السنور ضعيف.	٩/ ٣١٣
الخليل بن أحمد	في كون تاء «تجيب» أصلية.	١/ ٥٠٠
الخوارج، وبعض المعتزلة	منع الشفاعة.	٣/ ٢٣٤
داود الظاهري	إذا بال في إناء ثم صبه في الماء لم ينجس والغائط ليس كالبول كذلك.	٣/ ٥٢٢
رواة صحيح مسلم	«ضعف يحيى بن موسى»، صوابه «ضعف يحيى موسى».	١/ ٥٩١
الشافعي	لا سجود للسهو في التطوع.	٥/ ١٤٢
الشافعي	تخميس السلب.	١٠/ ٣٣٧
الشافعي	حل أكل ما قتله الكلب وأكل منه.	١١/ ٢٢١
الشافعية	نفقة الزوجة مقدرة بالأمداد.	١٠/ ٢٣٦
الشعبي، وابن جرير	تجويز صلاة الجنابة بغير طهارة.	٣/ ٣٥٢
الشيرازي	«عمر بن سعد» بدل «عمير بن سعيد».	١٠/ ٢٠٨
الشيعة	لا يدخل وقت المغرب إلا باشتباك النجوم.	٥/ ٢٧١
الشيعة، والروافض	زعم النص على علي للخلافة.	١١/ ١٨
ضرار بن عمرو	تقديم غير القرشي عليه في الخلافة.	١١/ ٩
طائفة	منع العمل بالمكاتبة.	١٠/ ٣١٤
طائفة شاذة	قتل شارب الخمر بعد الرابعة.	١٠/ ٢٠١
طائفة من العلماء	تعيين الصف الأول الممدوح.	٤/ ٣٧٢

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
طائفة من أهل الحديث	الجمع في الحد بين الرجم والجلد إذا كان الزاني شيخا ثيبا.	١٠/ ١٥٥
طائفة من أهل العلم	أن المنافقين يرون ربهم مع المؤمنين.	٣/ ٢٢٢
الطحاوي	دعوى نسخ أحد كيفيات صلاة الخوف.	٦/ ٩٧
الطحاوي	المراد بالمسلمين في حديث صدقة الفطر السادة دون العبيد.	٦/ ٣٩٨
الطحاوي	دعوى أنه لم يرو «ولم يحصن» غير مالك، في إشارة إلى تضعيفها.	١٠/ ١٩٤
الطحاوي	في تخصيصه تضعيف الصلاة في المسجدين بالفرض.	٨/ ٢٨١
عثمان البتي، والحسن، والنخعي	تقدير نصاب السرقة.	١٠/ ١٤٦
عروة بن الزبير	أن الصبيان متى أطاقوا الصوم وجب عليهم.	٧/ ١٠٨
عطاء، والأوزاعي	في قولهما: إن المبيت بالمزدلفة في هذه الليلة ليس بركن ولا واجب ولا سنة، بل هو منزل كسائر المنازل، إن شاء نزله وإن شاء لم ينزله، ولا فضيلة فيه.	٨/ ٦٠
عطاء، وجماعة من أصحاب ابن مسعود	القصر قبل الخروج عند إرادة السفر.	٥/ ٣٧٨
الغزالي	جعل «ضباعة الأسلمية» بدلا من «ضباعة بنت الزبير الهاشمية».	٧/ ٣١٣
القاضي عياض	تفسير«لم نجامعها»يعني لم نطأها.	١٢/ ١٤٩
القاضي عياض	إنكاره رواية «بيعلي» و قوله إنها تصحيف والمعروف «بمقبل».	١٢/ ١٦٩
القاضي عياض	تأويل «الحمو الموت» أي فليمت ولا يفعل.	١٢/ ٢٣٩

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	المراد بـ «فقد رآني» و«فقد رأى الحق» إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته.	١٢/ ٤٤٩
القاضي عياض	من قال «أقسم» لا كفارة عليه.	١٢/ ٤٥٦
القاضي عياض	ما حكاه أن المراد بتأخير الأجل بقاء الذكر الحسن بعد الموت.	١٤/ ٢٩
القاضي عياض	خاتم النبوة هو أثر شق الملكين بين كتفيه.	١٣/ ١١٢
القاضي عياض	دعوى الإجماع علي مولده ﷺ عام الفيل.	١٣/ ١١٤
القاضي عياض	المراد بالجرم الحدث علي المسلمين لا أنه الجرم الإثم المعاقب عليه.	١٣/ ١٣٣
القاضي عياض	توهم أن القائل «فحملنا» هو ابن الزبير و جعله غلطا في رواية مسلم.	١٣/ ٢٧٣
القاضي عياض	نقله القول بنبوة آسيا و مريم.	١٣/ ٢٧٦
القاضي عياض	أن«الشامية» في قوله «والكعبة اليمانية والشامية» وهم وغلط من بعض الرواة.	١٣/ ٣٧٢
القاضي عياض	إنكار عياض على مسلم قوله«وأضرابهم».	١/ ٤٤٦
القاضي عياض	تصحيف «وأقلها، أو أكثرها».	١/ ٥٩٤
القاضي عياض	رده على الشافعي في النقض بمس المرأة.	١/ ٦١٤
القاضي عياض	كون فيض المال من وضع الجزية.	٣/ ٨١
القاضي عياض	ثاني الاحتمالين في تفسير «لقد خشيت على نفسي».	٣/ ٩٧
القاضي عياض	إنكاره«فارقنا الناس» ودعواه أنه مغير.	٣/ ٢١٩
القاضي عياض	دعواه تصحيف «في استقصاء».	٣/ ٢٢٦
القاضي عياض	استدلاله للقيام في الأذان.	٤/ ٢١٥
القاضي عياض	البزاق ليس بخطيئة إلا في حق من لم يدفنه.	٥/ ١٠٩
القاضي عياض	تفسيره «لست كأحد منكم» بشدة ما لحقه ﷺ من المشقة فكان أجره تاما بخلاف غيره.	٥/ ٤٦٥

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	الاضطجاع ليس سنة.	٥/ ٤٧٠
القاضي عياض	رد روايات الركعتين جالسا بعد الوتر وترجيح الأحاديث المشهورة بخلافهما.	٥/ ٤٧٨
القاضي عياض	يجب على الأمة من قيام الليل ما يقع عليه الاسم ولو قدر حلب شاة.	٥/ ٤٨٥
القاضي عياض	تضعيف رواية نزول الله تعالى في الثلث الأول من الليل.	٥/ ٥٠٣
القاضي عياض	تفسير التهجير بالسير بالهاجرة.	٦/ ١٣٠
القاضي عياض	توهيم رواية «انتصت».	٦/ ١٣٣
القاضي عياض	نزول النبي ﷺ للنساء كان في أثناء خطبة العيد.	٦/ ١٨١
القاضي عياض	الجواب عن دليل الشافعية في جواز تصدق المرأة من مالها بغير إذن زوجها.	٦/ ١٨٣
القاضي عياض	عدم إتيان النساء يومئذ لتذكيرهن بعد خطبة الرجال في العيد.	٦/ ١٨٥
القاضي عياض	كون دَين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانية وعشرين ألف.	٦/ ٢١٧
القاضي عياض	كون التي غسلتها أم عطية أم كلثوم.	٦/ ٢٩٧
القاضي عياض	إنكار أبي ذر كان على السلاطين الذين يأخذون لأنفسهم من بيت المال.	٦/ ٤٢٦
القاضي عياض	انكاره ذكر مخلد بن خالد في كتب الرواة.	٦/ ٥٦٨
القاضي عياض	حكايته (أبو حسنٍ القومُ).	٦/ ٦٠٧
القاضي عياض	أخذ حق الضيف كان في أول الإسلام وكانت المواساة واجبة ثم نسخ هذا.	١٠/ ٢٨٦
القاضي عياض	القول بأن رواية «سئل عن الذراري» تصحيف.	١٠/ ٣١٩
القاضي عياض	الإجماع على أن من دخل مكة لحرب أو بغي لا يحل له دخولها حلالا.	١٠/ ٤٦١

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القاضي عياض	الجواب عن استمراره ﷺ بالصلاة وسلا الجزور على ظهره وهي نجسة، بأن الفرس ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك.	١٠/ ٥٠٠
القاضي عياض	«كقدر الثور» تصحيف.	١١/ ٢٤٠
القاضي عياض	جعله الفرات بالعراق، وأن سيحان وجيحان وسيحون وجيحون مترادفان.	١٥/ ٩٣
القاضي عياض	إنكاره على ابن سكرة ضبط «سمع أذناي» بكسر الميم.	٢/ ٣١٥
القاضي عياض	حكمه على حديث الصوم عن الميت والحج عنه بأنه مضطرب.	٧/ ١٣١
القاضي عياض	رده رواية«يضحك بعضهم إلي».	٧/ ٢٧٣
القاضي عياض	تصويبه لرواية: «مثل حصى الخذف»، بزيادة: «مثل».	٧/ ٤٢٣
القاضي عياض	نقله عن رواية الفارسي أن فيها: «الحارث بن عبد الأعلى»، وكونها غلطا.	٨/ ١٥٧
القاضي عياض	تأويله «كيف يورثه وهو لا يحل له؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له» بأن الجنين قد ينمو بنطفة السابي فيكون مشاركا فيه.	٨/ ٤٣٠
القاضي عياض	تغليط رواية مسلم «قال لي سالم في الاستبرق».	١٢/ ٣٤
القاضي عياض	احتمالهأن «أحمد بن خراش»وهم صوابه «أحمد بن جواس».	١٢/ ٢٧٧
القاضي عياض، وجماعة من العلماء	تعليل إنكار النبي ﷺ على الخطيب الذي قال ومن يعصهما لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية.	٦/ ١٥٩
القاضي عياض، وبعض المالكية	حديث استثناء أم عطية من النياحة لآل فلان الذي أسعدوها في الجاهلية.	٦/ ٢٩٤
القدرية	حيث جاء الهدى فهو للبيان.	٦/ ١٤٧

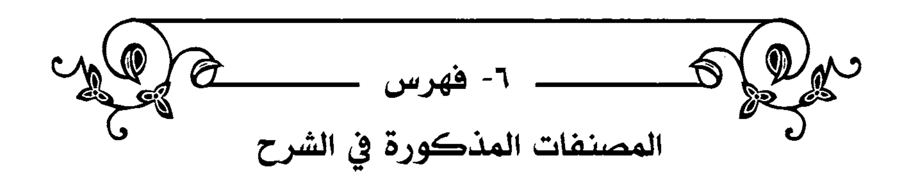
المتعقب عليه	المسألة	الموضع
القدرية، والرافضة، وبعض أهل الظاهر، والجبائي، وغيرهم	عدم العمل بخبر الآحاد.	١/ ٦٠٩
القفال المروزي	في قوله: لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن بها جماعة من الكفار لم يقاتلوا.	٨/ ٢١١
قول	إن «العرق» هو الفدرة من اللحم .	١٢/ ٢٣٢
قوم	في قولهم: لا بد لمن كان بمكة وأراد العمرة من إحرامه من التنعيم خاصة.	٧/ ٣٤٨
قوم من العلماء = بعض السلف	لا قراءة في سنة الفجر.	٥/ ٤٤١، ٤٤٥
كثير من المصنفين في أسماء الصحابة	وفاة أبي أمامة الحارثي منصرف النبي ﷺ من أحد.	٣/ ١٧
كثيرون من السلف	ابتداء الكافر بالسلام.	١٠/ ٤٢٧
الكرامية، وجهلة الصوفية	تجوزيهم وضع الحديث في الترغيب والترهيب.	١/ ٤٨٦
الليث بن سعد	منع صلاة الفريضة الفائتة جماعة.	٥/ ٢٦٤
المازري	تأويل قوله «فلما حسر عنها قرأ سورتين فصلى ركعتين» بأنهما ركعتا تطوع بعد انجلاء الكسوف.	٦/ ٢٥٩
المازري	الفريضة : الناقة الهرمة.	١٠/ ٨٧
المازري	أن المراد بالحمو في حديث «الحمو الموت» هو أبو الزوج.	١٢/ ٢٣٩
المازري، و القاضي	عدهما قول مسلم «و حدثت عن أسامة» منقطعا.	١٣/ ٣٦
المازري، والقاضي عياض	كلامهم في علة الاقتصار على سبع تمرات من عجوة المدينة.	١١/ ٤٩٧
مالك	القول بمنع علم الحرير مطلقا.	١٢/ ٤٦
مالك	اعتمد في «الموطأ» أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر.	٧/ ٤٩٧

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
مالك	لا يقرأ في ركعتي الفجر غير الفاتحة.	٥/ ٤٤٥
مالك	المراد بالقعود على القبر الحدث.	٦/ ٣٥٤
مالك	إنما رجم اليهوديين لأنهما لم يكونا أهل ذمة.	١٠/ ١٨٧
مالك	لا رضخ للمرأة.	١٠/ ٥٦٣
مالك	في قوله بكراهة أن يقال لطواف الإفاضة: طواف الزيارة.	٨/ ١٣٤
مالك	تضعيف صالح مولى التوأمة	١/ ٥٨٤
مالك، وأبو حنيفة	استحباب القميص والعمامة في الكفن.	٦/ ٣٠٧
مالك، وأبو حنيفة، وأحمد	لا يحفر للرجم.	١٠/ ١٦٩
مالك، وآخرون	كراهة قراءة آية السجدة في الصلاة والسجود.	٦/ ١٧٣
مالك، والشافعي	لا يجوز التنفل على الراحلة إلا في سفر تقصر فيه الصلاة.	٥/ ٣٩٦
مالك، والليث، وأبو حنيفة، والثوري، وجمهور السلف	تأولوا الأمر بصلاة ركعتين للداخل للجمعة بأنه كان عريانا فأمر بالقيام ليراه الناس.	٦/ ١٦٧
مالك، وغيره	يجب الإنذار مطلقا عند الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة.	١٠/ ٢٩٦
مالك، وكثير من أصحابه، والقاضي حسين، وإمام الحرمين	المراد بالساعات يوم الجمعة لحظات لطيفة بعد زوال الشمس.	٦/ ١١٤
مالك، ومن وافقه	لا سجود في المفصل.	٥/ ١٧٢
المالكية	تعلقهم بحديث الجارية التي قتلها اليهودي دليلا لمذهبهم في ثبوت القتل على المتهم بجرد قول المجروح.	١٠/ ١٠١
الماوردي	عدم لحوق الثواب للميت بعد موته.	١/ ٥٢٦

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
الماوردي	عدم استحباب التكرار في الغسل.	٤/ ٨١
الماوردي	استعمال الطيب قبل الغسل.	٤/ ٨٨
مجاهد	عدم القصر في يوم الخروج حتى يدخل الليل.	٥/ ٣٧٨
مجاهد	عود الضمير في «فيه شفاء» إلي القرآن.	١٢/ ٣٣٠
المحاملي	حرمة مباشرة ما بين السرة والركبة إذا كان عليه شيء من دم الحيض.	٤/ ١٣
مسلم	إعادته أحاديث في كتابين على خلاف عادته.	١٠/ ٦٢
مسلم	مخالفة عادته بالإحالة على ما سيأتي لا ما مضى.	١٠/ ٣٣٥
مسلم	التعبير بـ«ضعيفة» بدل «واهية».	١/ ٦٢٠
مسلم، أو غيره	ذكر الوليد بن عقبة في حديث «اللهم عليك بأبي جهل».	١٠/ ٥٠١
مشهور مذهب الشافعية	بطلان الصلاة بالعمل الكثيرة سهوا.	٥/ ١٦٦
مطرف بن الشخير	إنكار قول «الله يقول».	٣/ ١٨٤، ٦/ ٤٣٩
المعتزلة، والخوارج، وبعض المرجئة	زعمهم أن الله لا يراه أحد من خلقه.	٣/ ١٩٧
معظم نسخ مسلم بالمشرق	«أخو زيد الأحول» بدل «أبو زيد الأحول».	١١/ ٥١٠
المفسرون	ما يحكونه من تفسير القوة بغير الرمي.	١١/ ١٩٦
من جهل	زعم عدم وجوب تخميس الغنائم.	١٠/ ٣٣٣
المهلب بن أبي صفرة	لا يمكن رؤية ليلة القدر.	٧/ ١٩٠
النسائي، والدارقطني	تقديم رواية نافع عن ابن عمر على رواية سالم في حديث «من باع عبدا، فماله للذي باعه».	٩/ ٢٣٦
النضر بن شميل	تأويل النهي عن تقليد الابل الأوتار بألا تطلبوا الذحول التي وترتم بها في الجاهلية.	١٢/ ١٢٥
النظام	جواز كون الخلافة في غير قريش.	١١/ ٩

المتعقب عليه	المسألة	الموضع
وجه للشافعية	عدم إعادة المغرب إذا أخرها الأمراء.	٥/ ٢٩٢
يزيد بن رومان	أن المياثر جلود السباع.	١٢/ ٢٢





٦- فهرس المصنفات المذكورة في الشرح

٧- فهرس الشعر

البيت	القائل	الموضع
إِذَا أَنَا لَمْ أُومَنْ عَلَيْكَ وَلَمْ يَكُنْ لِـقَـاؤُكَ إِلَّا مِـنْ وَرَاءُ وَرَاءُ	عتي بن مالك	٣/ ٢٩٣
ضَعِ السِّكِّينَ فِي اللَّبَّاتِ مِنْهَا وَضَـرِّجْـهُـنَّ حَـمْـزَةُ بِـالـدِّمَـاءِ	قينة لحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه	١١/ ٣٤٩
إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَـفَـاهُ مِـنْ تَـعَـرُّضِـهِ الـثَّـنَـاءُ	أمية بن أبي الصلت	١٤/ ٣٠٩
أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ وَهُـنَّ مُـعَـقَّـلَاتٌ بِـالْـفِـنَـاءِ	قينة لحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه	١١/ ٣٤٩
وَعَجِّلْ مِنْ أَطَايِبِهَا لِشُرْبٍ قَـدِيـدًا مِـنْ طَـبِـيـخٍ أَوْ شِـوَاءِ	قينة لحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه	١١/ ٣٤٩
أَيَّامَ لَا مِنْبَرٌ لِلنَّاسِ نَعْرِفُهُ إِلَّا بِطَيْبَةَ وَالْمَحْجُوجِ ذِي الْحُجُبِ	الأعور الشني	٢/ ١٢٨
نَوَائِبُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ كِلَاهُمَا فَلَا الْخَيْرُ مَمْدُودٌ وَلَا الشَّرُّ لَازِبُ	لبيد بن ربيعة	٣/ ١٠١
وَالْمَسْجِدُ الثَّالِثُ الشَّرْقِيُّ كَانَ لَنَا وَالْمِنْبَرَانِ وَفَصْلُ الْقَوْلِ فِي الْخُطَبِ	الأعور الشني	٢/ ١٢٨

البيت	القائل	الموضع
فَـمَـا أَدْرِي وَظَـنِّـي كُـلُّ ظَـنٍّ أَمُسْلِمُنِي إِلَى قَوْمِي شَرَاحِ؟	الفراء	١٥/ ٢٣٩
أَلَـمْ يَـأْتِيـكَ وَالْأَنْـبَـاءُ تـنْـمِـي بِـمَـا لَاقَـتْ لَـبُـونُ بَـنِـي زِيَـادِ	قيس بن زهير	٤/ ٤٣٤، ٦/ ٢٨٣، ٧/ ٢٦٨، ١٠/ ٣٨٤
إِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ	حسان بن ثابت رضي الله عنه	١٣/ ٣٠٩
إِذَا مِتُّ فَانْعِينِي بِمَا أَنَا أَهْلُهُ وَشُقِّي عَلَيَّ الْجَيْبَ يَا ابْنَةَ مَعْبَدِ	طرفة بن العبد	٦/ ٢٨١
وَمَنْ وَلَدَتْ أَبْنَاءُ زُهْرَةَ مِنْهُمُ كِرَامٌ وَلَمْ يَقْرَبْ عَجَائِزَكَ الْمَجْدُ	حسان بن ثابت رضي الله عنه	١٣/ ٣٠٩
فَقُلْتُ لِقَوْمِي: هَذِهِ صَدَقَاتُكُمْ مُصَرَّرَةٌ أَخْلَافُهَا لَمْ تُجَرَّدِ	مالك بن نويرة	٩/ ١٨٥
أَلَا حَبَّذَا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدُ وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ	الحطيئة	٨/ ١٨٠
أَلَا هَلْ أَتَاهَا وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ بِأَنَّ امْرَأَ الْقَيْسِ بْنَ يَمْلِكَ بَيْقَرَا	امرؤ القيس	٤/ ٤٣٤
تَرَكْتُمْ قِدْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا وَقِدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ	جبل بن جوال	١٠/ ٤٠١
أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ فَمَا فَعَلَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ	جبل بن جوال	١٠/ ٤٠١
وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ	حسان بن ثابت رضي الله عنه	١٠/ ٣٢٢

البيت	القائل	الموضع
فَـمَـا كَـانَ بَـدْرٌ وَلَا حَـابِـسٌ	عباس بن مرداس	٦/ ٥٧٦
يَـمَـانِـيًّـا يَـظَـلُّ يَـشُـدُّ كِـيـرًا وَيَـنْـفُـخُ دَائِـمًـا لَـهَـبَ الـشُّـوَاظِ	أمية بن خلف	٢/ ٢٧٥
أَنَـا ابْـنُ الْأَكْـوَعِ وَ الْـيَـوْمَ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ	سلمة بن الأكوع ﵁	١٠/ ٥٣٥
يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلْوِي دُونَكَا أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ	ذو الرمة	٦/ ٢٠٦
حَـصَـانٌ رَزَانٌ مَـا تُـزَنُّ بِـرِيـبَـةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ	حسان بن ثابت ﵁	١٣/ ٣٨٩
وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي لِيُرْفَدَ خَائِبًا فَإِنَّ لَـهُ أَضْـعَـافَ مَـا كَـانَ أَمَّـلَا	-	١٥/ ٢٣٩
يُحْذَي نِعَالَ السِّبْتِ لَيْسَ بِتَوْءَمِ	عنترة	٧/ ٢٥٠
عَلَيْكَ سَلَامُ اللهِ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْـمَـتُـهُ مَـا شَـاءَ أَنْ يَـتَـرَحَّـمَـا	عبدة بن الطيب	٦/ ٣٦١
لَـيْـسَ عَـلَـى طُـولِ الْـحَـيَـاةِ نَـدَمْ	المرقش الأكبر	١٥/ ٢٩٣
قَتَلُوا ابْنَ عَفَّانَ الْخَلِيفَةَ مُحْرِمًا	الراعي النميري	٨/ ٣٣٥
آأَنْـتِ أَمْ أُمُّ سَـالِـمِ؟	ذو الرمة	١٣/ ٢٨٣
أَفْـنَـيْـتَ عَـمًّـا وَجَـبَـرْتَ عَـمَّـا	لبيد بن ربيعة	٦/ ٥٦٥
إِذَا مُـتُّ كَـانَ الـنَّـاسُ نِـصْـفَـانِ	العجير السلولي	٦/ ٤٩٠
لَا يَـأْخُـذُ الْـحُـلْـوَانَ عَـنْ بَـنَـاتِـنَـا	امرأة تمدح زوجها	٩/ ٣٠٩

البيت	القائل	الموضع
فَـهَـلْ لَـكُـمُ إِلَـى قَـوْمٍ كِـرَامٍ قُـعُـودٍ فِـي جُـوَاثَـا مُـحْـصَـرِيـنَـا	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	٢/ ١٢٩
كَـأَنَّ دِمَـاءَهُـمْ فِـي كُـلِّ فَـجٍّ دِمَاءُ الْبُدْنِ تَغْشَى النَّاظِرِينَا	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	٢/ ١٢٩
أَلَا أَبْـلِـغْ أَبَـا بَـكْـرٍ رَسُـولًا وَفِتْيَانَ الْـمَدِينَةِ أَجْمَعِينَا	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	٢/ ١٢٩
سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبَدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرٌو عِقَالَيْنِ	عمرو بن العداء	٢/ ١٤١
تَـوَكَّـلْـنَـا عَـلَـى الـرَّحْـمَـنِ إِنَّـا وَجَـدْنَـا الـنَّـصْـرَ لَـلْـمُـتَـوَكِّـلِـيـنَـا	رجل من بني أبي بكر بن كلاب	٢/ ١٢٩
تَـلَـقَّـاهَـا عَـرَابَـةُ بِـالْـيَـمِـيـنِ	الشماخ بن ضرار	٦/ ٤٦٤
تَـنَـادَوْا يَـالَ بُـهْـثَـةَ إِذْ رَأَوْنَـا فَـقُـلْـنَـا أَحْـسِـنِـي مَـلَأً جُـهَـيْـنَـا	عبد الشارف بن عبد العزى	٥/ ٣٥٦
قُـلْ لِـمَـنْ سَـادَ ثُـمَّ سَـادَ أَبُـوهُ ثُـمَّ قَـدْ سَـادَ قَـبْـلَ ذَلِـكَ جَـدُّهُ	أبو نواس	٢/ ٣٦٦
.... مَـا الَّـذِي غَـالَـهُ فِـي الْـوُدِّ حَـتَّـى وَدَعَـهْ	أبو الأسود الدؤلي	١٠/ ٥٠٩
وَلَقَدْ أَبِيتُ عَلَى الطَّوَى وَأَظَلُّهُ	عنترة	٧/ ٥٤
وَكَـانَ مَـا قَـدَّمُـوا لِأَنْـفُـسِـهِـمْ أَكْـثَـرُ نَـفْـعًـا مِـنَ الَّـذِي وَدَعُـوا	أبو العتاهية	١٠/ ٥٠٨
أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا؟	جرير	٣/ ٦٨

البيت	القائل	الموضع
ثَوَى فِي قُرَيْشٍ بِضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً يُذَكِّرُ لَوْ يَلْقَى خَلِيلًا مُوَاتِيَا	أبو قيس صرمة بن أبي أنس	١٣/ ١١٧



٨- فِهْرِسُ الْمُحْتَوَيَاتِ

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الثَّانِي



فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ

٢- كِتَابُ الطَّهَارَةِ ٣٤٣

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الرَّابِعِ

٣- كِتَابُ الْحَيْضِ ٧

***



فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْخَامِسِ



فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ السَّادِسِ



فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ السَّابِعِ

١٦- كِتَابُ الصِّيَامِ ٧

* * *

* * *

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الثَّامِنِ

❀❀❀

١٩- كِتَابُ النِّكَاحِ ٢٩٥

***

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ التَّاسِعِ

* * *

٢٤- كِتَابُ الْبُيُوعِ ١٦٩

* * *

٢٥- كِتَابُ الْمُسَاقَاةِ وَالْمُزَارَعَةِ ٢٦٩

٢٦- كِتَابُ الرِّبَا ٣٤٣

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْعَاشِرِ

***

***



فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْحَادِي عَشَرَ

٣٩- كِتَابُ الْإِمَارَةِ ٧

***

٤١- كِتَابُ الْأَضَاحِي ٢٨٣

٤٢- كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ ٣٤٧

***

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الثَّانِي عَشَرَ

* * *

❀ ❀ ❀

٤٦- كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ ١٩٣

❀ ❀ ❀

٤٧- كِتَابُ السَّلَامِ ٢١١

❀ ❀ ❀

٤٨- كِتَابُ الطِّبِّ، وَالْمَرَضِ، وَالرُّقَى ٢٦٧

* * *

٤٩- كِتَابُ الطَّاعُونِ، وَالطِّيَرَةِ، وَالْكَهَانَةِ، وَنَحْوِهَا ٣٣٣

* * *

٥٠- كِتَابُ قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَغَيْرِهَا ٣٧٧

٥١- كِتَابُ أَلْفَاظٍ مِنَ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا ٤٠٣

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الثَّالِثَ عَشَرَ

***

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الرَّابِعَ عَشَرَ

***

٥٧- كِتَابُ الْقَدَرِ ١٦٧

***

٥٨- كِتَابُ الْعِلْمِ ٢١٥

***

٥٩- كِتَابُ الذِّكْرِ، وَالدُّعَاءِ، وَالتَّوْبَةِ، وَالاسْتِغْفَارِ ٢٣٣

***

٦٠- كِتَابُ التَّوْبَةِ ٣٣١

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْخَامِسَ عَشَرَ

***

٦٥- كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ ١٥٣

***

٦٦- كِتَابُ الزُّهْدِ ٢٨٥





قام بالإخراج الفني
خالد بن أحمد صفوت حشيش
القاهرة - جوال وواتس: ٠١٠٦٢٨٩٦٦٣٧ ٠٠٢
hashish211061@gmail.com